

رَهْنُ الْحَجَرِ

لِاصَابَةِ

رَبِيعُ الْمَدْخَلِيِّ الْحَدَادِيِّ لِطَعْنِهِ فِي الْحَافِظِ النَّوْرِيِّ


وَالْحَافِظِ ابْنِ حَجَرِ

تَأْلِيفُ

الشِّيْخِ الْعَلَامَةِ الْمُحَدِّثِ

فَوْزِيٰ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ الْجَمِيدِ الْأَهْرَيِّ

حَفَظَهُ اللَّهُ قَرْعَاهَا



رَمَيْ الْحَجَرِ

إِصَادَةِ

زَيْنِ الْمُكَابِلِ لِعَدَّالِيِّ لِطَفَّالِيِّ لِلْأَقْبَاطِ الْمُؤْرِثِ

وَالْحَافِظِينَ حِسْرٍ

جُرْحُوكُ الطَّبِيعِ مَحْفُوظَةٌ

الطبعة الأولى

٢٠٢٤ هـ ١٤٤٥



مكتبة
أهْل الْحَدِيثِ

ملكة البحرين - قلالي

التويتر: ahel_alhadeeth@

البريد: ahel.alhadeeth@gmail.com

رَمَضَانُ الْحَجَرِ

لِاصَابَةِ

رَبِيعُ الْمَدْخَلِيِّ الْحَدَادِيِّ لِطَعْنِهِ فِي الْحَافِظِ النَّوَوِيِّ

وَالْحَافِظِ ابْنِ حَجَرِ

تَأْلِيفُ

الشَّيْخِ الْعَلَامِيِّ الْمُحَدِّثِ

فَوزَرِيٌّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْجَمِيدِيِّ الْأَهْرَيِّ

حَفَظَ اللَّهُ قَرْعَاهُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تَوْطِئَةٌ

إِضَاءَةُ سَلَفِيَّةٍ فِي هَجْرِ مَنْ يَسْبُّ السَّلْفَ، أَوْ يَسْبُّ أَتْبَاعَ السَّلْفِ فِي كُلِّ زَمَانٍ

عَنِ الْإِمَامِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَاارِكِ رَحْمَةُ اللَّهِ لَهُ؛ قَالَ عَلَى رُؤُوسِ النَّاسِ: (دَعُوا حَدِيثَ عَمْرِ وَبْنِ ثَابِتٍ^(١)؛ فَإِنَّهُ كَانَ يَسْبُّ السَّلْفَ!).

أَثْرُ صَحِيحٍ

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «مُقَدَّمَةِ صَحِيحِهِ» (ج ١ ص ١٦) مِنْ طَرِيقِ عَلَيِّ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُبَاارِكَ بِهِ قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ.

وَذَكَرَهُ الذَّهَبِيُّ فِي «مِيزَانِ الْإِعْتِدَالِ» (ج ٣ ص ٢٤٩).

قُلْتُ: فَاهْجُرُوا: «الْمَدْخَلِيَّ» السَّبَابَ فِي بَقِيَّةِ السَّلْفِ وَأَتْبَاعِهِمْ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

قَالَ الْإِمَامُ الطَّحاوِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ لَهُ فِي «الْعُقِيْدَةِ» (ج ٢ ص ٧٤٠): (وَعُلَمَاءُ السَّلَفِ مِنَ السَّابِقِينَ، وَمَنْ بَعْدُهُمْ: مِنَ التَّابِعِينَ أَهْلُ الْخَيْرِ وَالْأَثْرِ، وَأَهْلُ الْفِقْهِ وَالنَّظَرِ، لَا يُذْكَرُونَ إِلَّا بِالْجَمِيلِ، وَمَنْ ذَكَرَهُمْ بِسُوءٍ؛ فَهُوَ عَلَى غَيْرِ السَّبِيلِ). اهْ لِذِلِّكَ: فَإِنْ أَوْلَى بِالْمُوَالَةِ، وَالتَّقْدِيرِ، وَالإِحْتِرَامِ، وَأَحَقُّهُمْ بِالْمَحَاجَةِ فِي اللهِ

(١) انْظُرْ: «مِيزَانِ الْإِعْتِدَالِ» لِلْذَّهَبِيِّ (ج ٣ ص ٢٤٩).

تَعَالَى، بَعْدَ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ؛ هُمْ: عُلَمَاءُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَمَنْ تَابَعَهُمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تِيمِيَّةَ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «رَفْعِ الْمَلَامِ عَنِ الْأَئِمَّةِ الْأَعْلَامِ» (ص ١١): (فَيَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ بَعْدَ مُوَالَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَرَسُولِهِ ﷺ، مُوَالَةُ الْمُؤْمِنِينَ، كَمَا نَطَقَ بِهِ الْقُرْآنُ خُصُوصًا الْعُلَمَاءُ الَّذِينَ هُمْ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، الَّذِينَ جَعَلَهُمُ اللَّهُ بِمَنْزِلَةِ النُّجُومِ يُهَدَّى بِهِمْ فِي ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ، وَقَدْ أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى هِدَايَتِهِمْ وَدِرَايَتِهِمْ). اهـ

وَاللَّهُ وَلِيُ التَّوْفِيقِ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنْمَاعَةُ

عَلَى أَنَّ رَبِيعًا الْمَدْخَلِيُّ؛ أَوْرَدَهُ لِسَانُهُ الْمُوَارِدُ الْمُهْلَكَةُ بِسَبَبِ السَّبْ وَالشَّتْمِ
وَالطُّعْنِ؛ فِي الْعُلَمَاءِ وَطَلَّبَتِهِمْ، وَالْكَلَامُ فِي دِينِ اللَّهِ يَغْيِرُ عِلْمَ

فَعْنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ؛ أَنَّهُ اطَّلَعَ عَلَى أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ ﷺ، وَهُوَ يَمْدُ
لِسَانَهُ، فَقَالَ عُمَرُ ﷺ: (مَا تَصْنَعُ يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ)، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ: إِنَّ هَذَا
أَوْرَدَنِي الْمَوَارِدَ).

أَئْرُ حَسَنُ

أَخْرَجَهُ مَالِكُ فِي «الْمُوَطَّأِ» (ج ٢ ص ٩٨٨)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «الْحِلْيَةِ» (ج ١
ص ٣٣)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ» (ج ٩ ص ٦٦)، وَأَبُو مُصَبِّعِ الزُّهْرِيِّ فِي
«الْمُوَطَّأِ» (٢٠٧٨)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «الزُّهْدِ» (١٨)، وَابْنُ الْمُبَارَكِ فِي «الزُّهْدِ»
(٣٦٩)، وَوَكِيعٌ فِي «الزُّهْدِ» (٢٩٧)، وَابْنُ الْقَاسِمِ فِي «الْمُوَطَّأِ» (ق / ١٠٠ ط)،
وَابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي «الصَّمْتِ» (١٣)، وَأَحْمَدُ فِي «الْعِلَلِ» (ج ١ ص ٢٦٣)،
وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي «زَوَائِدِ الزُّهْدِ» (١١٢)، وَالدَّارِقُطْنِيُّ فِي «الْعِلَلِ الْوَارِدَةِ» فِي
الْحَدِيثِ (١ / ق / ٣)، وَالْحَدْثَانِيُّ فِي «الْمُوَطَّأِ» (٧٦٥)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «شَعْبِ
الإِيمَانِ» (٤٦٣٦)، وَالْخَطِيبُ فِي «الفَصْلِ لِلْوَاصِلِ» (ج ١ ص ٢٤٠)، وَابْنُ وَهْبٍ
فِي «الْمُوَطَّأِ» (ق / ١٣٠ ط)، وَفِي «جَامِعِ الْأَحْكَامِ» (٣٠٨)، وَابْنُ بُكَيْرٍ فِي
«الْمُوَطَّأِ» (٣٠١٥)، وَأَبُو يَعْلَى فِي «الْمُسْنَدِ» (٥).

وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

* وَهَذَا الْأَثْرُ يَدْلُلُ عَلَى أَنَّهُ يُكْرِهُ الْكَلَامُ بِغَيْرِ عِلْمٍ، وَأَنَّ الَّذِي يَتَكَلَّمُ بِدُونِ دِرَائِيَّةٍ، وَلَا رِوَايَةً: فَيُهَلِّكُ نَفْسَهُ، وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْجَاهَلَةِ.^(١)

قُلْتُ: وَهَذَا يَنْطَبِقُ عَلَى: رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ، وَأَتَبَاعِهِ الْجَاهَلَةِ؛ فَإِنَّ لِسَانَهُمُ السَّلِيلَطُ، أَوْرَدُهُمُ الْمَوَارِدُ الْمُهْلِكَةُ، وَالْوَلِيلُ فِي الْقُبُورِ.

* وَأَكْثُرُ مَا يَدْخُلُ النَّاسُ، النَّارَ؛ بِسَبَبِ لِسَانِهِمُ الْبَنَارِ، نَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الْخِذْلَانِ.

وَجَاءَ فِي رِوَايَةِ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى الْلَّيْثِيِّ، فِي «الْمُوَطَّأِ» لِإِلَمَامِ مَالِكٍ (ج ٢ ص ٥٨٥)؛ بَابُ: مَا جَاءَ فِيمَا يُخَافُ مِنَ اللِّسَانِ.

وَجَاءَ فِي رِوَايَةِ يَحْيَى بْنِ بُكَيْرِ الْمَصْرِيِّ؛ فِي «الْمُوَطَّأِ» لِإِلَمَامِ مَالِكٍ (ج ٣ ص ٥٦٧)؛ بَابُ مَا يُكْرِهُ مِنَ الْكَلَامِ.^(٢)

اللَّهُمَّ فَلَكَ الْحَمْدُ، وَإِلَيْكَ الْمُشْتَكَى، وَأَنْتَ الْمُسْتَعَانُ وَبِكَ الْمُسْتَغَاثُ، وَعَلَيْكَ التَّسْكُلَانُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ، وَأَنْتَ حَسْبُنَا وَنِعْمَ الْوَكِيلُ.



(١) وَأَنْظُرْ: «الْتَّمْهِيدُ» لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (ج ٢ ص ٦١ و ٦٢).

(٢) يَعْنِي: مَا يَخْرُجُ مِنَ الْكَلَامِ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مُقَدَّمَةُ الْكِتَابِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ تَعَالَى مِنْ شُرُورِ
أَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلٌّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلُ فَلَا هَادِيَ لَهُ،
وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ .
﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾
[آل عِمْرَانَ: ١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا
وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ
عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النِّسَاءُ: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قُولًا سَدِيدًا * يُصْلِحُ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ
وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الْأَحْزَابُ: ٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْدُ،

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهَدِيِّ هَدِيُّ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرُّ الْأُمُورِ
مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بُدْعَةٌ، وَكُلَّ بُدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ .
* فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى امْتَنَّ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ بِالْعُلَمَاءِ الرَّبَّانِيِّينَ، وَطُلَّابِ الْعِلْمِ

الْمُسْتَمْكِنِينَ... فَكَانَتْ نِعْمَتُهُمْ أَعْظَمُ النِّعَمِ عَلَى الْأُمَّةِ وَأَجَلَّهَا، وَهُمْ أَكْرَمُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى، وَأَرْفَعُهُمْ قَدْرًا، وَأَفْضَلُهُمْ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ بَعْدَ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ... فَالرَّسُولُ هُمُ الْقُدُوْرُ، وَهُمُ الْأَسَاسُ فِي الدَّعْوَةِ، وَالْعِلْمِ وَالْفَضْلِ... وَيَلِيهِمُ الْعُلَمَاءُ ثُمَّ طُلَّابُ الْعِلْمِ... فَكُلُّ مَنْ كَانَ أَعْلَمَ بِاللَّهِ كَانَ أَقْرَبَ النَّاسِ مِنَ الرَّسُولِ ﷺ.

* وَإِنَّ مِنْ تَمَامِ هَذِهِ النِّعْمَةِ تَوْرِيثُ اللَّهِ تَعَالَى الْعُلَمَاءِ، وَطُلَّابُ الْعِلْمِ عُلُومَ الرَّسُولِ وَالْأَئْنِيَاءِ... فَكَانُوا هُمْ وَرَثَتُهُمْ، وَهُمْ: الْقَائِمُونَ فِي أُمَّتِهِمْ بِمُهِمَّةِ الْبَلَاغِ، وَنَسْرِ الْعِلْمِ وَالتَّعْلِيمِ... وَبَيَانِ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ... وَتَوْجِيهِ النَّاسِ إِلَى الْحَيْرِ، وَإِرْشَادِهِمْ إِلَى الْحَقِّ، وَتَوْصِيلِهِمْ لِلْهُدَى... فَأَخْلَاقُهُمْ عَظِيمَةُ، وَصِفَاتُهُمْ حَمِيدَةُ، وَأَعْمَالُهُمْ جَلِيلَةُ، خُلَفَاءُ الرَّسُولِ... فَاثَارُهُمْ عَظِيمَةُ شَكَرَهَا اللَّهُ لَهُمْ... فَالْعِلْمُ مِنْ عَلَامَاتِ الْخَيْرِ وَالْفَلَاحِ... وَمِنْ عَلَامَاتِ التَّوْفِيقِ... فَهُمْ يَحْمِلُونَ الْعِلْمَ فِي صُدُورِهِمْ، وَيَدْعُونَ إِلَيْهِ النَّاسَ، وَهُمْ أَفْوَهُهُمْ بِحَقِّهِ... وَهُمْ أَعْرَفُ النَّاسِ بِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، وَسُنْنَةِ رَسُولِهِ ﷺ، وَالْقِيَامِ بِحَقِّهِمَا... فَكَانَ لَهُمُ الْاعْتِيَارُ وَالْمَكَانَةُ فِي الشَّرِيعَةِ الْمُطَهَّرَةِ... فَوَاجِبٌ عَلَى الْأُمَّةِ طَاعَتُهُمْ فِي طَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَرَسُولِهِ ﷺ.. وَمُوَالَاتُهُمْ، وَاحْتِرَامُهُمْ، وَتَوْقِيرُهُمْ، وَمَحْبَّتُهُمْ، وَمُعاوَنَتُهُمْ عَلَى الْبَرِّ وَالتَّقْوَى... *

* وَعَلَى هَذَا جَرَى سَلْفُ الْأُمَّةِ، وَأَئِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ فِي كُلِّ بَلَدٍ وَزَمَانٍ... فَعَرَفُوا لَهُمْ أَقْدَارَهُمْ وَمَنَازِلَهُمْ وَمَكَانَتَهُمْ، وَيَتَبَيَّنُ ذَلِكَ مِنْ أَقْوَالِهِمْ وَأَفْعَالِهِمْ.

* ثُمَّ خَلَفَتْ خُلُوفُ - مِنْ جَمَاعَةِ «رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ» وَغَيْرِهَا - قَلَ فِيهِمُ الْعِلْمُ وَأَهْلُهُ... وَقَلَ اعْتِيَارُ النَّاسِ لِلْعُلَمَاءِ وَطَلَبَةِ الْعِلْمِ... فَلَمْ يُنْزِلُوهُمْ، مَنَازِلَهُمْ وَلَمْ

يَرْفَعُوا لَهُمْ رَأْسًا، وَأَسَاءُوا بِهِمُ الظَّنَّ، وَاسْتَطَالُوا عَلَيْهِمْ... فَكَانَتْ عَاقِبَةُ أَمْرِهِمْ خُسْرًا، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا (فَرَقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعاً كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرَحُونَ) [الرُّومُ: ٣٢].. وَمَا أَدْرِي إِنْ كَانَتْ قُلُوبُ هَؤُلَاءِ لَا تَنْفَعُهُمُ الْمَوْعِظَةُ، وَلَا تُفَيِّدُهُمُ الذِّكْرَى... أَلَمْ تَزُجْهُمُ النُّصُوصُ الْمُرْهِبَةُ وَالْمُرْعِبَةُ، عَنْ فِعْلِهِمْ -هَذَا- الشَّنِيعُ... اللَّهُمَّ يَا مُقْلِبَ الْقُلُوبِ ثَبِّ قُلُوبُنَا عَلَى دِينِنَا...)

* وَاعْلَمْ رَحِمَكَ اللَّهُ: أَنَّ رَبِيعَ الْمَدْخَلِيَّ عَهْدَ إِلَيْ أُسْلُوبِ خَبِيثٍ مَا كِرَ خَطِيرٍ فِي الطَّعْنِ فِي الْعُلَمَاءِ وَطَلَبَةِ الْعِلْمِ، قَدْ يُرُوْجُ عَلَى ضِعَافِ الإِيمَانِ وَالْعِلْمِ، وَعَلَى مَنْ لَمْ يَتَمَكَّنُوا مِنْ فَهِمِ عِقِيدةِ السَّلَفِ الْمُسْتَمَدَّةِ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ، فَغَمَرَهُمْ وَرَمَاهُمْ بِأَبْشَعِ الْأَلْفَاظِ الْخَيْثَةِ فِي كُتُبِهِ الْبَالِيَّةِ، وَأَشْرَطَهُمْ الْبَاطِلَةِ، عَلَى طَرِيقَةِ: «مَذَهَبُ الْحَدَادِيَّةِ»، فَحَشَّا هَا سُمُومِهِ، وَعِصَارَةَ فَكَرِهِ الْمَرِيضِ، وَأَظْهَرَ بِهَا حِقْدَهُ الدَّفِينَ، وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ.

وَإِلَيْكَ أَفْفَاظُهُ الْخَيْثَةِ فِي الْعُلَمَاءِ، وَطَلَبَةِ الْعِلْمِ بِالْخِتَصَارِ وَأَنَّ هَذَا الرَّجُلُ لَا يَدْرِي مَا يَخْرُجُ مِنْ رَأْسِهِ مِنَ الْفَسْقِ وَالْفُجُورِ عَلَى خِيَارِ الْمُؤْمِنِينَ: «إِذَا كَانَ عِنْدَكَ هَذِهِ الْدِيَاثَةُ الدِّينِيَّةُ! لَا تَغَارِ عَلَى الْقُرْآنِ»، «أَهْلُ نَعْرَةٍ!»، (أَهْلُ فِتْنَةٍ!»، «أَهْلُ مَنَاصِبٍ!»، «لَمْ يَفْهَمُوهُ!»)، «طَعَنَ فِي السَّلَفِيَّةِ - يَعْنِي: الشَّيْخَ ابْنَ

١) قُلْتُ: وَالْمَدْخَلِيُّ الْمُجْرُمُ الْأَئِمِّيُّ طَعَنَ بِالْفَاظِهِ الْخَيْثَةِ هَذِهِ فِي: «الْحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ»، وَ«الْحَافِظِ الدَّهَيْيِّ»، وَ«الْحَافِظِ النَّوْرِيِّ»، وَ«الْعَلَامَةِ الشَّوْكَانِيِّ»، وَ«الْعَلَامَةِ ابْنِ بَازٍ»، وَ«الْعَلَامَةِ ابْنِ عُثْيَيْنِ»، وَهَيْثَةِ كِتَابِ الْعُلَمَاءِ، وَعَيْرِهِمْ، كَمَا سَوْفَ يَأْتِي مِنْ كَلَامِهِ فِي أَثْنَاءِ هَذَا الْكِتَابِ.

بازٍ!»، «لَمْ يُجَاهِدُوا الْمُبْتَدِعَةَ!»، «نَرْتُكُ الْبَاطِلَ مِنْ أَجْلِ ابْنِ بَازٍ مَا قَرَأً، وَابْنِ عُثَيمِينَ مَا قَرَأً!»، «حَدَادِيَّةُ!»، «شَابَةُ الرَّوَافِضَ!»، «يُؤْهِلُونَهُ!»، «دَسِيسَةُ بَاطِنِيَّةُ!»، «بَاطِنِيَّةُ!»، «أَهْلُ حِنْسِ الْعَمَلِ!»، «لِيُهْلِكُوا أَهْلَ السُّنَّةَ!، وَيُضَلِّلُوهُمْ!»، «الَّذِينَ يَرْجُفُونَ عَلَى أَهْلِ السُّنَّةِ بِجِنْسِ الْعَمَلِ!»، «يَا كَذَّابِينَ!»، «مَنْ سَلَفَكُمْ فِي هَذَا التَّضْلِيلِ وَفِي هَذِهِ الْفِتْنَةِ!»، «أَهْلُ خُبْثٍ!»، وَ«بُهْتٍ وَإِجْرَامٍ!»، «وَأَصْلُ هَؤُلَاءِ تَكْفِيرِيُّونَ!»، «فَهَؤُلَاءِ أَخْطَرُ عَلَى الْإِسْلَامِ مِنَ الْجَهَمَيَّةِ!»، «وَمِنْ بُهْتِهِمْ وَإِجْرَامِهِمْ!»، (فَاتَّلَهُمُ اللَّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ!»، «الَّذَّهَبِيُّ هَذَا الْمُتَسَاهِلُ!»، «النَّوَّا يُعْنِي: الْأَئِمَّةُ الْأَرْبَعَةُ، «حَتَّى الْخَوَارِجُ وَالرَّوَافِضُ مَا وَصَلُوا إِلَيْهِمْ هَذَا الْفُجُورُ!»، «فِي أَوْسَاطِهِمْ زَنَادِقَةُ يُحَارِبُونَ الْإِسْلَامَ!»، «وَاللَّهُ أَنَّا أَعْتَقْدُ أَنَّهَا أَكْبَرُ مِنَ الْحُرُوبِ الْعَسْكَرِيَّةِ!»، «الْفِرْقَةُ الْفَاجِرَةُ! الْقَائِمَةُ عَلَى الْفُجُورِ!»، «وَهُمْ يَتَسَرَّوْنَ وَرَاءَهُمْ مِثْمَمًا كَانَ يَتَسَرَّأُ ابْنُ سَبِيلٍ وَرَاءَهُمْ أَهْلُ الْبَيْتِ!»، «لَا أَرَى شَرًّا مِنْهُمْ الْآنَ!»، «عِنْدَهُمْ قِلَّةُ الْحَيَاةِ، وَسُوءُ الْأَدَبِ، وَقِلَّةُ الْمُرْوَةِ!»، «فِيهِمْ زَنَادِقَةُ، وَرَوَافِضُ مَدْسُوسُونَ مَعَهُمْ!»، «الْأُصُولُ الْخَيْثَةُ!»، «الْمَنْهَجُ الْخَيْثُ!»، «مَذَهَبُ تَكْفِيرِيُّ!»، «وَهَذَا مَذَهَبُ الْخَوَارِجِ!»، «هَذِهِ فَتاوىٌ بَاطِلَةٌ وَظَالِمَةٌ!»، «انْظُرْ إِلَيْهِ هَذَا الْفُجُورِ!»، «أَيْهَا الْأَفَاكُ!»، «تُدِيرُونَ الْمَعَارِكَ بِالْأَكَاذِيبِ وَالْخَيَانَاتِ!»، «الْغَيْبِيُّ!»، «الْغَبَاوَةُ!»، «وَغَبَائِهِ!»، «أَصُولُ فَاسِدَةٌ يُشَابِهُونَ فِيهَا الرَّوَافِضُ!»، «الدَّعْوَةُ إِلَى التَّقْلِيدِ كَمَا هُوَ حَالُ الرَّوَافِضِ، وَغَلَّةُ الصُّوفِيَّةِ!»، «الْخِصَالُ الشَّنِيعَةُ شَابِهُوا الرَّوَافِضُ!»، «يُشَابِهُونَ الرَّوَافِضُ!»، «الْتَّدْرِجُ الْمَاكِرُ عَلَى طَرِيقَةِ الْبَاطِنِيَّةِ!»، «كَحَالِ الْيَهُودِ!»،

«يَا أَعْدَاءَ اللَّهِ!»، «أَخْطَرُ عَلَى الْإِسْلَامِ عِنْدِي مِنَ الرَّوَافِضِ!»، «أَيَّهَا الْحَاقِدُونَ أَنْتُمْ مُسَالِمُونَ لِأَهْلِ الْبَدْعِ، بِمَا فِيهِمُ الرَّوَافِضُ وَالصُّوفِيَّةُ وَالْعُلَمَائِيُّونَ!»، «وَرَثَةُ الْخَوَارِجِ!»، «الَّتِي تَفُوقُ تَقْيَةَ الرَّافِضَةِ!»، «فِي نَفْسِهِ الْجَاهِلَةُ الظَّالِمَةُ الْغَيْبَةِ!»، «سَلَكَ طَرِيقَ غُلَةِ الصُّوفِيَّةِ وَالْقُبُورِيَّةِ!».^(١)

*وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الْأَلْفَاظِ الشَّنِيعَةِ: الَّتِي رَمَى بِهَا «الْمَدْخَلِيُّ» أَهْلَ الْعِلْمِ زُورًا وَبُهْتَانًا، وَالَّتِي يَسْتَحِقُّ بِهَا أَنْ تُضْرَبَ عُنْقُهُ أَمَامَ الْمَلَأِ، فَاضْرِبُوهُ فَوْقَ الْأَعْنَاقِ وَاضْرِبُوهُ مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانِ^(٢) [الأنفال: ١٢].

*وَمِنْ هَذَا يَتَبَيَّنُ بِأَنَّ «رَبِيعَ الْحَدَادِيَّ» لَا يُعْتَدُ بِأَقْوَالِهِ وَعِلْمِهِ، وَلَا يُؤْتَقُّ بِهِ، لِأَنَّهُ لَا يَدْرِي مَا يَخْرُجُ مِنْ رَأْسِهِ؛^(٣) اللَّهُمَّ سَلَّمْ سَلَّمْ.

١) لِلتَّسْبِيْتِ مِنَ الْأَلْفَاظِ «رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ» الْخَيْثَةُ هَذِهُ ارْجَعْتُ إِلَيْ كُتُبِهِ وَأَشْرِطَتِهِ وَهِيَ: «شَرْحُ عَقِيْدَةِ السَّلَفِ» لِرَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ (ص ٦٦ و ٦٧ و ٦٨ و ٦٩ و ٧٠ و ٧١ و ٩١ و ١٧٢ و ٢٥٢)، و«الْمَجْمُوعُ الْوَاضِحُ» لَهُ (ص ١٢٤ و ٢٥٥ و ٣٢٠ و ٤٨٤ و ٤٨٥ و ٤٨٨)، و«الْكَشْفُ» لَهُ (ص ١١ و ١٥)، و«الْعَصْبُ الدَّمِيْمُ» لَهُ (ص ٣١)، و«الْتَّهَجُّعُ الثَّاَبِتُ» لَهُ (ص ٢ و ٣ و ٤)، و«شَرِيطُ مُسَجَّلٍ» لَهُ، بِعُنْوانِ: (الْجَلْسَةُ الثَّالِثَةُ مِنَ الْمُخَيمِ الرَّبِيعِيِّ) (أ)، و«شَرِيطُ مُسَجَّلٍ» لَهُ، بِعُنْوانِ: (مُنَاطِرَةُ عَنْ أَفْغَانِسْتَانِ) الْوَجْهُ (أ)، و«شَرِيطُ مُسَجَّلٍ» لَهُ، بِعُنْوانِ (مَرْجَبًا يَا طَالِبَ الْعِلْمِ) رَقْمُ (١)، وَجْهُ (أ)، و«شَرِيطُ مُسَجَّلٍ» لَهُ، بِعُنْوانِ: (شَرِحُ فَتْحِ الْمَجِيدِ) رَقْمُ (٢) وَجْهُ (ب)، و«شَرِيطُ مُسَجَّلٍ» لَهُ، بِعُنْوانِ: (الْإِعْتِصَامُ بِالْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ) رَقْمُ (١) وَجْهُ (بِ)، و«شَرِيطُ مُسَجَّلٍ» لَهُ، بِعُنْوانِ: (الْعِلْمُ وَالدِّفَاعُ عَنِ الشَّيْخِ جَمِيلِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) وَجْهُ (أ)، و«شَرِيطُ مُسَجَّلٍ» بِعُنْوانِ: (الشَّيَّابُ وَمُسْكِلَاتِهِ) وَجْهُ (ب).

٢) حَتَّى قَالَ مَرَّةً أَنَّهُ يَخْرُجُ مِنْ الْكَلَامِ سَبَبِ مَرَضِ السُّكَّرِيِّ الَّذِي فِي رَأْسِهِ. «شَرِيطُ مُسَجَّلٍ»، بِصَوْتِهِ فِي «شَبَكَةِ الْأَنْتَرِيِّ» سَنَةَ (١٤٢٨ هـ).

فَعَنْ مَعْنِ بْنِ عِيسَى قَالَ: (قُلْتُ لِمَالِكَ بْنِ أَنَسٍ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ كَيْفَ لَمْ تَكْتُبْ عَنِ النَّاسِ، وَقَدْ أَدْرَكْتُهُمْ مُتَوَافِرِينَ؟).
قَالَ مَالِكُ: (أَدْرَكْتُهُمْ مُتَوَافِرِينَ، وَلَكِنْ لَا أَكْتُبْ إِلَّا عَنْ رَجُلٍ يَعْرُفُ مَا يَخْرُجُ مِنْ رَأْسِهِ).^(١)

وَعَنْ مَعْنِ بْنِ عِيسَى قَالَ: كَانَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ يَقُولُ: (لَا تَأْخُذِ الْعِلْمَ مِنْ أَرْبَعَةِ، وَخُذْ مِمَّنْ سَوَى ذَلِكَ): لَا تَأْخُذْ مِنْ سَفِيهِ مُعْلِنٌ بِالسَّفَهِ، وَإِنْ كَانَ أَرْوَى النَّاسِ، وَلَا تَأْخُذْ مِنْ كَذَابٍ يَكْذِبُ فِي أَحَادِيثِ النَّاسِ إِذَا جُرِّبَ ذَلِكَ عَلَيْهِ، وَإِنْ كَانَ لَا يَتَّهِمُ أَنْ يَكْذِبَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا مِنْ صَاحِبٍ هَوَى يَدْعُو النَّاسَ إِلَى هَوَاهُ، وَلَا مِنْ شَيْخٍ لَهُ فَضْلٌ، وَعِبَادَةً إِذَا كَانَ لَا يَعْرِفُ مَا يُحَدِّثُ بِهِ).^(٢)

قُلْتُ: وَحَمَاسُهُ الْجَاهِلِيُّ هَذَا هُوَ الَّذِي أَوْقَعَهُ فِي عَدَمِ التَّأْدِيبِ مَعَ الْعُلَمَاءِ عِنْدَ ذِكْرِهِ لَهُمْ، لِأَنَّ ذَلِكَ مِنْ صِفَاتِهِ، فَمِنْ صِفَاتِ «رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ» أَنَّهُ يَتَكَلَّمُ بِسُرْعَةِ، وَفِيهِ عَاجَلَةٌ مَلْحُوظَةٌ، فَيَجْمَعُ بَيْنَ الْمُتَنَاقَصَاتِ، فَلَا يَطْرُدُ عَلَى فِكْرٍ، فَتَرَاهُ يَتَمَسَّكُ بِآرَائِهِ الْفِكْرِيَّةِ، وَلَا يَكَادُ يَتَرَاجِعُ عَنْهَا، مَهْمَا بَيَّنَتَ لَهُ مِنْ أَدْلَةٍ، فَهُوَ يَتَقَلَّبُ فِي آرَائِهِ بِحَسْبِ الْأَحَوَالِ، وَكَثِيرٌ مِنْ مَوَاقِفِهِ مَبْنِيَّةٌ عَلَى رُدُودِ الْأَفْعَالِ.

(١) أَثْرٌ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ أَبْنُ نَاصِرِ الدِّينِ فِي «إِتْحَافِ السَّالِكِ بِرُوَاةِ الْمُوَطَّأِ عَنِ الْإِمَامِ مَالِكٍ» (ص ٨٢)، يَسْنَادٌ صَحِيحٌ.

(٢) أَثْرٌ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ أَبْنُ نَاصِرِ الدِّينِ فِي «إِتْحَافِ السَّالِكِ بِرُوَاةِ الْمُوَطَّأِ عَنِ الْإِمَامِ مَالِكٍ» (ص ٨٢)، يَسْنَادٌ صَحِيحٌ.

* وَرَبِيعُ الْمَدْخَلِيُّ مَعْرُوفٌ بِسُرْعَةِ الْإِنْفَعَالِ وَالْغَضَبِ، لِدَرَجَةِ أَنَّهُ يَخْرُجُ عَنْ طَوْرِهِ لِأَدْنَى سَبَبٍ، حَتَّى إِنَّهُ لَا يَدْرِي أَحْيَانًا مَا يَخْرُجُ مِنْ رَأْسِهِ، وَمَا يَتَلَفَّظُ بِهِ لِسَانُهُ، وَيَتَوَهَّمُ أَشْيَاءَ لَا حَقِيقَةَ لَهَا، فَيَبْيَنِي عَلَى تِلْكَ الْأَوْهَامِ تَحْلِيلَاتٍ عَجِيبَةً، وَنَتَائِجَ خَطِيرَةً.^(١)

* لِذَلِكَ: يَا رَبِيعُ لَا تَرْمِي غَيْرَكَ بِالْعُيُوبِ، وَأَنْتَ بِهَا مِنَ الْمُتُلَبِّسِينَ، فَتَصِفُ الْأَبْرَيَاءَ نَبْزًا، وَطَعْنًا مِمَّا لَيْسَتْ فِيهِمْ، وَأَنْتَ أَحَقُّ بِهَذَا الْوَصْفِ.

أَرَى كُلَّ إِنْسَانٍ يَرَى عَيْبَ غَيْرِهِ
وَيَعْمَلُ عَنِ الْعَيْبِ الَّذِي هُوَ فِيهِ
وَلَا خَيْرٌ فِيمَنْ لَا يَرَى عَيْبَ نَفْسِهِ
وَيَعْمَلُ عَنِ الْعَيْبِ الَّذِي يَأْخِيهِ

قَالَ الْعَالَمُ الْكُنْوَيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الرَّفْعِ وَالتَّكْمِيلِ» (ص ٦٧): (يُشَرِّطُ فِي الْجَارِ وَالْمَعْدُلِ: الْعِلْمُ، وَالْتَّقْوَى، وَالْوَرَعُ، وَالصَّدْقُ، وَالْتَّجَنُّبُ عَنِ التَّعَصُّبِ^(٢)، وَمَعْرِفَةُ أَسْبَابِ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ، التَّرْكِيَّةُ، وَمَنْ لَيْسَ كَذَلِكَ لَا يُقْبِلُ مِنْهُ الْجَرْحُ،

(١) قُلْتُ: وَهَذِهِ الْحُكْمَةُ مِنْ نَهْيِ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يَحْكُمُ الْحَاكِمُ بَيْنَ اثْنَيْنِ، وَهُوَ غَضِيبٌ، فَيَتَجَاهَرُ الْحَدَادُ إِلَى غَيْرِ الْحَقِّ، وَيَتَعَدَّى حُدُودَ اللَّهِ تَعَالَى، وَيَظْلِمُ النَّاسَ فِي ذَلِكَ، وَهَذَا ظَاهِرٌ فِي «الْمَدْخَلِيِّ»، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ. وَانْظُرْ: «فَتْحُ الْبَارِيِّ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ١٣ ص ١٣٧) وَ«شَرْحُ صَاحِبِ الْمُسْلِمِ» لِلنَّوَوِيِّ (ج ١٢ ص ١٥). فَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (لَا يَحْكُمُ أَحَدٌ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَهُوَ غَضِيبٌ). أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَاحِيْحِهِ» (ج ١٣ ص ١٣٦)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَاحِيْحِهِ» (ج ١٢ ص ١٥).

(٢) قُلْتُ: وَلِصُعُوبَةِ اجْتِمَاعِ هَذِهِ الشَّرَائِطِ، عَظُمَ الْخَطَرُ فِي الْكَلَامِ فِي النَّاسِ.

وَلَا التَّرْكِيَّةُ^(١)). اهـ

وَقَالَ الْإِلَمَامُ أَبْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ فِي «الْاِقْتِرَاحِ» (ص ٣٣٠): (أَعْرَاضُ الْمُسْلِمِينَ حُفْرَةُ مِنْ حُفْرِ النَّارِ^(٢)، وَقَفَ عَلَى شَعِيرِهَا طَائِفَتَانِ مِنَ النَّاسِ: الْمُحَدِّثُونَ، وَالْحُكَّامُ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ أَبْنُ حَجَرِ رَحْمَةِ اللَّهِ فِي «نُزْهَةِ النَّاظِرِ» (ص ٧٣): (وَلْيَحْذِرِ الْمُتَكَلِّمُ فِي هَذَا الْفَنِّ مِنَ التَّسَاهُلِ فِي الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ... وَإِنْ جَرَحَ بِغَيْرِ تَحْرِزَ أَقْدَمَ عَلَى الطَّعْنِ فِي مُسْلِمٍ بَرِئَ مِنْ ذَلِكَ، وَوَسَمَهُ بِمَيِّسِمٍ سُوءٍ يَبْقَى عَلَيْهِ عَارُهُ أَبَدًا^(٣)، وَالْأَفَةُ تَدْخُلُ فِي هَذَا: تَارَةً مِنَ الْهَوَى، وَالْغَرَضُ الْفَاسِدُ، وَتَارَةً مِنَ الْمُخَالَفَةِ فِي الْعَقَائِدِ^(٤)). اهـ

قُلْتُ: لِذَلِكَ لَا يَتَصَدَّى لِبَيَانِ حَالِ النَّاسِ مِنَ الْجَرْحِ إِلَّا مَنْ كَانَ أَهْلًا لِذَلِكَ مِنْ ذَوِي الْعِلْمِ، وَالْخِبْرَةِ، وَالْبِصِيرَةِ فِي نَقْدِ الرِّجَالِ، وَالْمَعْرُوفِينَ بِعَدَمِ تَسْرُّعِهِمْ، أَوْ إِطْلَاقِ الْأَحْكَامِ جُزَافًا، وَعَشْوَائِيًّا دُونَ تَثْبِتِ، أَوْ أَدِلَّةً وَأَصِحَّةً، لِأَنَّهُ لُوحِظَ فِي هَذَا الزَّمَنِ كَثْرَةُ النَّاقِدِينَ لِلرِّجَالِ بِغَيْرِ بَصِيرَةٍ، وَلَا عِلْمٍ فِي الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ، وَاللَّهُ

١) فَرِيعُ الْمَدْخَلِيُّ هَذَا الْآنَ لَا يُقْبِلُ مِنْهُ أَيُّ شَيْءٍ، حَتَّى لَوْ تَكَلَّمَ فِي عَبْدٍ رَقِيقٍ لَا يُقْبِلُ مِنْهُ، نَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الْخِذْلَانِ.

٢) رَبِيعُ وَشِيعَتُهُ الْآنَ عَلَى حُفْرَةِ مِنْ حُفْرِ النَّارِ لِطَعْنِهِمْ فِي أَعْرَاضِ النَّاسِ، وَالْعِيَادُ بِاللهِ.

٣) فَالسُّوءُ الدِّي تَلَفَّظَ بِهِ «الْمَدْخَلِيُّ» عَلَى الْعُلَمَاءِ وَطَلَبَتِهِمْ يَبْقَى عَلَيْهِ عَارُهُ أَبَدًا، وَالْعِيَادُ بِاللهِ.

٤) وَطَعْنُ «رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ» فِي الْعُلَمَاءِ وَطَلَبَةِ الْعِلْمِ يُسَبِّبُ فَسَادَ عَقِيدَتِهِ فِي الإِرْجَاءِ، وَالْغَرَضُ الْفَاسِدُ وَالْهَوَى، اللَّهُمَّ سَلَّمْ.

الْمُسْتَعَانُ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ» (ص ١٧): (وَالرُّفْقُ سَبِيلُ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ.
وَلِهَذَا قِيلَ: لِيَكُنْ أَمْرُكَ بِالْمَعْرُوفِ بِالْمَعْرُوفِ، وَنَهِيَكَ عَنِ الْمُنْكَرِ غَيْرُ مُنْكَرٍ!) ا.هـ

* وَقَدْ تَوَسَّعَ «الْمَدْخَلِيُّ» فِي مَقَالَاتِهِ السَّيِّئَةِ الْمُشَيَّئَةِ، ذَكَرَ فِيهَا مُقَدَّمَاتٍ فِي التَّعَرُضِ لِلْعُلَمَاءِ وَطَلَبَةِ الْعِلْمِ عَلَى طَرِيقَةِ أَهْلِ الْبَدْعِ، وَبَيْنَ فِيهَا مَحَاذِيرَ وَأَلْفَاظًا سَيِّئَةً لِلْغَایِيَةِ، وَتَوَسَّعَ فِيهَا، حَتَّى يَتَرَكَّبُ عَلَيْهَا الضَّلَالُ الْمُبِينُ.

* وَكَانَ الْلَّاِئِقُ بِهِ، بَلِ الْمُتَعَيْنُ عَلَيْهِ اتَّبَاعُ مَا قَالَهُ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ؛ لِأَنَّهُ مُوَافِقُ لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَآثَارِ السَّلَفِ، وَأَقْوَالِ عُلَمَاءِ السُّنَّةِ، بَدَلًا مِنَ التَّوَسُّعِ فِي إِطْلَاقِ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ عَلَيْهِمْ، حَتَّى أَنَّهُ اسْتَوْعَبَ الْفَاظَ رُؤُوسِ الضَّلَالَةِ مِنَ الْفِرقِ الْضَّالَّةِ^(١) الَّتِي أَطْلَقُوهَا عَلَى أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ؛ كَمَا سَوْفَ يَأْتِي ذِكْرُهَا.

* وَاعْلَمُ: أَنَّ الْعَصْمَةَ وَالنَّجَاهَةَ بِالْوُقُوفِ مَعَ الْأَلْفَاظِ الشَّرْعِيَّةِ الَّتِي تُطْلُقُ عَلَى الْأَشْخَاصِ الْمُوَافَقَةِ لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَآثَارِ السَّلَفِ، وَأَئِمَّةِ الدِّينِ، فَهِيَ الْكَفِيلَةُ بِكُلِّ هُدَى وَبَيَانِ، وَالْعَاصِمَةُ مِنْ كُلِّ خَطَا، أَوْ زَلَلٍ.

* وَأَمَّا الْأَلْفَاظُ الَّتِي تُطْلُقُ عَلَى الْأَشْخَاصِ وَلَيْسَ عَلَيْهَا دَلِيلٌ مِنَ الْكُتَابِ

(١) وَالَّتِي لَا مَجَالَ فِيهَا، لِأَنَّ يُعْذَرَ مَنْ أَطْلَقَهَا عَلَى أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

وَالسُّنَّةُ وَأَثَارُ السَّلَفِ، وَأَئِمَّةُ الدِّينِ؛ فَإِنَّ تَعْلِيقَ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلَ عَلَيْهَا يَجْرُّ إِلَى مَنْهِجٍ بَاطِلٍ، وَيَتَوَلَّدُ مِنَ الشَّرِّ بِسَبِيلِهَا عَلَى الَّذِي أَطْلَقَهَا وَالَّذِي اتَّبَعَهُ عَلَى ذَلِكَ مَا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ.

* ولَقَدْ تَوَعَّدَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الَّذِي يَتَكَلَّمُ بِالْبَاطِلِ، وَيَرْمِي الْمُؤْمِنَ بِمَا لَيْسَ فِيهِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (مَنْ خَاصَمَ فِي بَاطِلٍ، وَهُوَ يَعْلَمُهُ)^(١) لَمْ يَزُلْ فِي سَخْطِ اللَّهِ حَتَّى يَنْزَعَ^(٢) عَنْهُ، وَمَنْ قَالَ فِي مُؤْمِنٍ مَا لَيْسَ فِيهِ أُسْكَنَهُ اللَّهُ رَدْغَةُ الْخَبَالِ^(٣) حَتَّى يَخْرُجَ مِمَّا قَالَ).^(٤)

قال الإمام القرطبي رحمه الله في «تفسير القرآن» (ج ٣ ص ١٤٧): (فَلَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يُخَاصِمَ عَلَى أَحَدٍ إِلَّا بَعْدَ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّهُ مُحِقٌّ). اهـ

(١) أي: يَعْلَمُ أَنَّهُ بَاطِلٌ، أَوْ يَعْلَمُ نَفْسَهُ أَنَّهُ عَلَى الْحَقِّ، أَوْ يَعْلَمُ الْبَاطِلَ أَيْ: ضِدَهُ الَّذِي هُوَ الْحَقُّ وَيُصِرُّ عَلَيْهِ.

(٢) أي: يَتُرُكُ وَيَسْتَهِي عنْ مُحَاصَمَتِهِ.

(٣) رَدْغَةُ الْخَبَالِ: هِي طِينٌ وَحُلُّ كَثِيرٌ. عِصَارَةُ أَهْلِ النَّارِ.

انْطُرُ: «عَوْنَ الْمَعْبُودِ» لِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَبَادِيِّ (ج ٣ ص ٣٣٤).

(٤) حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدُ فِي «سُنْنَةِ» (ج ٤ ص ٢٣)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٢ ص ٧٠)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْنَدِرِكِ» (ج ٢ ص ٢٧)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنْنَ الْكُبْرَى» (ج ٦ ص ٨٢) وَفِي «شَعْبِ الْإِيمَانِ» (ج ٦ ص ١٢١) مِنْ طَرِيقِ رُهَيْرِ ثَنَا عُمَارَةُ بْنُ عَزِيزَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ رَائِدٍ عَنْ أَبْنِ عُمَرَ رَبِّهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ، وَقَدْ صَحَّحَهُ الشَّيْخُ الْأَلبَانِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الصَّحِيحَةِ» (ج ١ ص ٧٩٨).

وَقَالَ الْحَافِظُ الْمُنْذِرِيُّ فِي «الْتَّرْغِيبِ وَالْتَّرْهِيبِ» (ج ٣ ص ١٥٢): (رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالْطَّبَرَانِيُّ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ).

وَقَالَ الْإِمَامُ حَرْبُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْكِرْمَانِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الْمَسَايِّلِ» (ص ٣٨٦):
 (وَقَدْ أَحَدَثَ أَهْلَ الْأَهْوَاءِ وَالْبِدَعِ وَالْخِلَافِ أَسْمَاءً شَنِيعَةً قَبِيْحَةً فَسَمَّوْا بِهَا أَهْلَ السُّنَّةِ يُرِيدُونَ بِذَلِكَ عَيْبَهُمْ، وَالطَّعْنَ عَلَيْهِمْ، وَالْوَقِيْعَةَ فِيهِمْ، وَالإِزْدِرَاءَ بِهِمْ عِنْدَ السُّفَهَاءِ وَالْجُهَّالِ).^(١) اهـ

قُلْتُ: وَعَلَى هَذَا فَقَدْ جَمَعَ «رَبِيعُ الْمَدْخَلِيُّ» الْغَالِي سَوْاتِيْنِ فِي رَمْيِهِ أَهْلَ السُّنَّةِ؛ بِهَذِهِ الْأَلْفَاظِ الْخَبِيْثَةِ:

الْأُولَى: فَقَدْ سَلَكَ مَسْلَكَ أَهْلِ الشَّرِكِ فِي رَمِيْهِمُ الرَّسُولَ ﷺ، وَهُوَ رَحْمَةُ اللَّهِ: بَرِيءٌ مِنْ تِلْكَ الْمَعَابِ.

الثَّانِيَةُ: وَسَلَكَ مَسْلَكَ أَهْلِ الْبِدَعِ فِي رَمِيْهِمُ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاْعَةِ، وَهُمْ بَرِيءُونَ مِنْ تِلْكَ الْمَعَابِ.

* فَقَدْ أَحَدَثَ رَبِيعُ الْمَدْخَلِيُّ الْمُبْتَدِعُ أَسْمَاءً شَنِيعَةً قَبِيْحَةً فَسَمَّى بِهَا أَهْلَ السُّنَّةِ يُرِيدُ بِذَلِكَ عَيْبَهُمْ، وَالطَّعْنَ عَلَيْهِمْ، وَالْوَقِيْعَةَ فِيهِمْ، وَالإِزْدِرَاءَ بِهِمْ عِنْدَ اتِّبَاعِهِ «الْمُرْجَحَةَ».

* **رَبِيعُ الْمَدْخَلِيُّ:** تَشَبَّهَ بِالْمُشْرِكِينَ، وَالْمُبْتَدِعِينَ فِي رَمِيْهِ أَهْلَ السُّنَّةِ؛ بِهَذِهِ

(١) قُلْتُ: وَالْمَدْخَلِيُّ هَذَا هُلْ يُرْضِي عَلَى نَفْسِهِ أَنْ يُقَالَ فِيهِ ذَلِكَ؟، وَهُلْ يُرْضِي أَنْ يُلَاطِّخَ عِرْضُهُ؟ وَأَنْ يُنَكِّلَ عَلَيْهِ بِهَذِهِ الطَّرِيقَةِ، وَأَنْ يَتَهَمَ بِالْكَذِبِ، فَهُوَ لَا يُرْضِي ذَلِكَ عَلَى نَفْسِهِ؛ فَكَيْفَ يُرْضَاهُ لِغَيْرِهِ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَ طَلَبَةِ الْعِلْمِ وَغَيْرِهِمْ، فَيَحِبُّ عَلَيْهِ أَنْ يَصُونَ أَعْرَاضَ الْمُسْلِمِينَ، وَإِلَّا عَلَيْهِ إِثْمُ ذَلِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخِذْلَانِ.

الْمَعَائِبِ الَّتِي إِذَا لَمْ يُوجَدْ لَهَا مَكَانٌ فِيهِمْ رُدَدْتُ عَلَيْهِ.
بِحُكْمِ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: (لَا يَرْمِي رَجُلٌ رَجُلًا بِالْفُسُوقِ وَلَا يَرْمِي بِالْكُفْرِ إِلَّا
أَرْتَدَتْ عَلَيْهِ إِنْ لَمْ يَكُنْ صَاحِبُهُ كَذَلِكَ).^(١)

وَقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِأَخِيهِ يَا كَافِرُ فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا).^(٢)
وَقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: (أَيُّمَا رَجُلٌ قَالَ لِأَخِيهِ يَا كَافِرُ فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا).^(٣)
وَقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: (وَمَنْ رَمَى مُؤْمِنًا بِكُفْرٍ فَهُوَ كَفَّارٌ).^(٤)
قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «فَتْحِ الْبَارِي» (ج ١٠ ص ٤٦٦): (قَوْلُهُ: «لَا
يَرْمِي رَجُلٌ رَجُلًا بِالْفُسُوقِ وَلَا يَرْمِي بِالْكُفْرِ إِلَّا أَرْتَدَتْ عَلَيْهِ...»؛ أَيْ: رَجَعَ، وَهَذَا
يَقْتَضِي أَنَّ مَنْ قَالَ لِآخَرَ أَنْتَ فَاسِقٌ، أَوْ قَالَ لَهُ أَنْتَ كَافِرٌ، فَإِنْ كَانَ لَيْسَ كَمَا قَالَ
كَانَ هُوَ الْمُسْتَحِقُ لِلْوَصْفِ...»). اهـ

قُلْتُ: وَأَصْلُ الْبُوءِ الْلُّزُومُ، أَيْ: لَزِمَتْهُ الْكَلِمَةُ، وَهَذَا خُرُوجٌ مِنَ الاعْتِدَالِ،
وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

قُلْتُ: وَالْقَدْحُ فِي الْعُلَمَاءِ، وَطَلَبَةِ الْعِلْمِ، وَالطَّعْنُ فِيهِمْ سَبِيلٌ مِنْ سُبُلِ أَهْلِ
الزَّيْغِ وَالضَّالِّ، ذَلِكَ أَنَّ الطَّعْنَ فِي الْعُلَمَاءِ لَيْسَ طَعْنًا فِي ذَوَاتِهِمْ، وَإِنَّمَا هُوَ طَعْنٌ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١٠ ص ٤٦٤)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٦١) مِنْ حَدِيثِ أَبِي ذَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١٠ ص ٥١٤) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١٠ ص ٥١٤) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١٠ ص ٥١٤) مِنْ حَدِيثِ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فِي الدِّينِ، وَالدَّعْوَةِ الَّتِي يَحْمِلُونَهَا، وَالْمِلَةِ الَّتِي يَتَسَبَّبُونَ إِلَيْهَا، وَالطَّعْنِ فِي الْعُلَمَاءِ مُحَرَّمٌ؛ لِأَنَّهُم مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَالرَّسُولُ ﷺ يَقُولُ: (فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَغْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا).^(١)

* وَيَكْتَسِبُ مَزِيدًا حُرْمَةً؛ لِأَنَّهُ وَسِيلَةُ لِلظُّعْنِ فِي الدِّينِ، وَهَذَا مُرَادُ أَهْلِ الْبِدَعِ الطَّاغِيَنَ فِي أَهْلِ الْعِلْمِ، وَالطُّرُقِ وَالْأَسَبَابِ مُعْتَبَرَةٌ بِالْمَقَاصِدِ تَابِعَةٌ لَهَا.

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيْمِ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «إِعْلَامِ الْمُوَقِّعِينَ» (ج ٣ ص ١٤٧): (لَمَّا كَانَتِ الْمَقَاصِدُ لَا يُتَوَصَّلُ إِلَيْهَا إِلَّا بِاسْبَابٍ، وَطُرُقٍ تُفْضِي إِلَيْهَا، كَانَتْ طُرُقُهَا، وَاسْبَابُهَا تَابِعَةً لَهَا مُعْتَبَرَةً بِهَا، فَوَسَائِلُ الْمُحَرَّمَاتِ وَالْمَعَاصِي فِي كَرَاهَتِهَا، وَالْمَنْعِ مِنْهَا بِحَسْبِ إِفْضَائِهَا إِلَى غَایَاتِهَا، وَارْتِبَاطُهَا بِهَا، وَوَسَائِلُ الطَّاعَاتِ وَالْقُرْبَاتِ فِي مَحَبَّتِهَا وَالإِذْنِ فِيهَا بِحَسْبِ إِفْضَائِهَا إِلَى غَایَاتِهَا؛ فَوَسِيلَةُ الْمَقْصُودِ تَابِعَةُ الْمَقْصُودِ، وَكِلَّاهُمَا مَقْصُودٌ، لَكِنَّهُ مَقْصُودٌ قَصْدَ الْغَایَاتِ، وَهِيَ مَقْصُودَةٌ قَصْدَ الْوَسَائِلِ؛ فَإِذَا حَرَّمَ الرَّبُّ تَعَالَى شَيْئًا، وَلَهُ طُرُقٌ وَوَسَائِلٌ تُفْضِي إِلَيْهِ؛ فَإِنَّهُ يُحرِّمُهَا وَيَمْنَعُ مِنْهَا، تَحْقِيقًا لِتَحْرِيمِهِ، وَتَشْبِيَّا لَهُ، وَمَنْعًا أَنْ يُقْرَبَ حِمَاءُ، وَلَوْ أَبَاخَ الْوَسَائِلَ، وَالذَّرَائِعَ الْمُفْضِيَّةَ إِلَيْهِ: لَكَانَ ذَلِكَ نَفْضًا لِلتَّحْرِيمِ، وَإِغْرَاءً لِلنُّفُوسِ بِهِ، وَحِكْمَتُهُ تَعَالَى، وَعِلْمُهُ يَأْبَى ذَلِكَ كُلَّ الْإِبَاءِ).^(٢) اهـ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٢ ص ١٩١)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٢ ص ٨٨٩) مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(٢) قُلْتُ: وَلَمَّا فَقَهَ السَّلَفُ هَذَا جَعَلُوا مُتَنَقْصَ الْعُلَمَاءِ: «زِنْدِيقًا»، لِمَا يُفْضِي إِلَيْهِ هَذَا الْقَوْلُ مِنَ الطَّعْنِ فِي

قُلْتُ: وَالْقَدْحُ فِي الْعُلَمَاءِ إِيذَاءُهُمْ، وَالْإِيذَاءُ لِلْعُلَمَاءِ إِيذَاءُ لِأَوْلَيَاءِ اللهِ الصَّالِحِينَ، فَإِنَّ الْعُلَمَاءَ الْعَامِلِينَ يَدْخُلُونَ دُخُولًا أَوَّلَيَا فِي وَصْفِ الْأَوْلَيَاءِ.^(١)

* وَهَذَا مَعْنَى أَنَّ إِيذَاءَ الْعُلَمَاءِ أَمْرٌ خَطِيرٌ؛ لِأَنَّ مَنْ عَادَى وَلِيًّا لِللهِ تَعَالَى، فَقَدْ آذَنَهُ اللهُ تَعَالَى بِالْحَرْبِ.

فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الْحَدِيثِ الْقُدُّسِيِّ: (مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنَهُ بِالْحَرْبِ).^(٢)

قُلْتُ: وَالطَّعْنُ بِأَهْلِ الْعِلْمِ، وَتَعْيِيرُهُمْ، وَالْقَدْحُ فِيهِمْ خَطَرٌ عَلَى دِينِ الْمُرْءِ، إِذْ قَدْ يُفْضِي بِصَاحِبِهِ إِلَى مَا لَمْ يَكُنْ بِحُسْبَانِهِ^(٣)، اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلْمً.

* فَاحْذَرْ مِنَ الطَّعْنِ فِي الْعُلَمَاءِ، وَفِي طَلَبَةِ الْعِلْمِ، وَاحْذَرْ مِنْ غَيْبَتِهِمْ، فَإِنَّ الشَّارَعَ حَرَّمَ الْغِيَبَةَ، وَالنَّمِيمَةَ؛^(٤) اللَّهُمَّ غَفِرًا.

* وَنُصُوصِ الْغِيَبَةِ، وَالنَّمِيمَةِ وَالسَّبِّ: نَالَتْ قِسْطًا وَافِرًا مِنْ جُهُودِ السَّلَفِ فِي تَحْرِيمِ ذَلِكَ، وَتَبَيِّنَ ذَلِكَ لِلْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ كُلَّهَا، عَلَى مَرْعِ الْعُصُورِ، وَكَرَّ

=
الَّذِينَ، وَتَنَقْصُ السُّنْنَةَ الَّتِي يَحْمِلُونَهَا.

١) انظر: «فَوَاعِدَ فِي التَّعَامِلِ مَعَ الْعُلَمَاءِ» لِابْنِ مُعَلَّا (ص ٤٠) قَدَّمَ لِلْكِتَابِ، الْعَالَمُ الشَّيْخُ ابْنُ بَازٍ رَحْمَةُ اللهِ.

٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٧ ص ١٩٠).

٣) وَانْظُرْ: «جَامِعَ الْبَيَانِ» لِلْطَّبَرِيِّ (ج ١٠ ص ١٧١)، وَ«تَفْسِيرَ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ» لِابْنِ كَثِيرٍ (ج ٢ ص ٣٦٨)، وَ«أَسْبَابَ النُّزُولِ» لِلْوَاحِدِيِّ (ص ٢٨٧).

٤) قُلْتُ: وَغَيْبَةُ الْعُلَمَاءِ، وَطَلَبَةُ الْعِلْمِ أَعْظَمُ مِنْ غَيْبَةِ غَيْرِهِمْ مِنَ النَّاسِ، فَأَنْتَهُ.

الدُّهُورِ.

* وقد توارَدَتِ الآياتُ، والأَحَادِيثُ، وَالآثَارُ بِتَحْرِيمِ هَذِهِ الْأُمُورِ، وَهِيَ مِنْ قَبَائِحِ الذُّنُوبِ، وَفَوَاحِشِ الْعُيُوبِ، وَإِجْمَاعِ الْأُمَّةِ مُنْعَقِدٌ عَلَى التَّحْرِيمِ مَعَ النُّصُوصِ الْمُتَظَاهِرَةِ فِي تَحْرِيمِ الْغِيَةِ وَالنَّمِيمَةِ وَالسَّبِّ، وَأَمْرَتْ بِحِفْظِ اللِّسَانِ مِنْ هَذِهِ الْمُحرَّمَاتِ السَّيِّئَةِ.

وَإِلَيْكَ الدَّلِيلُ:

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَغْتَبِ بَعْضُكُمْ بَعْضًا أَيْحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهُتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَابُ رَّحِيمٌ﴾ [الْحُجَّرَاتُ: ١٢]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالبَصَرَ وَالْفُؤَادُ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْؤُولًا﴾ [الْإِسْرَاءُ: ٣٦]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾^(١) [ق: ١٨].

* اعْلَمُ أَنَّهُ يَنْبَغِي لِكُلِّ مُكْلَفٍ أَنْ يَحْفَظَ لِسَانَهُ عَنْ جَمِيعِ الْكَلَامِ إِلَّا كَلَامًا ظَهَرَتْ فِيهِ الْمَصْلَحةُ، وَمَتَّى اسْتَوَى الْكَلَامُ الْمُبَاحُ، وَتَرَكُهُ فِي الْمَصْلَحةِ، فَالسُّنْنَةُ الْإِمْسَاكُ عَنْهُ، لِأَنَّهُ قَدْ يَجْرُ الْكَلَامُ الْمُبَاحُ إِلَى حَرَامٍ أَوْ مَكْرُوِّهٍ، وَذَلِكَ كَثِيرٌ فِي

(١) مِنِ الْغِيَةِ، وَهِيَ أَنْ يُذْكُرَ الْإِنْسَانُ فِي غَيْتِهِ سُوءٌ، وَإِنْ كَانَ فِيهِ، فَإِذَا ذَكَرَهُ بِمَا لَيْسَ فِيهِ فَهُوَ الْبَهْتُ وَالْبُهْتَانُ.
(٢) أي: لا تتبع.

(٣) الرَّقِيبُ الْعَتِيدُ: الْمَلْكُ الْمُهَيَّأُ وَالْحَاضِرُ فِي كُلِّ وَقْتٍ لِكتَابَةِ الْأَعْمَالِ.
انظر: «المُعْجمُ الْوَسِيْطُ» (ص ٣٦٤ و ٦٦٧)، و«مُخْتَارُ الصَّحَاحِ» لِرَازِيٍّ (ص ١٠٦).

الْعَادَةِ، وَالسَّلَامَةُ لَا يَعْدِلُهَا شَيْءٌ^(١).

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلَيَقُولْ خَيْرًا، أَوْ لِيَضْمُنْ».^(٢)

* وَهَذَا الْحَدِيثُ صَرِيحٌ: فِي أَنَّهُ يَنْبَغِي أَنْ لَا يَتَكَلَّمَ الْعَبْدُ إِلَّا إِذَا كَانَ الْكَلَامُ خَيْرًا، وَهُوَ الَّذِي ظَهَرَتْ مَاصَلَحتُهُ، وَمَتَى شَأْتَ فِي ظُهُورِ الْمَاصَلَحةِ، فَلَا يَتَكَلَّمُ.^(٣)
وَعَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ رَسُولِ اللَّهِ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْمُسْلِمِينَ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ».^(٤)

وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ عَنْ أَضْمَنْ لِهِ الْجَنَّةَ.^(٥)
وَمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ أَضْمَنْ لِهِ الْجَنَّةَ.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ عَنْ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيفَةِ الْمُسْلِمِ» (ج ١ ص ٤٤٥)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيفَةِ الْمُسْلِمِ» (ج ١ ص ٦٨).
أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيفَةِ الْمُسْلِمِ» (ج ١ ص ٥٤)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيفَةِ الْمُسْلِمِ» (ج ١ ص ٦٥).

(١) أَنْظُرْ: «رِيَاضُ الصَّالِحِينَ» لِلنَّوَوِيِّ (ص ٣٩١).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيفَةِ الْمُسْلِمِ» (ج ١ ص ٤٤٥)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيفَةِ الْمُسْلِمِ» (ج ١ ص ٦٨).

(٣) أَنْظُرْ: «رِيَاضُ الصَّالِحِينَ» لِلنَّوَوِيِّ (ص ٣٩٢).

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيفَةِ الْمُسْلِمِ» (ج ١ ص ٥٤)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيفَةِ الْمُسْلِمِ» (ج ١ ص ٦٥).

(٥) أَيُّ: مَنْ يَحْفَظُ لِسَانَهُ، وَفَرَجَهُ أَضْمَنْ لَهُ الْجَنَّةَ.

أَنْظُرْ: «فَتْحُ الْبَارِي» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ١١ ص ٣٠٩).

(٦) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيفَةِ الْمُسْلِمِ» (ج ١١ ص ٣٠٩).

يُلْقِي لَهَا بَالًا يَهُوِي بِهَا فِي جَهَنَّمَ». ^(١)

وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ﷺ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا النَّجَاهُ؟ قَالَ: «أَمْسِكْ عَلَيْكَ لِسَانَكَ، وَلْيُسْعِلَكَ بَيْتُكَ، وَابْنِكَ عَلَى حَطِيَّتِكَ». ^(٢)

وَعَنْ مُعاذِ بْنِ جَبَلٍ ﷺ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ، وَوِيَا عِدْنِي عَنِ النَّارِ؟ قَالَ: «لَقَدْ سَأَلْتَنِي عَنْ عَظِيمٍ، وَإِنَّهُ لَيَسِيرٌ عَلَى مَنْ يَسِّرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ: تَعْبُدُ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتَقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتَحْجُجُ الْبَيْتَ» ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى أَبْوَابِ الْخَيْرِ؟ الصَّوْمُ جُنَاحٌ، وَالصَّدَقَةُ طُفْفٌ إِلَّا خَطِيئَةٌ؛ كَمَا يُطْفِئُ الْمَاءُ النَّارَ، وَصَلَاةُ الرَّجُلِ مِنْ جَوْفِ اللَّيلِ» ثُمَّ تَلا: «تَبَّاجَافِي جُنُوبِهِمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ» حَتَّى بَلَغَ «يَعْمَلُونَ» [السَّجْدَةُ: ١٦]. ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أَخْبِرُكَ بِرَأْسِ الْأَمْرِ كُلِّهِ، وَعَمُودِهِ، وَذِرْوَةِ سَنَامِهِ؟» ^(٣) قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «رَأْسُ الْأَمْرِ إِلَّا سَلَامُ، وَعَمُودُهُ الصَّلَاةُ، وَذِرْوَةُ سَنَامِهِ الْحِجَادُ» ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أَخْبِرُكَ بِمَلَكِ ذَلِكَ كُلِّهِ؟» قُلْتُ: بَلَى يَا نَبِيَّ اللَّهِ، فَأَخَذَ بِلِسَانِهِ قَالَ: «كُفَّ عَلَيْكَ هَذَا»

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١ ص ٣٠٨).

(٢) حَدِيثٌ حَسَنٌ.

أَخْرَجَهُ التَّرْمِذِيُّ فِي «سُنْنَتِهِ» (ج ٥ ص ٦٠٥)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٤ ص ١٥٨) مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ﷺ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ حَسَنٌ.

(٣) أَيْ: أَعْلَى مَا فِيهِ.

فُوْكُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ وَإِنَّا لَمُؤَاخِذُونَ بِمَا نَتَكَلَّمُ بِهِ؟، فَقَالَ: «ثَكِلْتَكَ أُمُّكَ!، وَهَلْ يَكُبُّ النَّاسَ فِي النَّارِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ إِلَّا حَصَائِدُ الْسَّيِّئَاتِ؟».^(١)
 وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رض، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلم قَالَ: «أَتَدْرُونَ مَا الْغَيْبَةُ؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ: «ذِكْرُكُ أَخَاكَ بِمَا يَكْرِهُ»، قِيلَ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ؟، قَالَ: «إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ، فَقَدْ أَغْبَيْتَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ فَقَدْ بَهَتَهُ».^(٢)
 وَعَنْ عَائِشَةَ رض قَالَتْ: قُلْتُ لِلنَّبِيِّ صلی الله علیه و آله و سلم: حَسْبُكَ مِنْ صَفِيفَةَ كَذَا وَكَذَا - قَالَ

(١) أَيْ فَقَدْتُكَ، وَهِيَ مِنَ الْأَلْفَاظِ الَّتِي تُسْتَخَدُ فِي الدُّعَاءِ.

انْظُرْ: «مُخْتَارُ الصَّحَاحِ» لِلرَّازِيِّ (ص ٣٦ و ١٣٣).

٢) حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ التَّرْمِذِيُّ فِي «سُنْنَةِ» (ج ٥ ص ١١)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي «سُنْنَةِ» (ج ٢ ص ١٣٤) وَابْنُ الْبَنَاءِ فِي «الرَّسَالَةِ الْمُعْنَيَّةِ» (ص ٢٧) وَالطَّبَّارِيُّ فِي «الْمُعْجمِ الْكَبِيرِ» (ج ٢٠ ص ٢٧) مِنْ عَدَدِ طُرُقٍ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رض بِهِ.
 قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُ صَحِيحٍ.

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١ ص ٢٠١)، قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ رحمه الله فِي «جَامِعِ الْعُلُومِ» (ج ١٤٧): (وَالْمُرَادُ بِحَصَائِدِ الْأَسْنَةِ: جَزَاءُ الْكَلَامِ الْمُحَرَّمِ وَعُقوَبَاتُهُ؛ فَإِنَّ الْإِنْسَانَ يَزَرِعُ بِقُولِهِ وَعَمَلِهِ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ، ثُمَّ يَحْصُدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَا زَرَعَ، فَمَنْ زَرَعَ خَيْرًا مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ حَصَدَ الْكَرَامَةَ، وَمَنْ زَرَعَ شَرًّا مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ حَصَدَ غَدَّا النَّدَامَةَ).

* وَظَاهِرُ حَدِيثِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رض يُدْلِلُ عَلَىٰ أَنَّ أَكْثَرَ مَا يَدْخُلُ النَّاسُ بِهِ النَّارَ النُّطُقُ بِالْسَّيِّئَاتِ، فَإِنَّ مَعْصِيَةَ النُّطُقِ يَدْخُلُ فِيهَا الشَّرُكُ وَهُوَ أَعْظَمُ الذُّنُوبِ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَىٰ، وَيَدْخُلُ فِيهَا القَوْلُ عَلَىٰ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ، وَهُوَ قَرِينُ الشَّرِكِ، وَيَدْخُلُ فِيهِ شَهَادَةُ الرُّورِ الَّتِي عَدَلَتِ الْإِسْرَاكَ بِاللَّهِ تَعَالَىٰ، وَيَدْخُلُ فِيهَا السُّحُرُ وَالْقَدْفُ وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الْكَبَائِرِ وَالصَّعَائِرِ؛ كَالْكَذِبِ وَالْغَيْبَةِ وَالنَّبِيَّمَةِ، وَسَائِرِ الْمَعَاصِي الْعُغْلِيَّةِ لَا يَخْلُو غَالِبًا مِنْ قَوْلٍ يَقْتَرَنُ بِهَا يَكُونُ مُعِينًا عَلَيْهَا). اهـ

بعض الروايات: تعني قصيرة - فقال: «لَقَدْ قُلْتِ كَلِمَةً لَوْ مُزِجْتْ بِمَاءِ الْبَحْرِ لَمَرَجَتْهُ»^(١) قال: وَحَكَيْتُ لَهُ إِنْسَانًا^(٢) فقال: مَا أُحِبُّ أَنِّي حَكَيْتُ إِنْسَانًا، وَأَنَّ لِي كَذَّا وَكَذَّا».^(٣)

وعن أنس بن مالك رض قال: قال رسول الله صل: «لَمَّا عَرَجَ بِي مَرْرَتْ بِقَوْمٍ لَهُمْ أَظْفَارٌ مِنْ نُحَاسٍ يَحْمِسُونَ وُجُوهُهُمْ وَصُدُورُهُمْ: فَقُلْتُ: مَنْ هُؤُلَاءِ يَا جَبْرِيلُ؟، قَالَ: هُؤُلَاءِ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ لُحُومَ النَّاسِ، وَيَقْعُونَ فِي أَعْرَاضِهِمْ!».^(٤)
وعن أبي هريرة رض أن رسول الله صل قال: «كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ: دُمُّهُ وَمَالُهُ وَعِرْضُهُ».^(٥)

(١) «حسبك» أي: كافية. و«مزاجته» أي: خالطته مخالفاته يتغير بها طعمه، أو ريحه لشدة نيتها وفحها، وهذا

من أبلغ الرواجر عن الغيبة، قال الله تعالى: «وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى» [النجم: ٤-٣].

(٢) أي: حكى له حركة إنسان يكرهها.

(٣) حديث صحيح.

آخر جهه أبو داؤد في «سننه» (ج ٤ ص ٢٦٩)، وأحمد في «المسنن» (ج ٦ ص ١٨٩) من طريق الثوري عن علي بن الأحرم عن أبي حذيفة عن عائشة رض به.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُ صَحِيحٌ.

(٤) حديث صحيح.

آخر جهه أبو داؤد في «سننه» (ج ٤ ص ٢٦٩)، وأحمد في «المسنن» (ج ٣ ص ٢٢٤) من طريق صفوان بن عمرو عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن أنس بن مالك رض به.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُ صَحِيحٌ.

(٥) آخر جهه مسلم في «صحاحه» (ج ٣ ص ١٩٨٦).

فِي هَذِهِ الْأَدِلَّةِ: دَلِيلٌ جَلِيلٌ، وَحُجَّةٌ قَوِيَّةٌ، عَلَى الْمَنْعِ الشَّدِيدِ، وَالنَّهِيِّ الْأَكِيدِ عَنْ غَيْبَةِ الْعُلَمَاءِ وَطَلَبَةِ الْعِلْمِ، وَغَيْرِهِمْ مِنَ النَّاسِ.

* فَالْوَاجِبُ عَلَى مَنْ وَقَفَ عَلَى هَذِهِ النُّصُوصِ الْجَلِيلَةِ، أَنْ يَزْجُرَ كُلَّ مَنْ سَمِعَهُ يَقْعُ في الْعُلَمَاءِ وَطَلَبَةِ الْعِلْمِ، نُصْحًا لِلْمُسْلِمِينَ.

قُلْتُ: وَهَذَا هُوَ فِعْلُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنَ السَّلَفِ وَالخَلْفِ: يَأْمُرُونَ بِكَفِ الْأَلْسِنَةِ عَنِ الْعُلَمَاءِ وَطَلَبَةِ الْعِلْمِ، وَالوُقُوعُ فِي أَعْرَاضِهِمْ.

وَقَالَ الْحَافِظُ النَّوَوِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «رِيَاضِ الصَّالِحِينَ» (ص ٣٩٩): (بَابُ: تَحْرِيمِ سَمَاعِ الْغَيْبَةِ، وَأَمْرِ مَنْ سَمِعَ غَيْبَةً مُحَرَّمَةً بِرَدْهَا، وَالْإِنْكَارِ عَلَى قَائِلِهَا، فَإِنْ عَجَزَ، أَوْ لَمْ يَقْبِلْ مِنْهُ، فَارْتَأِ ذَلِكَ الْمَجْلِسَ إِنْ أَمْكَنَهُ). اهـ

* وَالْغَيْبَةُ آفَةٌ مِنْ آفَاتِ الْلِّسَانِ، إِنْ نَمَتْ فِي مُجْتَمِعٍ مِنَ الْمُجَتَمِعَاتِ سَتُؤْدِي إِلَى هَلَاكِهِ قَطْعًا.

فَالْغَيْبَةُ مُحَرَّمَةٌ: نَهَى عَنْهَا الشَّارِعُ، وَأَنَّهَا مِنْ كَبَائِرِ الدُّنُوبِ.^(١)

* وَالشَّرْعُ الْمُطَهَّرُ حَذَرَ مِنَ التَّمَسُّكِ بِالْغَيْبَةِ؛ لِئَلَّا يَقْعُ الْمَرْءُ فِي الْإِثْمِ الْكَبِيرِ... وَقَدْ يَقْعُ فِي ذَلِكَ وَهُوَ لَا يَشْعُرُ أَنَّهُ يَقْعُ فِي الْإِثْمِ أَصْلًا... لِأَنَّهُ فِي زَعْمِهِ إِنَّمَا يَقُولُ فِي فُلَانٍ مَا هُوَ وَاقِعٌ فِيهِ.

* وَيَنْسَى أَنَّ الْغَيْبَةَ: هِيَ مَا قَالَهُ هَذَا الْمُغْتَابُ... إِذَا كَانَ أَخُوهُ كَارِهًا لَهُ... فَإِذَا زَادَ أَوْ عَيَّرَ؛ فَإِنَّمَا هُوَ زُورٌ وَبُهْتَانٌ...

(١) انظر: «تَحْذِيرُ الْإِخْوَانِ مِنْ آفَاتِ الْلِّسَانِ» لِلْمَزِينِ (ص ٢٣).

* وَخَطَرَ الْغِيَّةَ كَبِيرٌ... لِأَنَّهُ يَنْزِلُ إِلَى أَعْمَاقِ الْقُلُوبِ، وَمَوْطِنِ الْإِهْتِمَامِ، فَيُحْفِرُ فِيهِ، وَيُحَرِّكُ مَكَانِهِ، وَيُغَيِّرُ تَجَاهَهُ، وَيُؤْثِرُ فِي قَرَارَاتِ صَاحِبِهَا، وَمِنْ ثَمَّ يُؤْثِرُ عَلَى عَلَاقَاتِهِ مَعَ أَهْلِهِ، وَمَعَ حِيرَانِهِ، وَمَعَ زُمَلَائِهِ، وَمَعَ حُكَّامِهِ^(١)... *

* وَالْغِيَّةُ أَفْسَدَتْ عَلَاقَاتٍ، وَزَعَزَعَتْ قُلُوبَ ثِقَاتٍ، وَحَطَمَتْ أُخْوَةَ جَمَاعَاتٍ، وَقَضَتْ عَلَى وَشَائِجِ الرَّحِيمِ وَالصَّلَاتِ، وَنَسَرَتْ أَمْرَاضًا فِي الْمُجَمَّعَاتِ.

* كُلُّ ذَلِكَ بِسَبِيلِ الْبُعْدِ عَنِ الْمَنْهِجِ الرَّبَّانِيِّ الْحَكِيمِ.
فَهَذِهِ الْغِيَّةُ، وَحَلِيفَتُهَا النَّمِيمَةُ، كِلْتَاهُمَا تَصْبِيَا فِي مُسْتَنْقَعِ الْفِتْنَةِ... وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ...

قَالَ الْحَافِظُ النَّوَوِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «رِياضِ الصَّالِحِينَ» (ص ٣٩٩): (بَابُ تَحْرِيمِ النَّمِيمَةِ): وَهِيَ نَقْلُ الْكَلَامِ بَيْنَ النَّاسِ عَلَى جِهَةِ الْإِفْسَادِ). اهـ *

* وَالنَّمِيمَةُ مُحَرَّمَةٌ بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ، وَقَدْ تَظَاهَرَ عَلَى تَحْرِيمِهَا الْكِتَابُ وَالسُّنْنَةُ.

وَإِلَيْكَ الدَّلِيلُ:

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿هَمَّازٌ﴾ مَّشَاءٌ بِنَمِيمٍ [الْقَلْمُ: ١١]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿مَا يَلْفِظُ

١) انظر: «مقدمة رفع الريمة عمما يجُوز وما لا يجُوز من الغيبة» للشوكياني (ص ٧).

٢) يعني: الذي يمشي بين الناس، ويحرث شأنيهم، وينقل الحديث لفساد ذات الآئين.

انظر: «تفسير القرآن» لأبن كثير (ج ٤ ص ١٠٣).

مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ» [ق: ١٨].

وَعَنْ حُدَيْفَةَ ‏قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ نَمَامٌ». ^(١)

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ‏أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: مَرَّ بِقَبَرَيْنِ؛ فَقَالَ: «إِنَّهُمَا لَيَعْذَبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ! أَمَّا أَحَدُهُمَا، فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَكَانَ لَا يَسْتَرُ مِنْ بَوْلِهِ». ^(٢)

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ‏أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَلَا أَنْبِئُكُمْ مَا الْعِضَةُ؟، هِيَ النَّمِيمَةُ، الْقَالَةُ بَيْنَ النَّاسِ». ^(٣)

* إِذَا النَّمُ خُلُقَ ذَمِيمٌ: لِأَنَّهُ بَاعِثٌ لِلْفِتْنَ، وَقَاطِعٌ لِلصَّلَاتِ، وَزَارِعٌ لِلْأَحْقَادِ، وَمُفَرِّقٌ لِلْجَمَاعَاتِ.

وَلِذَلِكَ ذَمَ الشَّارِعُ ذَا الْوَجْهَيْنِ: وَهُوَ نَقْلُ الْحَدِيثِ مِنْ جِهَتِيْنِ، وَهُوَ أَشَرُّ مِنَ النَّمِيمَةِ؛ لِأَنَّهَا نَقْلُ الْحَدِيثِ مِنْ جِهَةٍ وَاحِدَةٍ.

* وَكَلَامُ ذِي الْوَجْهَيْنِ: الَّذِي يَرَدَدُ بَيْنَ الْمُتَعَادِيْنِ، وَيَنْقُلُ كَلَامَ كُلًّا وَاحِدًا إِلَى الْآخَرِ، وَيُكَلِّمُ كُلَّا وَاحِدًا بِكَلَامٍ يُوَافِقُهُ، أَوْ يَعْدُهُ أَنَّهُ يَنْصُرُهُ، أَوْ يُشْتَبِهُ عَلَى الْوَاحِدِ فِي وَجْهِهِ، وَيَذْمُمُهُ عِنْدَ الْآخَرِ. ^(٤)

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١١ ص ١٠٣)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١ ص ١٠١).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١ ص ٦٠)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١ ص ٢٤٠).

(٣) أَيْ: الْكَذِبُ وَالْبُهْتَانُ. كَأَنْ يَقُولَ: النَّمِيمَةُ نَوْعٌ مِنَ الْكَذِبِ وَالْبُهْتَانِ.

(٤) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٤ ص ٢٠١٢).

(٥) انْظُرْ: «مُخْتَصَرٌ مِنْهَاجِ الْفَاقِدِيْنَ» لِابْنِ قُدَامَةَ (ص ١٩١).

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَحِدُونَ مِنْ شَرَارِ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ الَّذِي يَأْتِي هَؤُلَاءِ بِوْجِهٍ، وَهَؤُلَاءِ بِوْجِهٍ». ^(١)

وَعَنِ الْإِمَامِ الْفُضَيْلِ بْنِ عِيَاضٍ قَالَ: (لِيَكُنْ شُغْلُكَ فِي نَفْسِكَ، وَلَا يَكُنْ شُغْلُكَ فِي عَيْرِكَ، فَمَنْ كَانَ شُغْلُهُ فِي عَيْرِهِ؛ فَقَدْ مُكِرَّ بِهِ). ^(٢)

* فَتَأْمَلْ هَذَا الْكَلَامُ الْبَدِيعَ، وَانْظُرْ فِيهِ بِعْنِ الْإِنْصَافِ، تَجِدُهُ مِنْ مِشْكَاهَ السَّلَفِ الصَّالِحِ، عَلَى وَفْقِ الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ، وَالْقَوَاعِدِ الْعَامَّةِ، بَعِيدًا عَنِ الْإِفْرَاطِ وَالْتَّفَرِيطِ.

* وَأَمَّا دُعَاءُ الْفِتَنِ الرَّاعِي الْهَمَجِ الْحَمْقَى، الَّذِينَ لَا يُعْتَدُ بِهِمْ، مَنْ صَاحَ بِهِمْ فِي أَيِّ فِتْنَةٍ وَدَعَاهُمْ تَعُوهُ... فَإِنَّهُمْ لَا عِلْمَ لَهُمْ بِالَّذِي يُدْعَونَ إِلَيْهِ: أَحَقُّ هُوَ أَمْ بَاطِلٌ، فَهُمْ مُسْتَجِيبُونَ لِدِعْوَتِهِ، وَهَؤُلَاءِ مِنْ أَضَرِّ الْخَلْقِ عَلَى النَّاسِ، فَإِنَّهُمْ الْأَكْثَرُونَ عَدَدًا، الْأَقْلُونَ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى قَدْرًا، وَهُمْ حَطَبٌ كُلُّ فِتْنَةٍ بِهِمْ تُوقَدُ وَيُشَبَّ ضِرَامُهَا، فَإِنَّهَا يَعْتَرِلُهَا أُولُو الدِّينَ، وَيَتَوَلَّهَا الْهَمَجُ الرَّاعِي.

* وَعُقُولُ هَؤُلَاءِ تَمِيلُ مَعَ كُلِّ هَوَى، وَكُلِّ دَاعٍ... وَالسَّبَبُ الَّذِي جَعَلَهُمْ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١٠ ص ٤٧٤)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٤ ص ١٩٥٨).

(٢) أَتَرَ حَسَنٌ.

أَخْرَجَهُ أَبُنُ الْبَنَاءِ فِي «الرِّسَالَةِ الْمُغْنِيَّةِ فِي السُّكُوتِ وَلُزُومِ الْبَيْوتِ» (ص ٣٨) مِنْ طَرِيقِ أَبِي عُمَرَ عُثْمَانَ بْنَ أَحْمَدَ بْنِ السَّمَاكِ حَدَّثَنَا جَعْفُرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخَيَاطُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ يَزِيدَ الصَّائِعُ قَالَ: سَمِعْتُ الْفُضَيْلَ بْنَ عِيَاضَ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ حَسَنٌ.

بِتِلْكَ الْمَثَابَةِ هُوَ: أَنَّهُ لَمْ يَحْصُلْ لَهُمْ مِنَ الْعِلْمِ نُورٌ يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ.
* فَإِذَا عُدِمَ الْقَلْبُ هَذَا النُّورُ صَارَ بِمَنْزِلَةِ الْحَيْرَانِ الَّذِي لَا يَدْرِي أَينَ

يَذْهَبُ^(١)...

* فَهُمْ الْمُهْمَلُونَ لِأَنْفُسِهِمْ، الرَّاضُونَ بِالْمَنْزِلَةِ الدَّنِيَّةِ، وَالْحَالِ الْخَسِيسَةِ، الَّتِي
هِيَ فِي الْحَاضِرِ الْأَوْهَدِ، وَالْهُبُوطِ الْأَسْفَلِ، الَّتِي مَنْزِلَةُ لَا بَعْدَهَا فِي الْجَهَلِ، وَلَا
دُونَهَا فِي السُّقُوطِ... نَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الْخِذْلَانِ.^(٢)

* فَأَهْلُ الْبِدَعِ وَالْأَهْوَاءِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا قَوْمٌ سَوْءٌ، وَدُعَاءُ فِتْنَةٍ، وَرَأْيَةٌ تُفَرِّقُ، مَا
إِنْ يَسْتَقِيمَ لِلْمُسْلِمِينَ أَمْرُهُمْ، وَيَتَطَمَّ جَمْعُهُمْ؛ إِلَّا وَوَظِيفَةُ أَهْلِ الْبِدَعِ وَالْأَهْوَاءِ،
تَمْرِيقُ مَا اسْتَقَامَ، وَإِفْسَادُ مَا صَلَحَ.

* وَقَدْ تَوَاتَرَتِ الْأَحَادِيثُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِالْتَّحْذِيرِ مِنْهُمْ، وَبِيَانِ صِفَاتِهِمْ،
وَحُكْمِ اللهِ تَعَالَى فِيهِمْ.

وَلِذَلِكَ حَذَرَ مِنْهُمُ السَّلَفُ فِي الْبُلْدَانِ الْإِسْلَامِيَّةِ.

* فَهُمْ فِي الْحَقِيقَةِ أَعْدَاءُ السُّنَّةِ، لَا يَرْضَوْنَ بِحُكْمِ اللهِ تَعَالَى، وَحُكْمِ

(١) انظر: «مفتاح دار السعادة وَمَنشورَ وَلَايةِ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْإِدَارَةِ» لابن القبيسي (ج ١ ص ٤١٣).

(٢) انظر: «الْفَقِيْهَ وَالْمُنْتَقِّهَ» لِلْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ (ج ١ ص ٤٩).

(٣) وَلِذَلِكَ عِنْدَمَا اطْمَئِنَّ أَهْلُ الْإِسْلَامِ فِي الْبُلْدَانِ، وَسَنَحْتُ لِأَهْلِ الْبِدَعِ وَالْأَهْوَاءِ الْفُرْصَةَ عَنْ طَرِيقِ «الدِّيْمُقْرَاطِيَّةِ»، فِي الْأَوْنَةِ الْأَخِيرَةِ هَجَمُوا مِنْ فَوْقِ الْمَنَابِرِ، وَالْجَرَائِيدِ، وَالصُّحُفِ، وَالْتَّلَفَازِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ عَلَى أَهْلِ الْإِسْلَامِ مِنَ الْحُكَّامِ وَالْعُلَمَاءِ وَالنَّاسِ بِوَسَائِلِ كَثِيرَةٍ، وَأَسَالِيبٍ مُتَوْعِّدَةٍ مَا كِرَّةٌ؛ لِيُمَرْفُوا وَحْدَةَ الْمُسْلِمِينَ مَعَ حُكُومَاتِهِمْ، وَعُلَمَاءِهِمْ فِي الْبُلْدَانِ؛ اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَا بِحُكْمِ أَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مَهْمَا بَلَغَ صَالَاحُهُ.
 * وَأَهْلُ الْبَدْعِ وَالْأَهْوَاءِ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ بَيْنُهُمْ رَحْمٌ تَنْزَعُ بِالشَّبَهِ؛
 فَقُلُوبُهُمْ مُتَشَابِهُ، وَالْسِتَّهُمْ مُتَشَابِهُ، وَأَفْعَالُهُمْ مُتَشَابِهُ؛ ﴿تَشَابَهَتْ قُلُوبُهُمْ﴾
 [الْبَقَرَةُ: ١١٨].

* فَأَوْرَدُهُمْ لِسَانُهُمُ الْمَوَارِدَ... لَمْ يَسْلِمْ مِنْ طَعْنِهِمْ، وَكَيْدِهِمْ أَحَدُ لَا
 الْحُكَّامُ، وَلَا الْعُلَمَاءُ، وَلَا طَلَبَةُ الْعِلْمِ.

* وَلَقَدْ حَذَرَ السَّلَفُ الصَّالِحُ؛ كَمَا تَقَدَّمَ: إِطْلَاقُ الْلِسَانِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ؛ لِأَنَّهُ
 يُورِدُ النَّاسَ الْمَوَارِدِ، وَالْخُوضَ في الْبَاطِلِ.

عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ؛ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ ﷺ، وَهُوَ يَجِدُ
 لِسَانَهُ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: مَاهُ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: «إِنَّ هَذَا أَوْرَدَنِي الْمَوَارِدَ».^(١)
 وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ خَطَايَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَكْثُرُهُمْ خَوْضًا
 فِي الْبَاطِلِ».^(٢)

(١) أَثْرٌ حَسَنٌ.

أَخْرَجَهُ مَالِكُ فِي «الْمُوَطَّأِ» (ج ٢ ص ٩٨٨)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ» (ج ٩ ص ٦٦)، وَابْنُ ثَعَيْمٍ فِي
 «الْحِلْيَةِ» (ج ٩ ص ١٧)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «الرُّهْدِ» (ص ٢٥) مِنْ طُرُقِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُمَرَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُ حَسَنٌ.

(٢) أَثْرٌ صَحِيفٌ.

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الرُّهْدِ» (ص ٣٣)، وَالْطَّبَرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ» (ج ٩ ص ١٠٨)، وَابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي

قَالَ الْعَالَمَةُ الشَّوْكَانِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَبَرَّاهِنُهُ: (فَإِنَّهُ قَدِ اتَّفَقَ أَهْلُ الْعِلْمِ أَجْمَعَ عَلَى تَحْرِيمِ الْغِيَّبَةِ لِلْمُسْلِمِ، وَذَلِكَ لِنَصِّ الْكِتَابِ الْعَزِيزِ، وَالسُّنْنَةِ الْمُطَهَّرَةِ... وَالصِّيَغَةِ الْوَارِدَةِ فِي الْكِتَابِ، وَالثَّاثِبَةِ فِي السُّنْنَةِ عَامَةً عُمُومًا شُمُولِيًّا؛ لِكُلِّ فَرِدٍ مِنْ أَفْرَادِهِمْ).

* فَلَا يَجُوزُ القُولُ بِتَحْلِيلِ ذَلِكَ فِي مَوْضِعٍ مِنَ الْمَوَاضِعِ لِفَرِدٍ، أَوْ أَفْرَادٍ إِلَّا بِدَلِيلٍ يُخَصِّصُ هَذَا الْعُمُومَ.

* فَإِنْ قَامَ الدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ فَبِهَا وَنَعْمَتْ، وَإِنْ لَمْ يَقُمْ فَهُوَ مِنَ التَّقَوْلِ عَلَى اللَّهِ بِمَا لَمْ يَقُلُّ، وَمِنْ تَحْلِيلِ مَا حَرَّمَ اللَّهُ بِغَيْرِ بُرْهَانٍ مِنَ اللَّهِ عَلَيْهِ...). (١٠) اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ النَّوْوِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ فِي «(الْأَذْكَارِ)» (ص ٥٢٧): (اعْلَمُ أَنَّ الْغِيَّبَةَ كَمَا يَحْرُمُ عَلَى الْمُغَتَابِ ذِكْرُهَا، يَحْرُمُ عَلَى السَّامِعِ اسْتِمَاعُهَا، وَإِقْرَارُهَا، فَيَجِبُ عَلَى مَنْ سَمِعَ إِنْسَانًا يَبْتَدِئُ بِغِيَّبَةِ مُحَرَّمَةٍ، أَنْ يَنْهَاهُ إِنْ لَمْ يَخْفُ ضَرَرًا ظَاهِرًا، فَإِنْ خَافَهُ وَجَبَ عَلَيْهِ الْإِنْكَارُ بِقَلْبِهِ، وَمُفَارَقَةُ ذَلِكَ الْمَجْلِسِ... قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَإِمَّا يُنْسِينَكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرِي مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ [الأنعام: ٦٨]. اهـ

قُلْتُ: نَعَمْ، وَالْمُسْتَمِعُ شَرِيكٌ فِي الْغِيَّبَةِ – فِي الْعُلَمَاءِ وَطَلَبَةِ الْعِلْمِ وَغَيْرِهِمْ – وَلَا يَتَخَلَّصُ مِنْ إِثْمِ سَمَاعِهَا إِلَّا أَنْ يُنْكِرَ بِلِسَانِهِ، فَإِنْ خَافَ فِي قَلْبِهِ، وَإِنْ قَدَرَ عَلَى

«الصَّمَدْتِ» (ص ٢٣٩) مِنْ طَرِيقِ الْأَعْمَشِ عَنْ صَالِحِ بْنِ خَبَابٍ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ أَبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ.

(١) انْظُرْ: «رُفعَ الرِّبَيْةَ عَمَّا يَجُوزُ وَمَا لَا يَجُوزُ مِنَ الْغِيَّبَةِ» لِلشَّوْكَانِيِّ (ص ١٣ و ٢٣).

الْقِيَامِ، أَوْ قَطْعِ الْكَلَامِ بِكَلَامٍ آخَرَ لِزِمَهْ ذَلِكَ.

وَسَمِعَكَ صُنْ عَنْ سَمَاعِ الْقَبِيْحِ كَصْوَنِ اللِّسَانِ عَنِ النُّطْقِ بِهِ فَإِنَّكَ عِنْدَ سَمَاعِ الْقَبِيْحِ شَرِيكٌ لِقَائِلِهِ فَانْتِهِ وَقَالَ الْحَافِظُ النَّوْوِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الْأَذْكَارِ» (ص ٥٢٢): (فَآمَّا الْغَيْبَةُ: فَهِيَ ذِكْرُكَ الْإِنْسَانَ بِمَا فِيهِ مِمَّا يَكْرُهُ، سَوَاءً كَانَ فِي بَدْنِهِ، أَوْ دِينِهِ، أَوْ دُنْيَاَهُ، أَوْ نَفْسِهِ، أَوْ خَلْقِهِ، أَوْ خُلُقِهِ، أَوْ مَالِهِ، أَوْ وَلَدِهِ، أَوْ وَالِدِهِ، أَوْ زَوْجِهِ، أَوْ خَادِمِهِ، أَوْ مَمْلُوكِهِ، أَوْ عِمَامَتِهِ، أَوْ ثَوْبِهِ، أَوْ مِشْيَتِهِ وَحَرَكَتِهِ، وَبَشَاشَتِهِ، وَخَلَاعَتِهِ، وَعُبُوْسِهِ، وَطَلَاقَتِهِ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يَتَعَلَّقُ بِهِ، سَوَاءً ذَكَرْتُهُ بِلْفَظِكَ، أَوْ كَتَبْتُكَ، أَوْ رَمَزْتَ، أَوْ أَشْرَتْ إِلَيْهِ بَعْيَنِكَ، أَوْ يَدِكَ، أَوْ رَأْسِكَ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ... وَآمَّا النَّمِيمَةُ: فَهِيَ نَقْلُ كَلَامِ النَّاسِ بَعْضِهِمْ إِلَى بَعْضٍ عَلَى جِهَةِ الْإِفْسَادِ، وَآمَّا حُكْمُهُمَا، فَهُمَا مُحرَّمَتَانِ يَا جَمَاعِ الْمُسْلِمِينَ، وَقَدْ تَظَاهَرَ عَلَى تَحْرِيمِهِمَا الدَّلَائِلُ الصَّرِيْحَةُ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ وَإِجْمَاعِ الْأُمَّةِ). اهـ

١) انظر: «مُختَصَرَ مِنْهَاجِ الْفَاقِدِيْنَ» لابن قُدَامَةَ (ص ١٨).

وَالأسْبَابُ الْبَاعِثَةُ عَلَى الْغَيْبَةِ كَثِيرَةٌ مِنْهَا:

١. تَشْفِي الْغَيْطِ بِأَنْ يَجْرِي مِنْ إِنْسَانٍ فِي حَقِّ آخَرَ سَبَبٌ يُوجِبُ عَيْظَهُ: كُلَّمَا هَاجَ عَصَبَهُ تَشْفَى بِغَيْبَةِ صَاحِبِهِ.
٢. مُوافَقَةُ الْأَفْرَانِ، وَمُجَامِلَةُ الرُّفَقَاءِ، وَمُسَاعَدَتِهِمْ، فَإِنَّهُمْ – يَعْنِي: الْحِزْبَةَ – يَنْفَكُّونَ فِي أَعْرَاضِ الْعُلَمَاءِ وَطَلَبَةِ الْعِلْمِ مُوافَقَةً لِأَحْزَابِهِمْ وَجَمِيعِهِمُ الْحِزْبَةِ.
٣. إِرَادَةُ رَفْعِ نَفْسِهِ بِتَنَقْصِي غَيْرِهِ – عِنْدِ الْحِزْبَةِ – فَيَقُولُ: فُلَانُ: جَاهِلٌ، وَفُلَانٌ: مُتَشَدِّدٌ؛ وَفُلَانٌ: لَا يَفْهَمُ: لِبُرْضِي «الرَّبِيعَةِ الْحِزْبَةِ».

٤. اللَّعْبُ وَالْهَزْلُ، فَيَذَكُرُ غَيْرُهُ بِمَا يُضْحِكُ النَّاسَ بِهِ.
وَانظر: «تَحْذِيرِ الْإِخْرَانِ مِنْ آفَاتِ اللِّسَانِ لِلْمَزَرِينَ» (ص ٢٨).

وَقَالَ شَيْخُنَا الْعَلَامُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعُثْمَانِ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الضَّياءِ الْلَّامِ» (ج ٥ ص ٤٠٩): (أَيُّهَا النَّاسُ: اتَّقُوا اللَّهَ تَعَالَى، وَعَظِّمُوا حُرُمَاتِهِ، وَاحْتَرِمُوا أَعْرَاضَ إِخْرَانِكُمْ، وَذُبُّوا عَنْهَا كَمَا تَذَبُّونَ عَنْ أَعْرَاضِكُمْ؛ فَإِنَّ مَنْ ذَبَّ عَنْ عِرْضِ أَخِيهِ، ذَبَّ اللَّهُ تَعَالَى عَنْ وَجْهِهِ النَّارَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ).

* لَقَدْ شَاعَ بَيْنَ النَّاسِ دَاءُ الْعَظِيمَانِ كَبِيرَانِ، وَهُمَا: فِي نَظَرِ الْكَثِيرِ مِنَ النَّاسِ سَهْلَانِ صَغِيرَانِ.

أَمَّا أَحَدُهُمَا: فَالْغِيَّةُ، يَقُولُ الرَّجُلُ بِذِكْرِ أَخَاهُ بِمَا يَكْرُهُ أَنْ يُذْكَرَ بِهِ... وَلَوْ فَتَشَ هَذَا الْقَائِلُ عَنْ نَفْسِهِ لَوَجَدَ نَفْسَهُ أَكْثَرَ النَّاسِ عُيُوبًا، وَأَسْوَاهُمْ أَخْلَاقًا، وَأَضَعَفُهُمْ أَمَانَةً.

* احْذَرُوا مِنَ الْغِيَّةِ، احْذَرُوا مِنْ سَبِّ النَّاسِ فِي غَيْبِهِمْ، احْذَرُوا مِنْ أَكْلِ لُحُومِ النَّاسِ...

أَمَّا الدَّاءُ الثَّانِي: فَهُوَ النَّمِيمَةُ، وَهِيَ الْإِفْسَادُ بَيْنَ النَّاسِ، بِنَقلِ كَلَامِ بَعْضِهِمْ فِي بَعْضٍ، فَيَأْتِي إِلَى الشَّخْصِ فَيَقُولُ: قَالَ فِيكَ فُلَانُ كَذَا وَكَذَا؛ حَتَّى يُفْسِدَ بَيْنَ النَّاسِ، وَيُلْقِي الْعَدَاؤَةَ بَيْنَهُمْ وَالْبُغْضَاءَ، وَرُبَّمَا كَانَ كَاذِبًا، فَيَجْمِعُ بَيْنَ الْبُهْتَانِ وَالنَّمِيمَةِ.

* وَإِنَّ الْوَاجِبَ عَلَى مَنْ نُقلَ إِلَيْهِ أَحَدُ كَلَامِ أَحَدٍ فِيهِ، أَنْ يُنْكِرُ عَلَيْهِ وَيَنْهَاهُ عَنْ ذَلِكَ...

* فَاحْذَرُوا الْغِيَّةَ وَالنَّمِيمَةَ: أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ، فَإِنَّ بِهِمَا فَسَادَ الدِّينِ وَالدُّنْيَا، وَتَفَكُّكَ الْمُجَتمَعِ، وَإِلْقاءَ الْعَدَاؤَةِ وَالْبُغْضَاءِ، وَحُلُولَ النَّفَرِ وَالْبَلَاءِ، وَهُمَا: بِضَاعَةٌ كُلُّ بَطَالٍ، وَإِضَاعَةٌ الْوَقْتِ بِالْقِيلِ وَالْقَالِ...). اهـ

قُلْتُ: فَالْغِيَّةُ وَالنَّمِيمَةُ بِضَاعَةُ أَهْلِ الْبَدْعِ وَالْأَهْوَاءِ؛ لِإِفْسَادِ بُلْدَانِ الْمُسْلِمِينَ،
وَزَرْعِ الْفِتْنَةِ بَيْنَهُمْ؛ كَمَا هُوَ مُشَاهَدٌ. اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ.

وَقَالَ الْحَافِظُ النَّوْوِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الْأَذْكَارِ» (ص ٥٦٦): (اعْلَمْ أَنَّهُ لِكُلِّ مُكَلَّفٍ
أَنْ يَحْفَظَ لِسَانَهُ عَنْ جَمِيعِ الْكَلَامِ إِلَّا كَلَامًا تَظَهَرُ الْمَصْلَحَةُ فِيهِ، وَمَتَى اسْتَوَى
الْكَلَامُ وَتَرَكَهُ فِي الْمَصْلَحَةِ، فَالسُّنْنَةُ الْإِمْسَاكُ عَنْهُ، لِأَنَّهُ قَدْ يَجُرُ الْكَلَامُ الْمُبَاخِ إِلَى
حَرَامٍ أَوْ مَكْرُوهٍ، بَلْ هَذَا كَثِيرٌ أَوْ غَالِبٌ فِي الْعَادَةِ، وَالسَّلَامَةُ لَا يَعْدِلُهَا شَيْءٌ). اهـ

قُلْتُ: وَكَذَلِكَ نَشْرُ الْغِيَّةِ وَالنَّمِيمَةِ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ وَالْمُسْلِمِينَ مِنْ إِشَاعَةِ
الْفَاحِشَةِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ... فَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَسْبِيحَ الْفَاحِشَةَ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ
أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النُّور: ٩].

* إِذَا الطَّعْنُ فِي الْعُلَمَاءِ وَطَلَبَةِ الْعِلْمِ؛ تَحْتَ شِعَارِ النَّصِيحةِ بِدُعَةٍ مِنْ بِدَعِ
أَهْلِ الْأَهْوَاءِ، قَدِيمًا وَحَدِيثًا.

* فَالْوَقِيقَةُ فِي أَعْرَاضِ الْعُلَمَاءِ، وَطَلَبَةِ الْعِلْمِ، وَالإِشْتِغَالِ بِسَبِّهِمْ وَالطَّعْنِ
فِيهِمْ وَذِكْرِ مَعَائِيهِمْ خَطِيئَةٌ كَبِيرَةٌ، وَجَرِيمَةٌ شَنِيعَةٌ، نَهَا عَنْهَا الشَّرْعُ الْمُطَهَّرُ، وَذَمَّ
فَاعِلَّهَا. ^(١)

(١) قُلْتُ: وَمِنْ هُنَا لَا بُدَّ أَنْ تَعْرِفَ الْكَلَامَ الَّذِي جَعَلَ الشَّارِعُ فِيهِ مَصْلَحَةً لِلنَّاسِ، فَتَكَلَّمُ بِهِ، وَذَلِكَ فِي الْحَقِيقَةِ
مَصْلَحَةٌ مَجْلُوَّةٌ، وَمَفْسَدَةٌ مَدْفُوعَةٌ، لِأَنَّ جَلْبَ الْمَصْلَحَةِ، وَدُفعَ الْمَفْسَدَةِ، عَرِفَهَا مَنْ عَرِفَهَا، وَجَهَلَهَا مَنْ
جَهَلَهَا، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

* فَمِنْ أَرَادَ لِنَفْسِهِ النَّجَاةَ وَالْفَلَاحَ أَنْ يَتَأَمَّلَ فِي نُصُوصِ الشَّرْعِ الْوَارِدَةِ فِي هَذَا الْبَابِ، فَيَعْمَلُ بِهَا وَيُذْعِنُ لَهَا، وَلَا يَجْعَلُ لِلْهَوَى عَلَيْهِ سُلْطَانًا، فَإِنَّ الْعَبْدَ لَا يَلْغُ حَقِيقَةَ الإِيمَانِ حَتَّى يَكُونُ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جَاءَ بِهِ الشَّرْعُ الْمُطَهَّرُ، وَأَكْثُرُ فَسَادِ النَّاسِ فِي هَذَا الْبَابِ إِنَّمَا هُوَ مِنْ جَرَاءِ اتِّبَاعِ الْهَوَى، وَتَقْدِيمِ الْعَقْلِ عَلَى النَّقلِ.

أَئِهَا الْمُسْلِمُ الْكَرِيمُ: وَلَقَدْ أُبْتُلِي بِالْغَيْبَةِ وَالنَّمِيمَةِ، وَالظَّعْنِ فِي أَعْرَاضِ الْعُلَمَاءِ وَطَلَبَةِ الْعِلْمِ: الْمَدْخَلِيُّ وَشِيعَتُهُ فِي «شَبَكَةِ السَّحَابِ» سَابِقًا وَغَيْرُهَا فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ، وَتَرَدِيدُهَا، وَنَسْرُهَا مِنْ غَيْرِ تَمْحِيصٍ، وَلَا تَدْقِيقٍ، وَلَا سُؤَالٍ، بَلْ مِنْ غَيْرِ الرُّجُوعِ فِيهَا إِلَى أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ.

* فَحَمَلَ الْمَدْخَلِيُّ وَشِيعَتُهُ: حَمْلَةً شَعْوَاءَ عَلَى الْعُلَمَاءِ وَطَلَبَةِ الْعِلْمِ^(١)، وَهَذَا الصَّنِيعُ الْمُشِينُ لِهِ آثَارُهُ السَّيِّئَةُ الْكَبِيرَةُ فِي تَأْصِيلِ الْإِفْتِرَاقِ، وَإِذْكَاءِ الْعَدَاوَةِ

=
وَانْظُرْ: «أَدَبُ الطَّلَبِ» لِلشَّوَّكَانِيِّ (ص ١٨٨).

١) قُلْتُ: وَلَا يُذْكُرُ الْآنَ مَعَ الْعُلَمَاءِ بِزَعْمِهِ إِلَّا الَّذِينَ وَافَقُوهُ عَلَى: «بِدْعَةِ الْإِرْجَاءِ»، وَأَصْوَلِهِ الْفَاسِدَةِ فِي «الْخَلِيجِ»، وَ«الْيَمَنِ»، وَ«الْمَدِينَةِ»، وَ«مَكَّةَ»، وَ«الْجَزَائِيرِ»، وَغَيْرُهُمْ مِنَ الْمُبْتَدِعَةِ.
وَلِذَلِكَ غَمْزَ: «هَيَّةُ كِبَارِ الْعُلَمَاءِ»، وَ«اللَّجْنَةُ الدَّائِمَةُ لِلْإِفْتَاءِ» فِي بَلْدِ الْحَرَمَيْنِ، وَغَيْرِهِمْ، بَلْ غَمْزَ قَدِيمًا، الشَّيْخُ ابْنُ بازِ، وَالشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ وَغَيْرُهُمَا، اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ.

* فَأَيُّ شَيْخٍ لَا يُوَافِقُهُ يُحِدِّثُ مَعْهُ فِتْنَةً، فَيَعْمِزُهُ مَرَّةً، وَيَطْعَنُ مَرَّةً، وَيُثْبِتُ عَلَى الَّذِي يُوَافِقُهُ حَتَّى لَوْ كَانَ مِنْ جَهَلَةِ النَّاسِ، كَمَا يُثْبِتُ عَلَى كُتُبِ: «شَبَكَةِ سَحَابِ» سَابِقًا، وَاللهُ الْمُسْتَعَانُ.
وَلِذَلِكَ: فَإِنَّ رَبِيعًا الْمَدْخَلِيُّ، لَمْ يَظْفَرْ بِشَيْءٍ مِنْ تَحْقِيقِ الْغَایَاتِ، إِلَّا الْوُلُوجُ مِنْ جَمَاعَةٍ إِلَى أُخْرَى، وَمِنْ طَعْنٍ إِلَى آخَرَ، وَمِنْ فِرْقَةٍ إِلَى آخَرَى، تَعُودُ بِاللَّهِ مِنَ الْخِذْلَانِ.

وَاسْتِمْرَارِهَا.

* وَنَجِدُ هُؤُلَاءِ يَرْفَعُونَ أَصْوَاتَهُمْ دَاعِينَ لِتَوْحِيدِ الْكَلِمَةِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ،
وَالْإِتِّلَافِ فِيمَا بَيْنَهُمْ، وَهُمْ بِأَفْعَالِهِمْ هَذِهِ السَّيِّئَةُ يُنَاقِضُونَ أَقْوَالَهُمْ.

* وَلَوْ تَفَكَّرُ هُؤُلَاءِ بِخَطَرِ الْإِنْحرَافِ فِي الدِّينِ، لَسَهَلَ عَلَيْهِمُ الْإِنْقِيَادُ إِلَيْهِ،
وَهَانَ عَلَيْهِمُ الرُّجُوعُ عَنِ الْبَاطِلِ وَالْإِنْحرَافِ.

قَالَ الْعَلَّامَةُ الْمُعَلَّمُي رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «مَا لَا يَسْعُ الْمُسْلِمَ جَهْلُهُ» (ص ٣١): (وَإِنَّمَا
الْمَشْرُوعُ أَنْ يُجَاهِدَ نَفْسَهُ، وَيَصْرِفَهَا عَنِ الشُّبُهَاتِ وَالْوَسَاوِسِ، مُسْتَعِينًا بِطَاعَةِ اللَّهِ
تَعَالَى، وَالْوُقُوفِ عِنْدَ حُدُودِهِ، مُبْتَهَلًا إِلَيْهِ بَعْثَلًا، أَنْ يُثْبَتَ قَلْبُهُ بِمَا شَاءَ سُبْحَانَهُ، فَهَذَا
إِنَّمَا يَحْمِلُ عَلَى اتِّبَاعِ الشَّرْعِ، وَالْإِهْتِدَاءِ بِهُدَاهُ). اهـ

قُلْتُ: وَلَيْسَ هَذَا الْإِنْحرَافُ فِي «شَبَكَةِ سَحَابٍ»، فِي أَوْسَاطِ الْجُهَالِ فَقَطْ،
بَلْ وَقَعَ فِيهِ مِنَ الْمُتَسَبِّبِينَ إِلَى الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ الشَّهَادَاتِ الْمَاجِسْتِيرِ،
وَالدُّكْتُورَاةِ وَغَيْرِهَا، وَلَا سِيمَاءُ الْمُنْخَرِطِينَ فِي سِلْكِ: «الْإِرْجَاءِ»، وَ«الْتَّحَزُّبِ»،
وَ«الْحَدَادِيَّةِ»، وَالْعِيَادِ بِاللَّهِ.

وَلِلْعِلْمِ فَالْحَدَادِيَّةُ: قَدْ نَبَغَتْ مِنْ قَدِيمٍ، وَهِيَ مَوْجُودَةُ الْآنَ جَعَلُوا لَهُمْ مِنْهُجًا
عَقْلِيًّا حَدَادِيًّا، وَهَذَا الْفِكْرُ الْحَدَادِيُّ يَلْتَرِمُ بِهِ الْآنَ «رَبِيعُ الْمَدْخَلِيِّ»، وَ«شِيعَتُهُ

الْحَدَادِيَّةُ^(١) فِي الْبُلْدَانِ.^(٢)

* ولَقَدْ لَمَسَ عُلَمَاءُ السُّنَّةَ، لَمْسَ الْيَدِ مَدَى خُطُورَةِ «رَبِيعُ الْمَدْخَلِيِّ»، وَشِيعَتِهِ فِي الطَّعْنِ فِي الْعُلَمَاءِ وَطَلَبَةِ الْعِلْمِ فِي بُلْدَانِ الْمُسْلِمِينَ، لِأَنَّهَا تَعْمَلُ عَلَى تَهْمِيشِ الدِّينِ، وَالْاِنْصِرَافِ إِلَى الْإِنْجَارِافِ عَنْهُ، بِاسْتِعْلَامِ مُلْتُوِيَّةِ، تَحْتَ شِعَارَاتِ وَمَقَالَاتِ جَذَابَةٍ خَبِيثَةٍ، تَجْذِبُ الشَّابَاتِ بَعِيدًا عَنْ أَسَاسِيَّاتِ دِينِهِمْ، لِمُحَارَبَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَمُصَالَّحَةِ مَنْ شَاءُوا مِنَ النَّاسِ تَفْنِيًّا لِمَآرِبِهِمْ وَمَصَالِحِهِمْ^(٤)

اللَّهُمَّ عَفْرَا.

* وَسُنَّةُ اللَّهِ تَعَالَى الْجَارِيَّةُ: أَنَّ لِكُلِّ إِرْثٍ وَارِثًا، وَمُورِّثًا: فَقَدِ انْخَرَطَ رَبِيعُ الْمَدْخَلِيِّ مَعَ مَحْمُودَ الْحَدَادِ الْمِصْرِيِّ، فَوَرَثَ: «رَبِيعُ الْمَدْخَلِيِّ» مِنْ: «مَحْمُودَ

١) كَالْغَمْزِرِ فِي أَهْلِ الْعِلْمِ، وَالْهَمْزِرِ فِي طَلَبَةِ الْعِلْمِ، وَالْهَجْرِ: «السَّحَابِيُّ الْبِدْعِيَّةُ» لِلْمُسْلِمِينَ، وَالتَّرَكِيَّةُ: «السَّحَابِيُّ الْبِدْعِيَّةُ» لِلْمُتَعَالِمِينَ، وَ«الرُّدُودُ السَّحَابِيَّةُ»، الْفُوْضَوِيَّةُ وَغَيْرُ ذَلِكَ، تَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخِدْلَانِ.

٢) وَهُؤُلَاءِ حَرَمُوا عَلَى أَنفُسِهِمْ مَعْرِفَةِ مَعَانِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ عَلَى طَرِيقَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

قُلْتُ: وَأَخَذُوا طَرِيقَةَ أَهْلِ الْبِدْعَةِ وَالنَّدَامَةِ مِنْ «حَدَادِيَّة»، وَ«مُرجِّحَة»، كَمَا هُوَ مَذَهَبُ النَّعَامَةِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

٣) قُلْتُ: وَاعْلَمُ أَنَّ أَيَّ جَمَاعَةٍ تَأْخُذُ دِينَهَا مِنْ رَجُلٍ وَاحِدٍ، وَتَرْجُعُ إِلَيْهِ فِي الْأُصُولِ وَالْفُرُوعِ، وَتُنْصَبُ لَهَا، وَهُوَ يُنْصَبُ نَفْسَهُ لَهَا، فَاعْلَمُ أَنَّهَا عَلَى تَأْسِيسِ صَلَالَةٍ، لِأَنَّ الدِّينَ لَا يُؤْخَذُ مِنْ رَجُلٍ وَاحِدٍ، بَلْ الْجَادَةُ فِي أَخْذِ الدِّينِ مِنْ جَمِيعِ الْعُلَمَاءِ فِي السُّنَّةِ - الْأَحْيَاءِ مِنْهُمْ وَالْأُمَوَاتِ - وَالرُّجُوعُ إِلَيْهِمْ كُلُّهُمْ، هَذَا هُوَ مَنْهُجُ السَّلَفِ فِي ذَلِكَ.

٤) وَانْظُرْ إِلَى «شَبَكَةِ سَحَابٍ» الْمُخْلَطَةِ الْمُخْتَلَطَةِ يَبْيَسُ لَكَ صِدْقَ مَا قُلْنَا، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

الْحَدَادِيِّ أَفْكَارًا خَيْثَةً^(١)! وَوَرِثَ «مَحْمُودُ الْحَدَادُ» مِنْ «رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ» أَفْكَارًا خَيْثَةً، بَعْدَمَا عَمِلاً مَعَ الْأَتَبَاعِ بُرْهَةً مِنَ الزَّمِنِ فِي الدَّعْوَةِ.
وَتَأَمَّلُ مَا يَتَلَفَّظُهُ رَبِيعٌ وَشَيْعَتُهُ فِي «شَبَكَةِ سَحَابٍ» سَابِقًا مِنْ تَأْصِيلِ الْفِكْرِ الْحَدَادِيِّ الْمَقِيتِ^(٢)، كُلُّ ذَلِكَ نَتِيجةً مُخَالَطَةً: «رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ» مَعَ زَمِيلِهِ: «مَحْمُودِ الْحَدَادِيِّ»، عِنْدَمَا كَانَ تَزِيلًا فِي الْمَدِينَةِ النَّبُوَّيَّةِ، بَلْ وَمُخَالَطَتِهِ لِلْحَدَادِيَّةِ الْقُدَمَاءِ كَفَرِيَّ الْمَالِكِيِّ وَغَيْرِهِ^(٣)، وَلَهُمْ مَعَ: «الْمَدْخَلِيِّ»، دَعْوَةً مُنْفَرَدَةً عَنْ عُلَمَاءِ الْحَرَمَيْنِ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ مِنْهُمْ، وَمِنَ الْمُتَأَخَّرِينَ.

* وَقَدْ مُلِئَتْ فِي الْأَوِّنَةِ الْأَخِيرَةِ عَلَى فَلَتَاتِ لِسَانِهِ الْأَفْكَارُ: «الْحَدَادِيَّةُ» فِي كُتُبِهِ، وَأَشْرِطَتِهِ وَنَشَرَاتِهِ، وَقَصْدُهُ مِنْ وَرَاءِ ذَلِكَ نُصْرَةً مَذْهِبِهِ الْبَاطِلِ مِنَ الْإِرْجَاءِ وَغَيْرِهِ، بَلْ وَمُمَارَسَتُهُ لِلْإِرْهَابِ الْفِكْرِيِّ، وَقَدْ تَجَاوزَ الْإِخَافَةَ، وَالتَّرْوِيعَ لِأَتَبَاعِهِ أَيْضًا إِنْ هُمْ خَالِفُوهُ، وَهَذَا فِكْرُ: «الْحَدَادِيَّةِ» قَدِيمًا وَحَدِيثًا؛ فَافْهَمُوهُمْ لِهَذَا.

(١) مِنْ تَبْدِيعِ الْحَافِظِ التَّوَوِيِّ، وَالْحَافِظِ ابْنِ حَجَرِ، وَالْعَلَامَةِ الشَّوَّكَانِيِّ، وَالطَّعْنِ فِي الْعَالَمَةِ ابْنِ بَازِ، وَالْعَالَمَةِ ابْنِ عُثْمَيْنِ، وَالْعَالَمَةِ الْأَلْبَانِيِّ، وَغَيْرِهِ الْعَلَمَاءِ، وَالظَّعْنُ فِيهِمْ كَهَيْثَةِ كِبَارِ الْعَلَمَاءِ، وَ«الْمَجَنةُ الدَّائِمَةُ لِلْإِفْتَاءِ» فِي بَلَدِ الْحَرَمَيْنِ، وَغَيْرِهِمْ، اللَّهُمَّ عَفْرَا.

(٢) قُلْتُ: وَكُلُّ ذَلِكَ بِسَبَبِ سُوءِ تَصْرُفِ: «رَبِيعِ الْحَدَادِيِّ»، وَ«شَيْعَتِهِ الْحَدَادِيَّةِ» فِي دُعْوَةِ النَّاسِ، الَّتِي يَحِبُّ أَنْ تَكُونَ بِالْأَسْلُوبِ الشَّرْعِيِّ الصَّحِيحِ، وَالسَّيِّرُ عَلَى مِنْهاجِ الرُّسُلِ وَالْأَتَيَاءِ الْوَاضِحِ الصَّرِيحِ.

(٣) قُلْتُ: فَهُوَ الَّذِي يُرَافِقُهُمْ فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ، وَلَهُ مَعَهُمْ لِقاءَاتٌ، بَلِ الْمَجَالِسُ الْعَامَّةُ وَالْخَاصَّةُ، حَتَّى رَضَعَ مِنْ أَلْبَانِ: «الْحَدَادِيَّةِ»، الْمَسْؤُومَةِ، وَهَذَا وَاضِحٌ مِنْ كُتُبِهِ وَأَشْرِطَتِهِ، كَمَا سَوْفَ يَأْتِي ذِكْرُ ذَلِكَ بِالْأَدَدَةِ.

*وَهُؤُلَاءِ الْحَدَادِيَّةُ^(١) مِنْ رَاغِتْ قُلُوبُهُمْ عَنِ الْحَقِّ، وَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ فَصَدَّهُمْ عَنِ السَّبِيلِ، فَسَلَكُوا طَرِيقَ الْجَهَلِ وَالضَّلَالِ مَعًا، حَيْثُ تَمَرَّدُوا عَلَى الْحَقِّ، وَخَرَجُوا عَنِ الْجَمَاعَةِ، وَشَقُّوا عَصَا الطَّاعَةِ، وَاخْتَلَفُتْ كَلِمَاتُهُمْ فِي صُنُوفِ الضَّلَالِ، وَأَشَاعُوا وَأَذَاعُوا سُوءَ الْقَوْلِ، وَأَبْشَعَ الْأَفْوَالِ فِي عُلَمَاءِ السَّلَفِيَّةِ وَطَبَّابِيَّةِ السَّلَفِيَّةِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

قُلْتُ: فَمِنْ مِثْلِ هُؤُلَاءِ لَا يُسْمَعُ النَّدَاءُ، وَفِيهِمْ لَا تُجْدِي النَّصَائِحُ عَلَى حَدٍّ

فَوْلِ الْقَائِلِ:

لَقَدْ أَسْمَعْتَ لَوْ نَادَيْتَ حَيًّا

وَلَكِنْ لَا حَيَاةَ لِمَنْ تُنَادِي

وَلَوْ نَارًا نَفَخْتَ بِهَا أَصَاءَتْ

وَلَكِنْ أَنَّ تَنْضُخْ فِي رَمَادِ

١) وَمَعَ رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ، مَحْمُودُ الْحَدَادُ الْمُصْرِيُّ يُرَافِقُهُ، وَيُشَجِّعُهُ بِالرُّدُودِ عَلَى عُلَمَاءِ أَهْلِ السَّنَةِ، كَمَا شَجَعَ: «رَبِيعُ، مَحْمُودًا» بِأَنْ يَرُدَّ عَلَى الشَّيْخِ الْأَلبَانِيِّ، لَأَنَّ يَرْعُمُ رَبِيعَ الْمَدْخَلِيِّ أَنَّ الشَّيْخَ الْأَلبَانِيَّ «يَلِينُ مَعَ أَهْلِ الْبَدْعِ!»؛ بِلْ شَجَعَهُ إِلَى عَيْرِهِ، كَمَا هُوَ يُشَجِّعُ الْجَهَلَةَ فِي «شَبَكَةِ سَحَابٍ» سَابِقًا، بِعَمَرِ الْعُلَمَاءِ وَطَلَبَةِ الْعِلْمِ. * ثُمَّ اخْتَلَفَ رَبِيعُ مَعَ الْحَدَادِيَّةِ الْأُولَى: كَعَادَتِهِ مَعَ أَيِّ جَمَاعَةٍ، وَدَارَتْ حَرْبٌ فِيمَا يَبْتَهِمُ، وَبَرَّأَ نَفْسَهُ مِنْ: «الْحَدَادِيَّةِ الْأُولَى»، وَرَمَاهَا بِعَيْرِهِ كَعَادَتِهِ إِذَا اخْتَلَفَ مَعَ جَمَاعَةٍ، وَالْأَصْقَافِيَّةِ فِيهِمْ، وَأَنَّهُمْ أَهْلُ فِتْنَةٍ، وَخَرَجَ نَفْسَهُ مِنْهَا كَعَادَتِهِ، لَكِنْ: «الْحَدَادِيَّةُ الْجَدِيدَةُ» لَصِنَّةُ بِهِ لَا تَنْفَكُ عَنْهُ، لَكِنْ بَعْدَ مَا ذَيَا رَبِيعُ بَعْدَ أَنْ رَضَعَتْ مِنْ الْأَلبَانِيَّا؟ اللَّهُمَّ سَلَّمْ سَلَّمْ.

وَانْظُرْ كَتَابِي: «تَارِيخُ رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ» فَإِنَّهُ مُهِمٌ فِي ذَلِكَ.

* وَعَلَىٰ مِثْلِ مَوَاقِفِهِمْ مِنَ الْعُلَمَاءِ السَّلَفِيِّينَ، وَطَلَبَتِهِمُ الصَّادِقِينَ، يَنْطَقُ قَوْلُ

الْقَائِلِ:

فَمَنْزَلَةُ السَّفِيهِ مِنَ الْفَقِيهِ

كَمَنْزَلَةِ الْفَقِيهِ مِنَ السَّفِيهِ

فَهَذَا زَاهِدٌ فِي حَقٍّ هَذَا

وَهَذَا فِيهِ أَزْهَدُ مِنْهُ فِيهِ

قُلْتُ: وَقَدْ تَصَدَّى لِتَفْنِيدِ أَفْكَارِهِمُ الضَّالَّةِ الْغَالِيَّةِ^(١) الْعُلَمَاءِ السَّلَفِيُّونَ، وَذَلِكَ بِمُؤْلَفَاتِهِمُ النَّافِعَةِ، وَحُجَّهِمُ الدَّامِغَةِ، حَتَّى انْكَشَفَ عَوَارُ: «الْحَدَادِيَّة»، وَمَنْ تَابَعَهُمْ^(٢)، وَاتَّضَحَ لِلنَّاسِ خُبُثُهُمْ، وَسُوءُ نَوَايَاهُمْ، وَحِقْدُهُمُ الدَّفِينُ عَلَىٰ كُلِّ مَنْ سَلَكَ سَيِّلَ الْمُؤْمِنِينَ: «فَكُبِّكُبُوا فِيهَا هُمْ وَالْغَاوُونَ» [الشُّعَرَاءُ: ٩٤].

بُعْدًا لِمَنْ رَامَ الْفَسَادَ وَطَغَىٰ

وَجَانَبَ الْحَقَّ وَآيَاتِ الْهُدَىٰ

لَا يُبَعِّدُ الرَّحْمَنُ إِلَّا مَنْ عَصَىٰ^(٣)

١) قُلْتُ: وَبَعْدَ ذَلِكَ الْعُلُوِّ مِنْ: «رَبِيعُ الْحَدَادِيِّ تَلَيِّنُهُ بِالْأَنْغَمَاسِ مَعَ أَهْلِ الْبَدْعِ، وَنَصْحِهِمْ كَمَا رَأَعْمَ، وَتَحْوِيلِهِ الْمَنْهَجِ السَّلَفِيِّ، إِلَىٰ مَنْهَجٍ مُمِيَّعٍ، وَتَغْرِيرِهِ بِالشَّبَابِ السُّدُّجِ لِيَشْرُوْرُوا هَذَا الْمَنْهَجَ – كَمَا هُوَ وَاضْعُ مِنْ أَتْبَاعِهِ – بِدُولَنَ أَنْ يُعَقِّقُوا الدَّعْوَةَ الْحَقِّيَّةَ فَتَيَّلَ، وَلَا قِطْمِيرَاً، لِدُخُولِهِمْ مِنْ غَيْرِ بَابِهَا الشَّرْعِيِّ الصَّحِيحِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

٢) قُلْتُ: وَمَا تَرَىُ الْآنَ فِي «الْفِرْقَةِ الرَّبِيعِيَّةِ» مِنْ خَلَافَيَاتٍ فِيمَا يَبْتَهُمْ، وَكِتَابَاتٍ سَيِّئَةٍ، لَهُوَ أَكْبَرُ دَلِيلٍ عَلَىٰ فَشَلِّ دَعْوَةِ: «رَبِيعُ الْحَدَادِيِّ»، وَأَتْبَاعِهِ الْحَدَادِيَّةِ.

٣) انْظُرْ: «تَارِيخَ الطَّبَرِيِّ» (ج ٣ ص ٣٥٦).

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ بَطَّةَ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الْإِبَاةِ الْكُبْرَى» (ج ٢ ص ٥٦٩): (إِنَّ هَذِهِ الْفِتْنَةَ وَالْأَهْوَاءَ قَدْ فَضَحَتْ خَلْقًا كَثِيرًا، وَكَشَفَتْ أَسْتَارَهُمْ عَنْ أَحَوَالٍ قَبِيحَةٍ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الْمُوقِظَةِ» (ص ٦٠): (فَمِنْهُمْ: مَنْ يُفْتَضِحُ فِي حَيَاتِهِ، وَمِنْهُمْ: مَنْ يُفْتَضِحُ بَعْدَ وَفَاتِهِ، فَسَأَلَ اللَّهُ السَّتْرَ وَالْعَفْوَ).^(١) اهـ

* لِذَلِكَ يَا رَبِيعُ: لَا تَرْمِي غَيْرَكَ بِالْعُيُوبِ، وَأَنْتَ بِهَا مِنَ الْمُتَلَبِّسِينَ، فَتَصِفُ الْأَبْرَيَاءَ نَبْزًا، وَطَعْنًا مِمَّا لَيْسَتْ فِيهِمْ، وَأَنْتَ أَحَقُّ بِهَذَا الْوَصْفِ.

أَرَى كُلَّ إِنْسَانٍ يَرَى عَيْبَ غَيْرِهِ

وَيَعْمَلُ عَنِ الْعَيْبِ الَّذِي هُوَ فِيهِ

وَلَا خَيْرٌ فِيمَنْ لَا يَرَى عَيْبَ نَفْسِهِ

وَيَعْمَلُ عَنِ الْعَيْبِ الَّذِي بِأَخِيهِ

قَالَ الْعَالَمُ الْكَنْوَيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الرَّفْعِ وَالتَّكْمِيلِ» (ص ٦٧): (يُشْتَرِطُ فِي الْجَارِحِ وَالْمَعَدِّلِ: الْعِلْمُ، وَالْتَّقْوَى، وَالْوَرْعُ، وَالصَّدْقُ، وَالْتَّجَنُّبُ عَنِ التَّعَصُّبِ^(٢)، وَمَعْرِفَةُ أَسْبَابِ الْجَرْحِ، وَالْتَّعَدِيلِ، التَّزْكِيَّةُ، وَمَنْ لَيْسَ كَذَلِكَ: لَا يُقْبَلُ مِنْهُ الْجَرْحُ، وَلَا التَّزْكِيَّةُ^(٣)). اهـ

١) قُلْتُ: وَسُنَّةُ اللَّهِ تَعَالَى فِي خَلْقِهِ أَلَا يُسْتَرُ عَلَى مِثْلِ هُؤُلَاءِ: «الْحَدَادِيَّةُ»، اللَّهُمَّ اسْتُرْ عَلَيْنَا.

٢) قُلْتُ: وَلِصُعُوبَةِ اجْتِمَاعِ هَذِهِ الشَّرَائِطِ، عَظِيمُ الْمُنْتَرُ في الْكَلَامِ فِي النَّاسِ.

٣) فَرَبِيعُ الْمَدْخَلِيُّ هَذَا الْآنَ لَا يُقْبَلُ مِنْهُ أَيُّ شَيْءٍ، حَتَّى لَوْ تَكَلَّمَ فِي عَبْدٍ رَّقِيقٍ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخِدْلَانِ.

وَقَالَ الْإِمَامُ أَبْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ فِي «الْإِقْتِرَاحِ» (ص ٣٣٠): (أَعْرَاضُ الْمُسْلِمِينَ حُفْرَةُ مِنْ حُفْرِ النَّارِ)، وَقَفَ عَلَى شَعِيرِهَا طَائِفَتَانِ مِنَ النَّاسِ: الْمُحَدِّثُونَ، وَالْحُكَّامُ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ أَبْنُ حَجَرِ رَحْمَةِ اللَّهِ فِي «نُزْهَةِ النَّاظَرِ» (ص ٧٣): (وَلِيَحْذِرِ الْمُتَكَلِّمُ فِي هَذَا الْفَنِّ مِنَ التَّسَاهُلِ فِي الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ... وَإِنْ جَرَحَ بِغَيْرِ تَحْرِزِ أَقْدَمَ عَلَى الطَّعْنِ فِي مُسْلِمٍ بِرَئَةِ مِنْ ذَلِكَ، وَوَسْمَهُ بِمَيْسِمٍ سُوءٍ: يَقْنَى عَلَيْهِ عَارُهُ أَبَدًا)، وَالآفَةُ تَدْخُلُ فِي هَذَا: تَارَةً مِنَ الْهَوَى، وَالْغَرَضُ الْفَاسِدُ، وَتَارَةً مِنَ الْمُخَالَفَةِ فِي الْعَقَائِدِ^(٣)). اهـ

قُلْتُ: لِذَلِكَ لَا يَتَصَدَّى لِبَيَانِ حَالِ النَّاسِ مِنَ الْجَرْحِ إِلَّا مَنْ كَانَ أَهْلًا لِذَلِكَ مِنْ ذَوِي الْعِلْمِ، وَالْخِبْرَةِ وَالْبَصِيرَةِ فِي نَقْدِ الرِّجَالِ، وَالْمَعْرُوفِينَ بِعَدَمِ تَسْرُّعِهِمْ، وَإِطْلَاقِ الْأَحْكَامِ جُزَافًا وَعَشْوَائِيًّا دُونَ تَثْبِتٍ، أَوْ أَدِلَّةً وَاضِحَّةً، لِأَنَّهُ لُوْحَظَ فِي هَذَا الزَّمَنِ كُثْرَةُ النَّاقِدِينَ لِلرِّجَالِ بِغَيْرِ بَصِيرَةٍ، وَلَا عِلْمَ فِي الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ أَبْنُ تَيْمِيَّةَ رَحْمَةِ اللَّهِ فِي «الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ» (ص ١٧): (وَالرُّفْقُ

١) رَبِيعُ الْمَدْخَلِيُّ، وَشَيْعَتُهُ: الْآنَ عَلَى حُفْرَةِ مِنْ حُفْرِ النَّارِ؛ لَطَعْنِهِمْ فِي أَعْرَاضِ النَّاسِ، وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ.

٢) فَالسُّوءُ الَّذِي تَلَفَّظَ بِهِ: الْمَدْخَلِيُّ عَلَى الْعُلَمَاءِ وَطَلَبَتِهِمْ يَقْنَى عَلَيْهِ عَارُهُ أَبَدًا، وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ.

٣) وَطَعَنَ رَبِيعُ الْمَدْخَلِيُّ: فِي الْعُلَمَاءِ وَطَلَبَةِ الْعِلْمِ، بِسَبِّ فَسَادِ عَقِيدَتِهِ فِي: «الْإِرْجَاعِ»، وَالْغَرَضُ الْفَاسِدُ، وَالْهَوَى، اللَّهُمَّ سَلَّمْ سَلَّمْ.

سَبِيلُ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ.

* وَلِهَذَا قِيلَ: لِيَكُنْ أَمْرُكَ بِالْمَعْرُوفِ بِالْمَعْرُوفِ!، وَنَهِيُكَ عَنِ الْمُنْكَرِ غَيْرَ مُنْكَرٍ!). اهـ

* وَقَدْ تَوَسَّعَ الْمَدْخَلِيُّ: فِي مَقَالَاتِهِ السَّيِّئَةِ الْمُشَيْنَةِ، ذَكَرَ فِيهَا مُقَدَّمَاتٍ فِي التَّعْرُضِ لِلْعُلُومَاءِ وَطَلَبَتِهِ الْعِلْمُ عَلَى طَرِيقَةِ أَهْلِ الْبَدْعِ، وَبَيَّنَ فِيهَا مَحَاذِيرَ، وَأَفَاظًا سَيِّئَةً لِلْغَایِةِ، وَتَوَسَّعَ فِيهَا، حَيْثُ يَتَرَبَّ عَلَيْهَا الضَّالُّ الْمُبِينُ.

* وَكَانَ الْلَّاِئِقُ بِهِ، بَلِ الْمُتَعَيْنُ عَلَيْهِ اتِّبَاعُ مَا قَالَهُ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ؛ لِأَنَّهُ مُوَافِقُ لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَآثَارِ السَّلَفِ، وَأَقْوَالِ عُلَمَاءِ السُّنَّةِ، بَدَلًا مِنَ التَّوَسُّعِ فِي إِطْلَاقِ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ عَلَيْهِمْ، حَتَّى أَنَّهُ اسْتَوْعَبَ الْفَاظَ رُؤُوسِ الضَّالَّةِ مِنَ الْفِرقَ الضَّالَّةِ^(١)، الَّتِي أَطْلَقُوهَا عَلَى أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ؛ كَمَا سَوْفَ يَأْتِي ذِكْرُهَا.

* وَاعْلَمُ أَنَّ الْعِصْمَةَ وَالنَّجَاةَ بِالْوُقُوفِ مَعَ الْأَلْفَاظِ الشَّرِيعَةِ الَّتِي تُطْلُقُ عَلَى الْأَشْخَاصِ الْمُوَافَقَةِ لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَآثَارِ السَّلَفِ، وَأَئِمَّةِ الدِّينِ، فَهِيَ الْكَفِيلَةُ بِكُلِّ هُدَىٰ وَبَيَانِ، وَالْعَاصِمَةُ مِنْ كُلِّ خَطَا، أَوْ زَلَلٍ.

* وَأَمَّا الْأَلْفَاظُ: الَّتِي تُطْلُقُ عَلَى الْأَشْخَاصِ، وَلَيْسَ عَلَيْهَا دَلِيلٌ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَآثَارِ السَّلَفِ، وَأَئِمَّةِ الدِّينِ؛ فَإِنَّ تَعْلِيقَ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ عَلَيْهَا يَجْرُّ إِلَى مَنْهَجٍ بَاطِلٍ، وَيَتَوَلَّدُ مِنَ الشَّرِّ بِسَبِيلِهَا عَلَى الَّذِي أَطْلَقَهَا، وَالَّذِي اتَّبَعَهُ عَلَى ذَلِكَ مَا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ.

(١) وَالَّتِي لَا مَجَالٌ فِيهَا؛ لِأَنَّ يُعْذَرَ مَنْ أَطْلَقَهَا عَلَى أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

قُلْتُ: فَيُحْمَلُ وِزْرُهُ، وَوِزْرُ مَنِ اتَّبَعَهُ عَلَى هَذِهِ الْأَلْفَاظِ الْبِدْعِيَّةِ.
 قَالَ تَعَالَى: ﴿لَيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضْلِلُونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ أَلَا سَاءَ مَا يَرِزُونَ﴾ [النَّحْلُ: ٢٥].
 قَالَ الْإِمامُ مُجَاهِدُ رَحْمَةِ اللَّهِ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ص ٤٢١) عَنِ الْآيَةِ: (حَمَلَهُمْ ذُنُوبَ أَنفُسِهِمْ، وَذُنُوبَ مَنْ أَطَاعَهُمْ، وَلَا يُخَفَّفُ ذَلِكَ عَمَّنْ أَطَاعَهُمْ مِنَ الْعَذَابِ شَيْئًا).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا).^(١)
 وَقَدْ بَوَّبَ الْحَافِظُ الْإِمامُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ»؛ بَابُ: إِثْمٌ مَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ، أَوْ سَنَ سُنَّةَ سَيِّةً؛ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضْلِلُونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [النَّحْلُ: ٢٥].

قَالَ الْحَافِظُ أَبْنُ حَجَرِ رَحْمَةِ اللَّهِ فِي «فَتْحِ الْبَارِي» (ج ١٣ ص ٣٠٢): (وَوَجْهُ التَّحْذِيرِ أَنَّ الَّذِي يُحْدِثُ الْبِدْعَةَ قَدْ يَتَهَاوَنُ بِهَا لِخَفَّةِ أَمْرِهَا فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ، وَلَا يَشْعُرُ بِمَا يَتَرَكَّبُ عَلَيْهَا مِنَ الْمَفْسَدَةِ، وَهُوَ أَنْ يَلْحَقَهُ إِثْمٌ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ، وَلَوْ لَمْ يَكُنْ هُوَ عَمِلَ بِهَا، لَا لِكَوْنِهِ كَانَ الْأَوَّلُ فِي إِحْدَائِهَا). اهـ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٥ ص ٣٠)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٣ ص ١٣٤٣).

* فَمَنْ أَحْدَثَ فِي الدِّينِ مَا لَيْسَ مِنْهُ وَشَرَعَ فِيهِ مَا لَمْ يَأْذِنْ بِهِ اللَّهُ، وَقَلْدَهُ النَّاسُ فِي ذَلِكَ، فَإِنَّهُ يُضَاعِفُ عَلَيْهِ الْإِثْمُ وَالْوِزْرُ جَزَاءً وَفَاقًا، لَأَنَّ ضَرَرَهُ لَمْ يَقْتَصِرْ عَلَى نَفْسِهِ فَحَسْبٌ، بَلْ تَعَدَّاهُ إِلَى عَيْرِهِ مِمَّنْ تَبَعَهُ عَلَى ضَلَالِهِ، وَقَلْدَهُ فِي بِدْعَتِهِ: فَحَمَلَ وِزْرَهُ وَمِثْلُ أَوْزَارِ أَتَبَايعِهِ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ ذَلِكَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْئًا، الْأَمْرُ الَّذِي يَسْتَحِقُّ بِهِ مُضَاعَفَةُ الْعُقُوبَةِ، فَهُوَ ضَالٌّ مُضِلٌّ، ضَالٌّ فِي نَفْسِهِ بِمَا أَحْدَثَهُ مِنْ بَدْعٍ جَعَلَهَا شَرْعًا وَدِينًا زَائِدًا عَلَى شَرْعِ اللَّهِ، وَمُضِلٌّ لِغَيْرِهِ مِنْ ضِعَافِ الإِيمَانِ، وَقَدْ جَاءَ فِي ذَلِكَ: وَعِيدُ شَدِيدٍ يُنْذِرُ بِسُوءِ الْعَاقِبَةِ.^(١)

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا تُقْتَلُ نَفْسٌ طُلْمًا إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الْأَوَّلِ كَفْلٌ مِنْ دَمِهَا، لِأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ سَنَ القَتْلَ).^(٢)
 * وَهَذَا نَصٌّ يَدُلُّ بِمَنْطُوقِهِ عَلَى عِظَمِ وِزْرِ كُلِّ مَنْ سَنَ مَا لَا يَرْضَاهُ اللَّهُ تَعَالَى، أَوْ أَدْخَلَ فِي دِينِ اللَّهِ تَعَالَى مَا لَيْسَ مِنْهُ بِأَيِّ وَجْهٍ مِنَ الْوُجُوهِ، وَلِذَلِكَ: فَإِنَّ ابْنَ آدَمَ الْأَوَّلَ يَحْمِلُ وِزْرَ كُلِّ جَرِيمَةٍ قُتْلٍ تَقْعُ بَيْنَ بَنِي آدَمَ؛ لِأَنَّهُ هُوَ أَوَّلُ مَنْ سَنَ جَرِيمَةَ القَتْلِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.^(٣)

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ بَطَّالٍ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» (جِ ٨ صِ ٤٩٧): (وَقَوْلُهُ فِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ: «إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ كَفْلٌ مِنْ دَمِهَا» يَعْنِي: إِثْمًا؛

١) انظر: «تنبيه أولي الأ بصار إلى كمال الدين وما في البَدْعِ مِنَ الْأَنْخَطَارِ» لِسَاحِمِي (ص ١٨٤).

٢) آخر جه البخاري في «صحيحة» (ج ٦ ص ٣٦٤)، ومسلم في «صحيحة» (ج ٣ ص ١٣٠٣).

٣) وانظر: «المعلم» لِلمازري (ج ٢ ص ٢٥٠)، و«إكمال المعلم» للقاضي عياض (ج ٥ ص ٤٧٨).

لِأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ سَنَ الْقَتْلَ، فَاسْتَنَ بِهِ الْقَاتِلُونَ بَعْدَهُ، وَهَذَا نَظِيرُ قَوْلِهِ ﷺ «وَمَنْ سَنَ سُنَّةً سَيِّئَةً كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ النَّوْوِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «شَرِحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (ج ١١ ص ١٦٦): (قَوْلُهُ ﷺ: «لَا تُقْتَلُ نَفْسٌ إِلَّا كَانَ عَلَى إِبْنِ آدَمَ الْأَوَّلِ كِفْلٌ مِنْهَا؛ لِأَنَّهُ كَانَ أَوَّلَ مَنْ سَنَ الْقَتْلَ»، الْكِفْلُ، بِكَسْرِ الْكَافِ، الْجُزْءُ وَالنَّصِيبُ، وَقَالَ الْحَلِيلُ: هُوَ الْضَّعْفُ.

وَهَذَا الْحَدِيثُ: مِنْ قَوَاعِدِ الْإِسْلَامِ، وَهُوَ أَنَّ كُلَّ مَنْ إِبْتَدَعَ شَيْئًا مِنَ الشَّرِّ كَانَ عَلَيْهِ مِثْلُ وِزْرِ كُلِّ مَنِ اقْتَدَى بِهِ فِي ذَلِكَ الْعَمَلِ مِثْلُ عَمَلِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

* مِثْلُهُ مَنِ ابْتَدَعَ شَيْئًا مِنَ الْخَيْرِ كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرٍ كُلُّ مَنْ يَعْمَلُ بِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَهُوَ مُوَافِقُ لِلْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: «مَنْ سَنَ سُنَّةً حَسَنَةً، وَمَنْ سَنَ سُنَّةً سَيِّئَةً»، وَلِلْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: «مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرٍ فَاعِلِهِ»، وَلِلْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: «مَا مِنْ دَاعٍ يَدْعُونَ إِلَى هُدَىٰ، وَمَا مِنْ دَاعٍ يَدْعُونَ إِلَى ضَلَالٍ»). اهـ

وَقَالَ الْعَالَمُ الْأَبِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «إِكْمَالِ إِكْمَالِ الْمُعْلِمِ» (ج ٦ ص ١١٣): (وَالْحَدِيثُ مِنْ قَوَاعِدِ الْإِسْلَامِ: فِي أَنَّ مَنِ ابْتَدَعَ شَيْئًا مِنَ الشَّرِّ كَانَ عَلَيْهِ مِثْلُ وِزْرِ مَنْ عَمِلَ بِهِ). اهـ

قُلْتُ: لِأَنَّ الْفَاعِلَ لَمَّا سَنَ، وَتَسَبَّبَ فِي الشَّرِّ كَانَ ذَلِكَ كَفِعْلِهِ. ^(٢)

١) وَانْظُرْ: «مُكَمَّلِ إِكْمَالِ الْإِكْمَالِ» لِلْسَّنْوُسِيِّ (ج ٦ ص ١١٣).

٢) قُلْتُ: وَالْقَتْلُ فِي النَّاسِ صَارَ عَلَى وَجْهِ التَّعْلِيمِ أَحَدُهُ الْوَاحِدُ عَنِ الْوَاحِدِ حَتَّى انتَهَى إِلَيْهِ.

* وَهَكَذَا التَّعْلِيمُ فِي الضَّلَالَةِ وَالْبَدْعِ وَالْمَعَاصِي يَكُونُ عَلَى الْأَوَّلِ كِفْلُ مِنْ ذَلِكَ، لِأَنَّهُ هُوَ الَّذِي عَلَمَهُمُ الشَّرَّ.

وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ الْقُرْطُبِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الْمُفْهِمِ» (ج ٥ ص ٤٠): (قَوْلُهُ: «لَاَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ سَنَ الْقَتْلَ»؛ نَصٌّ عَلَى تَعْلِيلِ ذَلِكَ الْأَمْرِ؛ لَاَنَّهُ لَمَّا كَانَ أَوَّلَ مَنْ قُتِلَ كَانَ قَتْلُهُ ذَلِكَ تَنْبِيَهًا لِمَنْ أُتَيَ بَعْدَهُ وَتَعْلِيمًا لَهُ، فَمَنْ قُتِلَ كَانَهُ اقْتَدَى بِهِ فِي ذَلِكَ، فَكَانَ عَلَيْهِ مِنْ وِزْرِهِ، وَهَذَا جَارٍ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ). اهـ

وَعَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رض قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صل: (وَمَنْ سَنَ سُنَّةً سَيِّئَةً كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا). ^(١)

* وَهَذِهِ النُّصُوصُ تَدُلُّ بِمَنْطُوقِهَا عَلَى عِظَمِ وِزْرِ كُلِّ مَنْ سَنَ مَا لَا يَرْضَاهُ اللَّهُ تَعَالَى، أَوْ أَدْخَلَ فِي دِينِ اللَّهِ مَا لَيْسَ مِنْهُ بِأَيِّ وَجْهٍ مِنَ الْوُجُوهِ... وَكُلُّ مُبْتَدِعٍ، أَوْ جَاهِلٍ، أَوْ مُمِيَّعٍ، أَوْ حِزْبِيٍّ قَدْ سَنَ مَا لَا يَرْضَاهُ اللَّهُ تَعَالَى، وَرَسُولُهُ صل، وَاتَّبَعَهُ النَّاسُ فِي ذَلِكَ، فَإِنَّهُ يَتَحَمَّلُ وِزْرَ ذَلِكَ كُلِّهِ فِي يَوْمٍ يَتَبَرَّأُ الْمَتَبُوْعُ مِنَ التَّابِعِ، وَيَدْعُ عَلَيْهِ بِالْوَيْلِ وَالثُّبُورِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿إِذْ تَبَرَّاَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا وَرَأَوْا الْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ * وَقَالَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا لَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً فَتَتَبَرَّأُ مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّوْا مِنَّا كَذَلِكَ يُرِيهِمُ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ حَسَرَاتٍ عَلَيْهِمْ﴾ [الْبَقَرَةُ: ١٦٦ - ١٦٧].

* ثُمَّ يَأْخُذُ ذَلِكَ الشَّرَّ الْأَتَّبَاعُ فِي التَّعْلِيمِ فَيَأْخُذُهُ الْوَاحِدُ عَنِ الْوَاحِدِ، ثُمَّ يَسْتَشِرُ الشَّرُّ فِي الْأَتَّبَاعِ، وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ.

قُلْتُ: وَالشُّرُورُ الَّتِي اتَّشَرَتْ فِي الْجَمَاعَاتِ الإِسْلَامِيَّةِ أَكْبَرُ دَلِيلٍ، اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ.

وَانْظُرْ: إِكْمَالَ إِكْمَالِ الْمُعْلَمِ لِلْأَبِي (ج ٦ ص ١١٣).

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٢ ص ٧٠٤).

وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ وَقَيَضْنَا لَهُمْ قُرْنَاءَ فَرَيَّنَا لَهُمْ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفُهُمْ وَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْقَوْلُ فِي أُمَّمٍ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِمْ مِنَ الْجِنِّ وَالإِنْسِ إِنَّهُمْ كَانُوا حَاسِرِينَ ﴾ [فُصِّلَتْ : ٢٥].

وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ وَإِذْ يَتَحَاجُونَ فِي النَّارِ فَيَقُولُ الضُّعَفَاءُ لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُنَّا لَكُمْ تَبَعًا فَهُلْ أَنْتُمْ مُعْنُونَ عَنَّا نَصِيبَا مِنَ النَّارِ * قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُلُّ فِيهَا إِنَّ اللَّهَ قَدْ حَكَمَ بَيْنَ الْعِبَادِ ﴾ [غَافِرٌ : ٤٧ وَ ٤٨].

وَعَنْ مُعاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفيَانَ رض قَالَ : (بَلَغَنِي أَنَّ رِجَالًا مِنْكُمْ يُحَدِّثُونَ أَحَادِيثَ لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَلَا تُؤْثِرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صل، وَأُولَئِكَ جُهَّالُكُمْ، فَإِنَّا كُمْ وَالْأَمَانِيَّ الَّتِي تُضِلُّ أَهْلَهَا). ^(١)

قال الإمام ابن رجب رحمه الله في «بيان فضل علم السلف على علم الخلف» (ص ٥٣) : (وَمِنْ عَلَامَاتِ ذَلِكَ - يَعْنِي : الْجَهْلَ - عَدَمُ قُبُولِ الْحَقِّ وَالِإِنْقِيَادِ إِلَيْهِ، وَالْتَّكْبِيرُ عَلَى مَنْ يَقُولُ الْحَقَّ خُصُوصًا، إِنْ كَانَ دُونَهُمْ فِي أَعْيُنِ النَّاسِ، وَالْإِصْرَارُ عَلَى الْبَاطِلِ خَشْيَةَ تَفَرُّقِ قُلُوبِ النَّاسِ عَنْهُمْ). اهـ

* فَمِنْ أَرَادَ فَهْمَ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، وَسُنْنَةَ رَسُولِهِ صل، وَجَبَ عَلَيْهِ تَصْحِيحُ دَعْوَتِهِ... وَلَا يَنَّاتِي تَصْحِيحُهَا إِلَّا بِعَرْضِهَا عَلَى أَفْوَاهِ الشُّيوُخِ الضَّابِطِينَ الرَّبَّانِيِّينَ، وَمَمَّا اسْتَنْكَفَ عَنْ ذَلِكَ اسْتِكْبَارًا، وَاعْتِدَادًا بِالْفَقْسِ؛ فَقَدْ وَقَعَ فِي الْخَطَا لَا مَحَالَةَ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحُهُ» (ج ٦ ص ٢٦١).

وَمِنْ هُنَا لِحَقَهُ الْأَثْمُ.

وَاعْلَمُ أَخِي الْمُسْلِمِ الْكَرِيمَ: أَنَّ السُّنْنَى لَا يَقُولُ حَتَّى يَقُولَ اللَّهُ تَعَالَى، وَرَسُولُهُ

صَاحِبُ الْجَمَاهِيرِ، وَصَاحَابَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

الْعِلْمُ قَالَ اللَّهُ قَالَ رَسُولُهُ

قَالَ الصَّحَابَةُ هُمْ أَوْلُو الْعِرْفَانِ^(١)

وَاعْلَمُ أَخِي الْمُسْلِمِ الْكَرِيمَ: أَنَّ الْبِدْعَى جَعَلَ دِينَهُ مَا قَالَ عَقْلُهُ وَرَأْيُهُ، فَلَا

يُبَالِي مَا يَخْرُجُ مِنْ رَأْسِهِ أَهُوَ حَقٌّ، أَمْ بَاطِلٌ.

قُلْتُ: وَبَعْضُ^(٢) مَنْ تَمَكَّنَ الْجَهْلُ وَالتَّعَصُّبُ وَالْهَوَى مِنْهُ: يُعَظِّمُ هَذِهِ الْأَلْفَاظَ الْبِدْعَيَّةِ الَّتِي أَطْلَقَهَا رُؤُوسُ الضَّلَالَةِ، بَلْ وَالْقَوَاعِدُ الْبِدْعَيَّةُ، وَيَغْضَبُ لَهَا إِذَا بُيَّنَ مَا فِيهَا مِنْ خَطَا، أَوْ زَلَّ.

* وَالْوَاجِبُ عَلَى هُؤُلَاءِ أَنْ يَجْعَلُوا مَا أَنْزَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ أَصْلًا فِي جَمِيعِ أُمُورِ الدِّينِ، ثُمَّ يَرْدُوَا مَا تَكَلَّمُ فِيهِ الرُّؤُوسُ إِلَى ذَلِكَ، ثُمَّ يُبَيِّنُوا مَا فِي هَذِهِ الْأَلْفَاظِ مِنْ مُوَافَقَةِ لِلْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ فَتَقْبِلُ، أَوْ مَا فِيهَا مِنْ مُخَالِفَةِ لِلْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ فَتُرَدُّ، فَهَذَا هُوَ طَرِيقُ الْعِلْمِ.

قُلْتُ: وَالْأَلْفَاظُ الَّتِي تُطْلُقُ عَلَى الْأَشْخَاصِ الثَّابِتَةِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ، وَآثَارِ السَّلَفِ يَجِبُ إِبْاتُهَا، وَالْأَلْفَاظُ الَّتِي تُطْلُقُ عَلَى الْأَشْخَاصِ الْمَنْفِيَّةِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ

١) «الْقَصِيْدَةُ التُّونِيَّةُ» لِابْنِ الْقَيْمِ (ص ٢٢٦).

٢) كَ«اتِّبَاعِ رَبِيعٍ»، فِي «شَبَكَةِ سَحَابٍ» الْحِزْبِيَّةِ سَابِقًا، اللَّهُمَّ غَفْرًا.

يَجِبُ نَفِيَّهَا. فَهَذَا طَرِيقُ السَّالِفِ الصَّالِحِ فِي الرُّدُودِ عَلَى الْأَشْخَاصِ.

* وَمَنْ تَأَمَّلَ فِي تَارِيخِ الْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ، وَجَدَ أَنَّ مَنْهَجَ رُؤُوسِ الضَّالَّةِ الْإِلْتِيَانُ بِالْفَاظِ بِدْعِيَّةِ، لَيْسَتِ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ يُطْلَقُونَهَا عَلَى أَهْلِ الْحَدِيثِ وَالْأَثَرِ^(١)... لِيَتَوَصَّلُوا بِهَا إِلَى إِبْطَالِ مَنْهَجِ أَهْلِ الْأَثَرِ^(٢)، فَافْتَنَ لِهَذَا.

قَالَ الْإِمَامُ أَبُو حَاتِمِ الرَّازِيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ أَهْلِ الْبَدَعِ الْوَقْعِيَّةِ: (عَالَمَةُ أَهْلِ الْبَدَعِ الْوَقْعِيَّةِ: فِي أَهْلِ الْأَثَرِ، وَعَالَمَةُ الزَّنَادِقَةِ: تَسْمِيَتُهُمْ أَهْلَ السُّنْنَةِ حَشْوَيَّةً يُرِيدُونَ إِبْطَالَ الْأَثَارِ، وَعَالَمَةُ الْجَهْمِيَّةِ: تَسْمِيَتُهُمْ أَهْلَ السُّنْنَةِ مُشَبَّهَةً، وَعَالَمَةُ الْقَدَرِيَّةِ: تَسْمِيَتُهُمْ أَهْلَ الْأَثَرِ مُجْبَرَةً، وَعَالَمَةُ الْمَرْجِيَّةِ: تَسْمِيَتُهُمْ أَهْلَ السُّنْنَةِ مُخَالِفَةً وَنُقْصَانِيَّةً، وَعَالَمَةُ الرَّافِضَةِ: تَسْمِيَتُهُمْ أَهْلَ السُّنْنَةِ نَاصِبَةً، وَلَا يُلْحِقُ أَهْلَ السُّنْنَةِ: إِلَّا اسْمٌ وَاحِدٌ، وَيَسْتَحِيلُ أَنْ تَجْمَعَهُمْ هَذِهِ الْأَسْمَاءُ).^(٣)

وَقَالَ الْإِمَامُ أَبُو عُثْمَانَ الصَّابُونِيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «عِقِيدةِ السَّالِفِ» (ص ٣٠٥): (وَكُلُّ ذَلِكَ عَصَبَيَّةُ، وَلَا يُلْحِقُ أَهْلَ السُّنْنَةِ؛ إِلَّا اسْمٌ وَاحِدٌ: وَهُوَ أَصْحَابُ الْحَدِيثِ). اهـ

١) قُلْتُ: وَهَذِهِ الْأَلْفَاظُ الْمُجْمَلَةُ الَّتِي تُطْلُقُ عَلَى أَهْلِ السُّنْنَةِ سَبِّ لِطْهُورِ الْبَدَعِ وَأَهْلِهَا.

* وَهَذِهِ الْأَلْفَاظُ الْبِدْعِيَّةُ: الَّتِي تُطْلُقُ عَلَى الْأَشْخَاصِ، وَالَّتِي لَيْسَ عَلَيْهَا ذِلٌِّ مِنَ الْكِتَابِ، وَلَا مِنَ السُّنْنَةِ، وَمَنْهَجِ السَّالِفِ الصَّالِحِ.. فَهَذِهِ لَيْسَ عَلَى أَحَدٍ أَنْ يُوَافِقَ عَلَيْهَا، فَإِنْ فَعَلَهَا أَثِمٌ عَلَى ذَلِكَ، وَصَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا.

٢) قُلْتُ: وَعَالَمَةُ الْمَرْجِيَّةِ يَأْصِلُ تَسْمِيَتَهُمْ أَهْلَ السُّنْنَةِ بِ«الْحَوَارِجِ»، وَ«الْحَدَادِيَّةِ»، يُرِيدُونَ إِبْطَالَ الدَّعْوَةِ الْأَثَرِيَّةِ السَّالِفَيَّةِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

٣) أَثْرٌ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ الْلَّالَكَائِيُّ فِي «الإِعْتِقادِ» (ج ١ ص ١٧٩)، وَالصَّابُونِيُّ فِي «الإِعْتِقادِ» (ص ٣٠٥)؛ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

وَقَالَ الْإِمَامُ أَبُو عُثْمَانَ الصَّابُونِيَّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «عِقِيدَةِ السَّلَفِ» (ص ٣٥): (أَنَّ رَأَيْتُ أَهْلَ الْبَدْعِ فِي هَذِهِ الْأَسْمَاءِ الَّتِي لَقَبُوا بِهَا أَهْلَ السُّنَّةِ سَلَكُوا مَعَهُمْ مَسْلَكَ الْمُشْرِكِينَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ فَإِنَّهُمْ اقْتَسَمُوا الْقَوْلَ فِيهِ: فَسَمَّاهُ بَعْضُهُمْ سَاحِرًا، وَبَعْضُهُمْ كَاهِنًا، وَبَعْضُهُمْ شَاعِرًا، وَبَعْضُهُمْ مَجْنُونًا، وَبَعْضُهُمْ مَفْتُونًا، وَبَعْضُهُمْ مُفْتَرًا مُخْتَلِفًا كَذَّابًا، وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مِنْ تِلْكَ الْمَعَائِبِ بَعِيدًا بَرِيئًا، وَلَمْ يَكُنْ إِلَّا رَسُولًا مُصْطَفَى نَبِيًّا، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿اَنْظُرْ كَيْفَ ضَرَبُوا لَكَ الْأَمْثَالَ فَضَلُّوا فَلَا يَسْتَطِيعُونَ سَيِّلًا﴾ [الإِسْرَاءُ: ٤٨]. اهـ

* وَكَذَلِكَ الْمُبَتَدِعُ حَذَلَهُمُ اللَّهُ: اقْتَسَمُوا الْقَوْلَ فِي جُمْلَةِ أَخْبَارِهِ، وَنَقَلَهُ أَثَارِهِ، وَرُوَاةِ أَحَادِيثِهِ، الْمُقْتَدِينَ بِسُنْتِهِ، فَسَمَّاهُمْ بَعْضُهُمْ: «حَشْوِيَّةً»، وَبَعْضُهُمْ: «مُشَبِّهَةً»، وَبَعْضُهُمْ: «نَابِتَةً»، وَبَعْضُهُمْ: «نَاصِبَةً»، وَبَعْضُهُمْ: «جَبْرِيَّةً»، وَبَعْضُهُمْ: «بَاطِنِيَّةً»، وَبَعْضُهُمْ: «حَدَادِيَّةً»، وَبَعْضُهُمْ: «رَافِضِيَّةً» !.

* وَأَصْحَابُ الْحَدِيثِ: عِصَامَةُ^(١) مِنْ هَذِهِ الْمَعَائِبِ: بَرِيَّةُ، نَقِيَّةُ، زَكِيَّةُ تَقِيَّةُ، وَلَيْسُوا إِلَّا أَهْلَ السُّنَّةِ الْمُضِيَّةِ، وَالسِّيرَةِ الْمَرْضِيَّةِ، وَالسُّبُلِ السَّوَيَّةِ، وَالْحُجَّاجِ الْبَالِغَةِ الْقَوِيَّةِ، قَدْ وَفَقَهُمُ اللَّهُ جَلَّ جَلَالُهُ لَا تَبْغِي كِتَابِهِ، وَوَحْيِهِ وَخَطَابِهِ، وَالإِقْتِدَاءِ بِرَسُولِهِ ﷺ فِي أَخْبَارِهِ، الَّتِي أَمَرَ فِيهَا أُمَّةُهُ بِالْمَعْرُوفِ مِنَ الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ، وَزَجَرَهُمْ فِيهَا عَنِ الْمُنْكَرِ مِنْهَا، وَأَعَانَهُمْ عَلَى التَّمَسُّكِ بِسِيرَتِهِ، وَالإِهْتِدَاءِ بِمُلَازَمَةِ سُنْتِهِ، وَشَرَحَ

(١) وَأَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي هَذَا الْعَصْرِ عِصَامَةُ مِنْ هَذِهِ الْمَعَائِبِ الَّتِي رَمَاهَا بِهَا: «رَبِيعُ الْحَدَادِيُّ»، وَمَنْ قَلَدَهُ مِنَ الْمُتَعَصِّبِينَ لَهُ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

صُدُورَهُمْ لِمَحِيتَهِ، وَمَحَبَّةُ أَئِمَّةَ شَرِيعَتِهِ، وَعُلَمَاءُ أُمَّتِهِ.^(١)

وَقَالَ الْإِمامُ حَرْبُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْكِرْمَانِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الْمَسَائِلِ» (ص ٣٨٦): (وَقَدْ أَحْدَثَ أَهْلُ الْأَهْوَاءِ وَالْبِدَعِ وَالْخِلَافِ: أَسْمَاءَ شَنِيعَةَ قَبِيْحَةَ؛ فَسَمَّوْا بِهَا أَهْلَ السُّنَّةِ يُرِيدُونَ: بِذَلِكَ عَيْبِهِمْ، وَالطَّعْنَ عَلَيْهِمْ، وَالوَقِيْعَةَ فِيهِمْ وَالاَزْدِرَاءَ بِهِمْ عِنْدَ السُّفَهَاءِ وَالْجُهَّالِ). اهـ

قُلْتُ: فَرَبِيعُ الْمَدْخَلِيُّ هَذَا عَهْدٌ إِلَى أَسْلُوبٍ خَطِيرٍ قَدْ يُرُوجُ عَلَى ضِعَافِ الإِيمَانِ وَالْعِلْمِ، وَعَلَى مَنْ لَمْ يَتَمَكَّنُوا مِنْ فَهْمِ عِقِيدَةِ السَّلْفِ الْمُسْتَمَدَّةِ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ فَشَوَّهُهَا، وَعَلَقَ عَلَيْهَا تَعْلِيقَاتٍ خَبِيْثَةَ بِدْعِيَّةَ فِي مَقَالَاتِهِ عَلَى طَرِيقَةِ «مَذْهَبِ الْمُرْجِيَّةِ».

* وَحَشَاها بِسُمُومِهِ، وَعِصَارَةِ فِكْرِهِ الْمَرِيضِ، وَأَظْهَرَ بِهَا حِقدَهُ الدَّفِينِ، فَوَصَفَ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ بِتِلْكَ الْأَلْقَابِ الشَّنِيعَةِ الَّتِي هُوَ أَحَقُّ بِهَا فِي الْوَاقِعِ.
* بَلْ يَرَى سُوءَ عَمَلِهِ هَذَا حَسَنًا، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الْفَتاوَىِ» (ج ١٠ ص ٩): (الْمُبْتَدِعُ الَّذِي يَتَّخِذُ دِيْنَاهَا لَمْ يَشْرَعْهُ اللَّهُ تَعَالَى وَلَا رَسُولُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسَنًا، فَهُوَ لَا يَتُوبُ مَا دَامَ يَرَاهُ حَسَنًا. لِأَنَّ أَوَّلَ التَّوْبَةِ الْعِلْمُ بِأَنَّ فِعْلَهُ سَيِّئٌ لِتَوْبَةِ مِنْهُ، أَوْ بِأَنَّهُ تَرَكَ حَسَنًا مَأْمُورًا بِهِ أَمْرَ إِيجَابٍ، أَوِ اسْتِحْبَابٍ لِتَوْبَةِ وَيَفْعَلُهُ، فَمَا دَامَ

(١) وَانْظُرْ: «عِقِيدَةِ السَّلْفِ لِلصَّابُونِيِّ» (ص ٣٠٥).

يَرَى فِعْلَهُ حَسَنًا، وَهُوَ سَيِّئٌ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ فَإِنَّهُ لَا يَتُوبُ). اهـ

قُلْتُ: فَالْبِدْعَ خَطِيرَةٌ، وَعَلَيْهَا الْوَعِيدُ الشَّدِيدُ، وَإِذَا كَثُرَتْ فَإِنَّهَا تُغْطِي الْقَلْبَ،
تُغْلِفُهُ، وَيُخْتَمُ عَلَيْهِ^(١)، فَلَمْ يَعُدْ يَعْرَفُ الْخَيْرَ مِنَ الشَّرِّ^(٢)؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿كَلَّا بَلْ
رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [الْمُطَفَّفِينَ: ١٤].

قُلْتُ: وَعَلَى هَذَا فَقَدْ جَمَعَ: «رَبِيعُ الْحَدَادِيُّ» الْغَالِي سَوْأَيْنِ فِي رَمْيِهِ أَهْلَ
السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ بِالْأَلْفَاظِ الشَّنِيعَةِ:
الْأُولَى: فَقَدْ سَلَكَ مَسْلَكَ أَهْلِ الشَّرِّ فِي رَمْيِهِمُ الرَّسُولَ ﷺ، وَهُوَ بَرِيءٌ مِنْ
تِلْكَ الْمَعَائِبِ..

١) وَرَبِيعُ الْحَدَادِيُّ: وَمَا وَصَلَ إِلَيْهِ مِنْ رَمْيِهِ أَهْلَ السُّنَّةِ بِهِذِهِ الْأَلْفَاظِ وَغَيْرِهَا، يُسَبِّبُ بِطَائِهِ السُّوءِ الَّذِينَ
يُزُورُونَهُ فِي بَيْتِهِ، أَوْ يَتَصَلُّونَ بِهِ لِلشَّتْوِيشِ عَلَى أَهْلِ السُّنَّةِ فَأَحَبُّهُمْ لِذَلِكَ، وَتَعَاوَنَ مَعَهُمْ عَلَى الْمُكْرِرِ، وَاللهُ
الْمُسْتَعَانُ.

فَانْظُرْ رَحْمَكَ اللَّهُ: كَيْفَ بَلَغَ بِهِ حُبُّهُ لِهُؤُلَاءِ الْمُبَتَدَعِةِ، وَبُعْضُهُ لِلسُّنَّةِ مَعَ مَعْرِفَتِهِ بِذَلِكَ، بَلْ يُحَرِّفُ الْكَلِمَ عَنْ
مَوَاضِعِهِ دِفَاعًا عَنْهُمْ، وَيَعْتَدِرُ لِأَخْطَاطِهِمْ، وَلَا غَرَابةً فَقَدْ بَهَرَ جُوَادُهُ بِمَا يُزَيِّنُونَهُ وَيُظْهِرُونَهُ عَنْ كُوْنِهِمْ يَقُولُونَ
بِالدَّعْوَةِ السَّلَفِيَّةِ! وَهُمْ أَبْعَدُ مَا يُكَوِّنُونَ عَنِ الْمَنْهَاجِ السَّلَفِيِّ الصَّحِيحِ، وَلَكِنَّهُمْ بِمَكْرِرِهِمْ وَدَهَائِهِمْ اسْتَطَاعُوا أَنْ
يُدْخِلُوا عَلَيْهِ أَشْيَاءً، وَأَنْ يُفْنِيُوهُ بِهَا، وَأَمْثَالُهُ مِمَّنْ قَلَدُوهُ مِنْ لَيْسَ عِنْدَهُمْ فُرْقَانٌ يُمَيِّزُونَ بِهِ بَيْنَ السُّنَّةِ وَالْبِدْعَةِ،
وَالْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، وَالْخَطِيرِ وَالصَّوَابِ، فَتَعَاوَنَ مَعَهُمْ عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدُوانِ، وَاللهُ الْمُسْتَعَانُ.

٢) **قُلْتُ:** وَالْبِدْعَةُ أَشَدُ خُطُورَةً مِنَ الْمَعْصِيَةِ فَتَبَّأْ.
قالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحْمَةُ اللهُ فِي «الْإِسْتِقَامَةِ» (ج ١ ص ٤٦٦): (فَهِذِهِ الذُّنُوبُ مَعَ صِحَّةِ التَّوْحِيدِ، خَيْرٌ مِنْ
فَسَادِ التَّوْحِيدِ مَعَ عَدَمِ هَذِهِ الذُّنُوبِ). اهـ

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحْمَةُ اللهُ فِي «الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ» (ص ٢٧): (وَأَتَابَعُ الْأَهْوَاءِ فِي الدِّيَانَاتِ أَعْظَمُ مِنْ
أَتَابَعُ الْأَهْوَاءِ فِي الشَّهَوَاتِ). اهـ

الثانية: وَسَلَكَ مَسْلَكَ أَهْلِ الْبَدْعِ فِي رَمْيِهِمْ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَهُمْ بِرِيئُونَ مِنْ تِلْكَ الْمَعَابِ.

* فَقَدْ أَحْدَثَ: «رَبِيعُ الْحَدَادِيُّ»، الْمُبْتَدِعُ أَسْمَاءً شَنِيعَةً قَبِيحَةً فَسَمَّى بِهَا أَهْلَ السُّنَّةِ يُرِيدُ بِذَلِكَ عَيْنَهُمْ، وَالطَّعْنَ عَلَيْهِمْ، وَالوَقِيعَةَ فِيهِمْ، وَالإِزْدِرَاءَ بِهِمْ عِنْدَ اتْبَاعِهِ الْمُرْجِحَةُ الْجَهَلَةُ.

* فَرَبِيعُ الْحَدَادِيُّ: تَشَبَّهَ بِالْمُشْرِكِينَ، وَالْمُبْتَدِعِينَ فِي رَمْيِهِ أَهْلَ السُّنَّةِ؛ بِهَذِهِ الْمَعَابِ الَّتِي إِذَا لَمْ تَكُنْ فِيهِمْ رُدِّتْ عَلَيْهِ.

* وَلَقَدْ تَوَعَّدَ النَّبِيُّ ﷺ، فِي الَّذِي يَتَكَلَّمُ بِالْبَاطِلِ، وَيَرْمِي الْمُؤْمِنَ بِمَا لَيْسَ فِيهِ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (مَنْ خَاصَّمَ فِي بَاطِلٍ، وَهُوَ يَعْلَمُهُ^(١) لَمْ يَزُلْ فِي سَخْطِ اللَّهِ حَتَّى يَنْزِعَ^(٢) عَنْهُ، وَمَنْ قَالَ فِي مُؤْمِنٍ مَا لَيْسَ فِيهِ أَسْكَنَهُ اللَّهُ رَدْغَةَ الْخَبَالِ^(٣) حَتَّى يَخْرُجَ مِمَّا قَالَ)^(٤).

(١) أَيْ يَعْلَمُ أَنَّهُ بَاطِلٌ، أَوْ يَعْلَمُ نَفْسَهُ أَنَّهُ عَلَى بَاطِلٍ، أَوْ يَعْلَمُ أَنَّ حَصْمَهُ عَلَى الْحَقِّ، أَوْ يَعْلَمُ الْبَاطِلَ أَيْ ضِدَهُ الَّذِي هُوَ الْحَقُّ وَيَصِرُّ عَلَيْهِ.

(٢) أَيْ: يُنْرَكُ وَيَتَهَيَّى عَنْ مُخَاصِّمَتِهِ.

(٣) رَدْغَةُ الْخَبَالِ: هِيَ طِينٌ وَوَحْلٌ كَثِيرٌ.. عِصَارَةُ أَهْلِ النَّارِ. ا�ْظُرْ: «عَوْنَ الْمَعْبُودِ» لِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَبَادِيِّ (ج ٣ ص ٣٣٤).

(٤) حَدِيثٌ صَحِيفٌ.

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «سُنْنَةِ» (ج ٤ ص ٢٢٣)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٢ ص ٧٠)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْنَدِ»

قال الإمام القرطبي رحمه الله في «تفسير القرآن» (ج ٣ ص ٤٧): (فلا يجوز لأحد أن يخاصم على أحد؛ إلا بعد أن يعلم أنه محق). اهـ
وقال الإمام حرب بن إسماعيل الكرماني رحمه الله في «المسائل» (ص ٣٨٦):
(وقد أحدث أهل الأهواء والبدع والخلاف: أسماء شنيعة قبيحة فسموا بها أهل السيدة يريدون بذلك عييهم، والطعن عليهم، والواقعة فيهم، والإذراء بهم عند السفهاء والجهال).^(١) اهـ
وفي الختام أقول:

قال الإمام ابن قتيبة رحمه الله في «اختلاف في اللغو والرد على الجهمية والمبشبة» (ص ١٣): (وسيوافق قوله هذا من الناس ثلاثة: رجلاً مقاداً سمع قولما يقولون، فقال كما قالوا، فهو لا يرجع، لأنّه لم يعتقد الأمر بنظرٍ فيرجع عنه بنظرٍ!).

ورجلاً تطمح به عزة الرئاسة، وطاعة الإخوان، وحب الشهوة، فليس يريد

(ج ٢ ص ٢٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (ج ٦ ص ٨٢)، وفي «شعب الإيمان» (ج ٦ ص ١٢١) من طريق زهير ثنا عمارة بن عزيزة عن يحيى بن راشد عن ابن عمر رضي الله عنهما .

قلت: وهذا سنده صحيح، وقد صححه الشیخ الألباني رحمه الله في «الصحيح» (ج ١ ص ٧٩٨).
وقال الحافظ المذري في «الترغيب والترهيب» (ج ٣ ص ١٥٢): (رواه أبو داود والطبراني بإسناد جيد).
١) والمدخلية هذا: هل يرضى على نفسه أن يقال فيه ذلك؟، وهل يرضى أن يلطخ عرضه؟، وأن يتكلم عليه بهذه الطريقة، وأن ينهم بالكذب، فهو لا يرضى ذلك على نفسه؛ فكيف يرضاه لغيره من العلماء وطلبة العلم وغيرهم، فيجب عليه أن يصون أعراض المسلمين، وإلا عليه إنم ذلك يوم القيمة، نعوذ بالله من الخذلان.

عِزَّتُهُ، وَلَا يُشْنِي عِنَانَهُ إِلَّا الَّذِي خَلَقَهُ إِنْ شَاءَ!؛ لِأَنَّ فِي رُجُوعِهِ إِقْرَارُهُ بِالْغَلَطِ،
وَاعْتِرَافُهُ بِالْجَهْلِ، وَتَائِبَى عَلَيْهِ الْأَنْفَةُ!

* وَفِي ذَلِكَ - أَيْضًا - تَشَتَّتُ جَمْعٌ، وَانْقِطَاعٌ نِظَامٌ، وَاخْتِلَافٌ إِخْوَانٍ
عَقَدَتُهُمْ لَهُ النِّحْلَةُ، وَالنُّفُوسُ لَا تَطِيبُ بِذَلِكَ إِلَّا مَنْ عَصَمَهُ اللَّهُ وَنَجَاهُ!.
وَرَجُلًا مُسْتَرْشِدًا يُرِيدُ اللَّهُ بِعِلْمِهِ، لَا تَأْخُذْهُ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَا يَمِّ، وَلَا تَدْخُلْهُ مِنْ
مُفَارِقٍ وَحْشَةً، وَلَا تَلْفِتْهُ عَنِ الْحَقِّ أَنْفَةً، فَإِلَى هَذَا الْقَوْلِ قَصَدْنَا، وَإِيَّاهُ أَرْدَنَا). اهـ
هَذَا وَأَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَنْفَعَ بِهَذَا الْكِتَابِ جَمِيعَ الْأُمَّةِ، وَأَنْ يَتَقَبَّلَ مِنِّي هَذَا
الْجُهْدَ، وَيَجْعَلَهُ فِي مِيزَانِ حَسَنَاتِي، يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بُنُونَ، وَأَنْ يَتَوَلَّنَا بِعَوْنَةٍ
وَرِعَايَتِهِ إِنَّهُ نِعْمَ الْمَوْلَى، وَنِعْمَ النَّصِيرُ.
وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ.

أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ

فَوْزِيُّ الْحُمَيْدِيُّ الْأَثْرِيُّ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ذِكْرُ الدَّلِيلِ

عَلَى طَعْنٍ: رَبِيعُ الْمَدْخَلِيِّ الْحَدَادِيِّ فِي «الْحَافِظِ النَّوْوَى» رَحْمَةُ اللَّهِ، وَتَبَدِّيْعُهُ عَلَى طَرِيقَةِ: «الْحَدَادِيَّةُ الْأُولَى» الْخَيْثَةُ، وَعَلَى ذَلِكَ، فَهُوَ يُعْتَبِرُ حَدَادِيًّا

اعْلَمُ رَحْمَكَ اللَّهُ: أَنَّ رَبِيعًا الْحَدَادِيَّ عَاهَدَ إِلَى أَسْلُوبٍ خَيْثٍ مَا كِيرٌ خَطِيرٌ فِي الطَّعْنِ فِي الْعُلَمَاءِ وَطَلَبَةِ الْعِلْمِ، قَدْ يُرُوْجُ عَلَى ضِعَافِ الإِيمَانِ وَالْعِلْمِ، وَعَلَى مَنْ لَمْ يَتَمَكَّنُوا مِنْ فَهْمِ عَقِيْدَةِ السَّلَفِ الْمُسْتَمَدَةِ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ، فَغَمَرَهُمْ وَرَمَاهُمْ بِأَبْشَعِ الْأَلْفَاظِ الْخَيْثَةِ فِي كُتُبِهِ الْبَالِيَّةِ، وَأَشْرِطَتِهِ الْبَاطِلَةُ، عَلَى طَرِيقَةِ: «مَذَهَبِ الْحَدَادِيَّةِ»، فَحَشَّا هَا بِسُمُومِهِ، وَعِصَارَةَ فِكْرِهِ الْمَرِيضِ.

وَاسْتَمِعْ إِلَى: رَبِيعُ الْحَدَادِيِّ، وَهُوَ يَطْعُنُ فِي: «الْحَافِظِ النَّوْوَى» رَحْمَةُ اللَّهِ، وَيُبَدِّيْعُهُ عَلَى طَرِيقَةِ الْحَدَادِيَّةِ؛ اللَّهُمَّ عَفْرًا.

فَقَالَ رَبِيعُ الْحَدَادِيُّ: (الشَّوْكَانِيُّ، وَابْنُ حَجَرٍ، وَالنَّوْوَى نَحْنُ نَعْرِفُ أَنَّ عِنْدَهُؤُلَاءِ أَخْطَاءُ، عِنْدَهُمْ: بِدَعٌ^(١) لَيْسَتْ أَخْطَاءً... حَتَّى سَبْعَةٌ مِنْ مَدِينَةِ «أَبْهَا»، جَاءُوا إِلَى جِيزَانَ إِلَى الشَّيْخِ: أَحْمَدَ النَّجْمِيِّ، وَزَيْدَ الْمَدْخَلِيِّ، لِكَيْ يُقْنِعُوهُمْ أَنَّ ابْنَ حَجَرٍ

(١) قُلْتُ: وَهَذَا يَدُلُّ أَنَّ: «رَبِيعًا الْمَدْخَلِيَّ»، يُبَدِّيْعُ: «الْحَافِظِ النَّوْوَى» رَحْمَةُ اللَّهِ، حَتَّى قَالَ لَيْسَتْ أَخْطَاءً عِنْدَهُ، بَلْ هِيَ بِدَعٌ!

مُبْتَدِعُ ضَالٌ^(١)، فَقَالُوا لَهُمْ عِنْدَكُمْ غَيْرُ هَذَا؛ فَنَحْنُ نَعْرِفُ مِنْ قَدِيمٍ؛ نَعْرِفُ مَا عِنْدَ «ابْنِ حَبْرٍ»، وَ«النَّوْوِيِّ»، نَعْرِفُ مَاذَا عِنْدَهُمْ!).^(٢) اهـ، يَعْنِي : مِنَ الْبِدَعِ !

وَقَالَ رَبِيعُ الْحَدَادِيُّ : (وَأَمَّا النَّوْوِيُّ فَبِدَعُهُ مَيْتَةٌ!).^(٣) اهـ

قُلْتُ : وَهَذَا يَدُلُّ أَنَّ «رَبِيعًا الْمَدْخَلِيِّ»، وَأَتَبَاعُهُ يُبَدِّعُونَ «الْحَافِظَ النَّوْوِيَّ» رَحْمَةَ اللَّهِ، وَهَذَا وَاضِعٌ، وَهُوَ مِنَ الظُّلْمِ لِهَذَا الْعَالَمِ .

* وَعَمَلُهُمْ هَذَا امْتِدَادٌ خَيْثٌ لِعَمَلِ أَسْلَافِهِمْ : «الْحَدَادِيَّةُ الْأُولَى»، فَافْطَنْ لِهَذَا تَرْشِدً.

قُلْتُ : وَمِنْ عَجِيبِ أَمْرِ هَذَا الْمُدَّعِي أَنَّهُ كَثِيرُ الْمُنَاقَضَةِ لِنَفْسِهِ، يَقَعُ فِيمَا يَنْهَاي الْآخَرِينَ عَنْهُ، وَيَتَصِفُ بِمَا يَذْمُمُ الْآخَرِينَ بِتَلْبِيسِهِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ .

قُلْتُ : وَقَدِ اعْتَرَفَ : «الْمَدْخَلِيِّ»، أَنَّ : «الْحَدَادِيَّة»، كَانُوا يُبَدِّعُونَ : «الْحَافِظَ النَّوْوِيَّ» رَحْمَةَ اللَّهِ، وَ«الْحَافِظَ ابْنَ حَبْرٍ» رَحْمَةَ اللَّهِ! .

فَقَالَ رَبِيعُ الْحَدَادِيُّ فِي «كَشْفِهِ الْبَالِي» (ص ٥) : (الْحَدَادِيَّةُ الْأُولَى) : «كَانُوا

- ١) قُلْتُ : وَقَدْ أَفَرَ رَبِيعٌ وَأَتَبَاعُهُ «حَدَادِيَّةً أَبْهَا»، عَلَى تَبْدِيعِهِمْ : لِلْحَافِظِ النَّوْوِيِّ رَحْمَةَ اللَّهِ، وَ«الْحَافِظِ ابْنَ حَبْرٍ» رَحْمَةَ اللَّهِ، بِقَوْلِهِمْ : «نَحْنُ نَعْرِفُ مِنْ قَدِيمٍ هَذَا الْأَمْرِ عِنْدَكُمْ غَيْرُ هَذِهِ» .
- ٢) «شَرِيطٌ مُسَجَّلٌ»؛ بِصَوْتِ رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ، بِعُنْوانِ «حَدَادِيَّاتِ رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ»، فِي شَبَكَةِ الإِنْتَرْنَتِ، «الشَّبَكَةُ الْأَثْرِيَّةُ»، فِي سَنَةِ «٢٠١١» .
- ٣) «شَرِيطٌ مُسَجَّلٌ»؛ بِصَوْتِ رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ، بِعُنْوانِ «حَدَادِيَّاتِ رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ»، فِي شَبَكَةِ الإِنْتَرْنَتِ، «الشَّبَكَةُ الْأَثْرِيَّةُ»، فِي سَنَةِ «٢٠١١» .
- ٤) قُلْتُ : وَرَبِيعُ الْمَدْخَلِيِّ مِنْهُمْ، فَإِنَّهُ كَانَ يُبَدِّعُ : «الْحَافِظَ النَّوْوِيَّ» رَحْمَةَ اللَّهِ، وَ«الْحَافِظَ ابْنَ حَبْرٍ» رَحْمَةَ اللَّهِ، كَمَا

يُبَدِّعُونَ: «ابن حَجَرٍ»، و«النَّوَوِيُّ»^(١)، وَيُبَدِّعُونَ مَنْ لَا يُبَدِّعُهُمْ). اهـ

قُلْتُ: فَهُوَ مُتَلِّسٌ بِمَا يُكْرِهُ عَلَى غَيْرِهِ!.

* فَانْظُرْ إِلَى أَيِّ هُوَ سَقَطَ هَذَا الرَّجُلُ، أَبَكَذِبِهِ وَتَضْلِيلِهِ، أَمْ بَعَظِيمِ غَفْلَتِهِ،

وَشِدَّةِ حُمْقِهِ، أَمْ بِضَحَالَةِ عَقْلِهِ، وَاسْتِفْحَالِ جَهْلِهِ!.

قُلْتُ: إِنَّ مَنْ كَانَ هَذَا حَالُهُ حَقِيقٌ بِأَنْ يُرِثَنِي مَالُهُ، وَيُطْرَحَ مَقَالُهُ، لَعَلَّ

الْمَغْرُورِينَ بِهِ يَكْتَسِفُونَ حَقِيقَتَهُ، فَتَظْهَرُ لَهُمْ فِعَالَةُ سَرِيرَتِهِ.

* وَنَقْدُ هُؤُلَاءِ الْعُلَمَاءِ بِهَذِهِ الطَّرِيقَةِ، لَيْسَ هُوَ مِنْ أَسْلُوبِ الْعُلَمَاءِ الْعَلَمِيِّ

الَّذِينَ انتَقَدوْا: «الْحَافِظُ النَّوَوِيُّ» رَحْمَةُ اللَّهِ، و«الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ» رَحْمَةُ اللَّهِ، و«الْعَالَمَةُ

الشَّوْكَانِيُّ» رَحْمَةُ اللَّهِ، وَغَيْرُهُمْ^(٢)، فَتَبَّأْهُ.

ذَكَرْتُ لَكُمْ، وَهَذَا فِكْرُ أَتَبَايعِهِ: «الْحَدَادِيَّةُ الْجَدِيدَةُ»، فَإِنَّهُمْ كَانُوا أَيْضًا يُبَدِّعُونَ «الْحَافِظُ النَّوَوِيُّ» رَحْمَةُ اللَّهِ، و«الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ» رَحْمَةُ اللَّهِ، كَمَا ذَكَرَ «الْمَدْخَلِيُّ» بِنَفْسِهِ، وَقَدْ أَفَرَّوْا «حِدَادِيَّةً أَبَاهَا» عَلَى تَبْدِيعِهِمَا.

قُلْتُ: إِذْنَ فَهَدَا فِكْرُ: «الْحَدَادِيَّةُ الْقَدِيمَةُ»، و«الْحَدَادِيَّةُ الْجَدِيدَةُ»: «تَشَابَهَتْ قُلُوبُهُمْ» [الْبَقْرَةُ: ١١٨].

١) قُلْتُ: فَسُبْحَانَ مَنْ يُقْدِرُ هَذَا التَّوَاقُّ بِقُدْرَتِهِ، فَمِثْلُ هَذَا الرَّجُلِ جَدِيرٌ بِمِثْلِ ذَاكَ الرَّجُلِ «الْحَدَادِيُّ الْمِصْرِيُّ»!، الَّذِي هُوَ سَاقِطٌ بِمَوَازِينِ الرِّجَالِ قَبْلَ سُقُوطِهِ بِمَوَازِينِ الْعِلْمِ!.

* وَلِذَلِكَ: «الْمَدْخَلِيُّ» هَذَا غَوَى وَضَلَّ، وَعَادَى السُّنَّةَ، وَتَهَجَّمَ عَلَى أَعْلَامِهَا مِنْ أَمْثَالِ «الْحَافِظُ النَّوَوِيُّ»، و«الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ»، و«الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ»، و«الْعَالَمَةُ الشَّوْكَانِيُّ»، و«الْعَالَمَةُ ابْنُ بازٍ»، و«الْعَالَمَةُ ابْنُ عُيُّونَ»، و«الْعَالَمَةُ الْأَلَبَانِيُّ»، و«هَيْثَةُ كَبَارِ الْعُلَمَاءِ فِي بَلَدِ الْحَرَمَيْنِ»، وَغَيْرُهُمْ، اللَّهُمَّ غَفْرًا.

* وَلَقَدْ أَرَدْتُ أَنْ أَطْبِرِي كَسْحًا عَنْ تَقِيقِ هَذَا الرَّجُلِ مِنَ الْفَقَائِعِ، الَّذِي أَصْحَى التَّهَجُّمَ عَلَى أَعْلَامِ الإِسْلَامِ، وَمَنَارَاتِ الْهُدَى طَرِيقًا إِلَى الظُّهُورِ بَيْنَ أَتَابَايعِ «الْحَدَادِيَّةِ»، مِنْ أَتَابَايعِ كُلِّ نَاعِقٍ؛ اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ.

٢) قُلْتُ: وَهَذَا الطَّعْنُ فِي «الْحَافِظُ النَّوَوِيُّ»، و«الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ»، و«الْعَالَمَةُ الشَّوْكَانِيُّ»، هُوَ بِعِينِهِ طَعْنٌ

* بَلْ هُوَ أَسْلُوبٌ: «الْحَدَادِيَّةُ الْأُولَى»، لِأَنَّ أَوَّلَ مَا بَدَأَتْ بِهِ هَذِهِ الْفُرْقَةُ بِالْطَّعْنِ وَالْتَّشْهِيرِ: «بِالْحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ رَحْمَةُ اللَّهِ، وَكَذَا «الْحَافِظُ النَّوْوَيُّ» رَحْمَةُ اللَّهِ فِي مَجَالِسِهِمُ ابْتِدَاءً^(١)، وَدُعْوَةُ النَّاسِ لِتَبْدِيعِهِمْ عَلَانِيَّةً، وَامْتِحَانِهِمْ عَلَى ذَلِكَ، وَالْمُخَالِفُ يُلْحِقُوهُ بِأَهْلِ الْبِدَعِ.

* وَقَدْ وَصَلَ بِهِمُ الْحَالُ إِلَى الطَّعْنِ فِي «الْعَالَمَةِ الشَّوْكَانِيِّ» رَحْمَةُ اللَّهِ، وَ«الْعَالَمَةِ الشَّيْخِ ابْنِ بَازٍ» رَحْمَةُ اللَّهِ، وَ«الْعَالَمَةِ الشَّيْخِ ابْنِ عُثْمَيْنَ» رَحْمَةُ اللَّهِ، وَ«الْعَالَمَةِ الشَّيْخِ الْأَلْبَانِيِّ» رَحْمَةُ اللَّهِ، وَغَيْرِهِمْ.

قُلْتُ: نَعَمْ لَقَدْ وَقَعَ: «الْحَافِظُ النَّوْوَيُّ» رَحْمَةُ اللَّهِ، وَ«الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ» رَحْمَةُ اللَّهِ، وَ«الْعَالَمَةِ الشَّوْكَانِيِّ» رَحْمَةُ اللَّهِ، وَغَيْرُهُمْ فِي بَعْضِ الْأَخْطَاءِ الْعَقْدِيَّةِ، وَبَنَهَهُ عَنْ ذَلِكَ أَهْلُ الْعِلْمِ، كَ«الْشَّيْخِ ابْنِ بَازٍ رَحْمَةُ اللَّهِ»، وَغَيْرِهِ بِعِلْمٍ^(٢)، وَلَكِنْ لَمْ يَجْعَلُوا مِنْ هَذِهِ الْأَخْطَاءِ مَجَالًا لِلتَّشْهِيرِ بِهِمْ، وَتَبْدِيعِهِمْ، وَابْتِدَاءِ الْمَجَالِسِ بِذَمِّهِمْ، وَالتَّحْذِيرِ مِنْ كُتُبِهِمْ^(٣)، مَعَ أَنَّهُمْ لَمْ يَكُنْ دِيَنَهُمُ الدَّعْوَةُ إِلَى الْبِدَعَةِ وَأَهْلِهَا، بَلْ إِنَّهُمْ نَصَرُوا السُّنَّةَ،

«مُحَمَّدُ الْحَدَادُ»، وَ«أَتَابَعُهُ الْحَدَادِيَّةُ الْأُولَى»، فَوَافَقُهُمْ «رَبِيعُ الْمَدْحَلِيُّ»، وَأَتَابَعُهُ «الْحَدَادِيَّةُ الْجَدِيدَةُ»، كَمَا هُوَ ظَاهِرٌ، فَمِنْ الْحَدَادِيِّ يَا رَبِيعَ، فَأَنْتَ الْحَدَادِيُّ؟!.

١) وَأَهْلُ الْعِلْمِ كَ«الْشَّيْخِ ابْنِ بَازٍ»، وَ«الْشَّيْخِ ابْنِ عُثْمَيْنَ»، وَ«الْشَّيْخِ الْأَلْبَانِيِّ»، وَ«الْشَّيْخِ الْفَوْزَانِ»، وَغَيْرُهُمْ لَمْ يُدْعُوا «الْحَافِظُ النَّوْوَيُّ»، وَ«الْحَافِظُ ابْنَ حَجَرٍ»، وَ«الْعَالَمَةِ الشَّوْكَانِيِّ»، فَتَبَّأَ.

٢) وَمَعَ هَذَا فَإِنَّا نَقُولُ: إِنَّ الْأَخْطَاءَ وَالْمُخَالَفَةَ لَا يُسْكَنُ عَنْهُمَا، بَلْ يُبَيَّنُ عَلَى حَسْبِ مُقْتَضَى الْحَالِ وَالْمَقَامِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَنُ.

٣) قُلْتُ: وَهَذَا الطَّعْنُ، هُوَ طَعْنٌ «رَبِيعُ الْمَدْحَلِيُّ» فِي هُؤُلَاءِ الْعَالَمَاءِ تَمَامًا: (تَشَابَهَتْ قُلُوبُهُمْ) [الْبَقَرَةُ: ١١٨]

فَلَا يُقَاسُونَ بِأَهْلِ الْبِدَعِ الدَّاعِينَ إِلَيْهَا، الْمُخَالِفِينَ لِمَنْهَاجِ السَّلَفِ مُطْلَقاً، فَأَفْهَمْ لِهَذَا
تَرْشِدٌ. (١) (٢)

**سُئِلَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ فَوْزَانَ الْفَوْزَانُ حَفْظَةُ اللَّهِ: بَعْضُ النَّاسِ يُبَدِّعُ
بَعْضَ الْأَئِمَّةَ: «كَابْنِ حَبْرٍ»، وَ«النَّوْوِيُّ»، وَ«ابْنِ حَزْمٍ»، وَ«الشَّوْكَانِيُّ»، وَ«الْبَيْهَقِيُّ»،
فَهَلْ قَوْلُهُمْ هَذَا صَحِيقٌ؟**

فَأَجَابَ الشَّيْخُ: (لَهُؤُلَاءِ الْأَئِمَّةِ مِنَ الْفَضَائِلِ، وَالْعِلْمِ الْغَزِيرِ، وَالْإِفَادَةِ لِلنَّاسِ،
وَالإِجْتِهادِ فِي حِفْظِ السُّنَّةِ وَنَسْرِهَا، وَالْمُؤَلَّفَاتِ الْعَظِيمَةِ؛ مَا يُغَطِّي مَا عِنْدَهُمْ مِنْ
أَخْطَاءٍ، رَحِمَهُمُ اللَّهُ.

* وَهَذِهِ الْأُمُورُ نَنْصَحُ طَالِبَ الْعِلْمِ أَنْ لَا يَشْتَغِلَ بِهَا، لِأَنَّهُ يُحْرِمُ الْعِلْمَ، وَالَّذِي

* فَالرَّجُلُ وَأَضْرَابُهُ جَرَتْ أَسْتِئْنُهُمْ عَلَى الطَّعْنِ، وَالْبَدَأَةُ فِي أَهْلِ الْعِلْمِ.
قُلْتُ: لَمْ يَسْلِمْ مِنْهُ أَهْلُ التَّوْحِيدِ الْخَالِصِ، وَسَلِمَ مِنْهُ الْآنَ أَهْلُ الْبِدَعِ وَالْأَهْوَاءِ، فَهَلْ هَذِهِ هِيَ الْعِيْرَةُ عَلَى
عَمَائِدِ الْمُسْلِمِينَ؟!

* فَيَا رَبِيعَ الْمَدْخَلِيِّ! سَعْكَ السُّكُوتُ، وَإِمْسَاكُ لِسَانِكَ عَنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، الدَّاعِينَ لِلسُّنَّةِ، الدَّائِينَ عَنْهَا، الْمُحَدِّرِينَ مِنْ
أَهْلِ الْبِدَعِ وَالْأَهْوَاءِ.

١) قُلْتُ: وَوَقَعَ مِنْ أَتَيْاعِ: «رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ» فِي الْعُلَمَاءِ فِي «شَبِيكَةِ سَحَابٍ»، إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ تَأَسِّيَا بِهِ، فَقَدْ تَنَقَّصَ
الْعُلَمَاءُ، كَمَا هُوَ وَاضِحٌ فِي هَذَا الْكِتَابِ، وَهَذَا بَيَانٌ لِعَضُّ حَالِهِ، وَالْوُقُوفُ عَلَى حَقِيقَتِهِ، لِيَسْتَقِظَ مَنِ اغْتَرَّ بِهِ.
وَمَنْ هُوَ عَلَى شَاكِلَتِي، اللَّهُمَّ غَفِرَاً.

٢) وَانْظُرْ: «الْأَجْوِبَةُ الْمُفَيَّدَةُ عَنْ أَسْئِلَةِ الْمَنَاهِجِ الْجَدِيدَةِ» (ص ١١٣ و ١٢٣ - الْحَاشِيَةُ، وَالْقَوَاعِدُ الْنُّورَانِيَّةُ)
لِابْنِ تَمِيمَةَ (ص ١٥١).

يَتَسَعُ هَذِهِ الْأُمُورَ عَلَى الْأَئِمَّةِ سَيِّدِنَا وَآلهِ وَسَلَّمَ مِنْ طَلَبِ الْعِلْمِ، فَيَصِيرُ مَشْغُولًا بِالْفِتْنَةِ، وَمَحَبَّةِ النِّزَاعِ بَيْنَ النَّاسِ.

* نُوصِي الْجَمِيعَ بِطَلَبِ الْعِلْمِ، وَالْحِرْصِ عَلَى ذَلِكَ، وَالاِشْتِغَالِ بِهِ عَنِ الْأُمُورِ الَّتِي لَا فَائِدَةَ مِنْهَا.

* «النَّوَوِيُّ»، و«ابْنُ حَزْمٍ»، و«الشَّوْكَانِيُّ»، و«الْبَيْهَقِيُّ»؛ هُؤُلَاءِ أَئِمَّةُ كِبَارٍ، مَحَلُّ ثِقَةٍ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَلَهُمْ مِنَ الْمُؤَلَّفَاتِ الْعَظِيمَةِ، وَالْمَرَاجِعُ الْإِسْلَامِيَّةُ - الَّتِي يَرْجُعُ إِلَيْهَا الْمُسْلِمُونَ - مَا يُغَطِّي أَخْطَاءَهُمْ وَزَلَّاتُهُمْ، رَحْمَهُمُ اللَّهُ.

* لَكِنْ أَنْتَ يَا مِسْكِينُ^(١) مَاذَا عِنْدَكَ؟ يَا مَنْ تَنَاهَى، وَتَتَجَسَّسُ عَلَى: «ابْنِ حَجَرٍ»، و«ابْنِ حَزْمٍ»، وَمَنْ ذَكَرَ مَعَهُمَا، وَقَدْ تَجاوزُوا الْقَنْطَرَةَ؟ مَاذَا نَفَعَتِ الْمُسْلِمِينَ بِهِ؟^(٢)، مَاذَا جَمَعْتَ مِنَ الْعِلْمِ؟، هَلْ تَعْرِفُ مَا يَعْرِفُهُ «ابْنُ حَجَرٍ»، و«النَّوَوِيُّ؟!^(٣)»، هَلْ قَدَّمْتَ لِلْمُسْلِمِينَ مَا قَدَّمَ «ابْنُ حَزْمٍ»، و«الْبَيْهَقِيُّ»؟. سُبْحَانَ اللَّهِ!، وَرَحْمَ اللَّهُ امْرًا عَرَفَ قَدْرَ نَفْسِهِ، قَلَّ عِلْمُكَ فَتَجَرَّأْتَ^(٤)، وَقَلَّ وَرْعُكَ

(١) يَا رَبِيعُ!

(٢) بَلْ نَشَرَ: «الْمَدْخَلِيُّ» بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ الشُّرُورَ، وَالْفِتَنَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا، وَمَا بَطَنَ!

(٣) سُبْحَانَ اللَّهِ!

قُلْتُ: و«الْمَدْخَلِيُّ» هَذَا الْآنَ لَوْ جَرَحَ عَبْدًا حَبِيشَيَا لَمْ يُؤْخَذْ بِقَوْلِهِ لِسَفَاهَةِ عَقْلِهِ، فَمَا بِالْكَافِرِ بِأَهْلِ الْعِلْمِ، وَطَلَبِتِهِمْ، اللَّهُمَّ غَفْرًا.

(٤) فَلَتَتَدَبَّرَ أَخِي الْكَرِيمِ هَذِهِ الْإِطْلَاقَاتِ، وَلَنُنْسِرُ مَاذَا وَرَاءَهَا، سُبْحَانَ اللَّهِ!

فَتَكَلَّمَتَ (١). (٢) اهـ

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ نَاصِرُ الدِّينِ الْأَلْبَانِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (وَمِثْلُ «النَّوْوَيِّ»، وَ«ابْنِ حَبْرِ الْعَسْقَلَانِيِّ»، وَأَمْثَالِهِمْ، مِنَ الظُّلُمِ أَنْ يُقَالَ عَنْهُمْ: مِنْ أَهْلِ الْبِدَعِ، أَنَا أَعْرِفُ أَنَّهُمَا مِنَ الْأَشَاعِرَةِ، لَكِنَّهُمْ مَا قَصَدُوا مُحَالَفَةَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَإِنَّمَا وَهُمُوا، وَظَنَّوْا أَنَّهُمَا وَرِثُوهُ مِنَ الْعِقِيدَةِ الْأَشْعَرِيَّةِ ظَنُّوا شَيْئَيْنِ أُثْنَيْنِ: أَوَّلًا: أَنَّ الْإِمَامَ الْأَشْعَرِيَّ يَقُولُ ذَلِكَ، وَهُوَ لَا يَقُولُ ذَلِكَ إِلَّا قَدِيمًا.

وَثَانِيًّا: تَوَهَّمُوهُ صَوَابًا، وَلَيْسَ بِصَوَابٍ). (٣) اهـ

وَقَالَ الشَّيْخُ الْعَلَّامَةُ مُحَمَّدُ أَمَانِ الْجَامِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - (قَبْلَ أَنْ تُوْجَدَ «الْأَشْعَرِيَّةُ» فِي الدُّنْيَا الصَّحَابَةُ وَالْتَّابِعُونَ وَالْمُسْلِمُونَ، الَّذِينَ عَاشُوا فِي عَهْدِ الْأَمْوَيِّينَ، لَمْ يَسْمَعُوا بِأَذَانِهِمْ «الْأَشْعَرِيَّةَ»، وَلَمْ يَسْمَعُوا عِلْمَ الْكَلَامِ، وَعِلْمَ الْكَلَامِ لَمْ يَنْشَأْ إِلَّا فِي عَهْدِ الْعَبَّاسِيِّينَ، وَبِالْتَّحْدِيدِ فِي عَهْدِ الْمَأْمُونِ الْعَبَّاسِيِّ الْخَلِيفَةِ السَّابِعِ لِبْنِي الْعَبَّاسِ، بَعْدَ ذَلِكَ سَمِعَتِ الدُّنْيَا بِمَا يُسَمِّي: «بِالْأَشْعَرِيَّةِ»، وَ«الْمُعْتَرِلَةِ»، وَغَيْرِ ذَلِكَ؛ نِصْفُ الْمُسْلِمِينَ السَّوَادُ الْأَعْظَمُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ كُلُّهُمْ لَا يَعْرِفُونَ إِلَّا مَا جَاءَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، نَتْرُكُ هَؤُلَاءِ فَنَقُولُ هُمْ فَهَلَكَ وَأَهْلَكَ.

(١) فَقَدْ أَضَرَ: «الْمَدْخَلِيِّ» بِالْمُسْلِمِينَ، وَلَمْ يُصْلِحْ؛ فَقَدْ تَعَصَّبَ لِكَثِيرٍ مِنْ آرَائِهِ الْمُخَالِفَةِ لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ.

(٢) «الْأَجْوَبَةُ الْمُفَيَّدَةُ عَنْ أَسْئَلَةِ الْمَنَاهِجِ الْجَدِيدَةِ» لِلشَّيْخِ الْفُوزَانِ (ص ١٢٣).

(٣) «شَرِيطُ مُسَجَّلٍ» بِصَوْتِ الشَّيْخِ الْأَلْبَانِيِّ، بِعُنْوانِ: (مَنْ هُوَ الْكَافِرُ، وَمَنْ هُوَ الْمُبْتَدِعُ)، فِي سَنَةِ: ١٤١٥.

الكثرة، وفيهم من العلماء فلان وفلان، وفلان وفلان يعني: يريدهم أن يقولوا إنَّ فيهم: «ابن حجر العسقلاني»، وفيهم: «النووي»، وفيهم: «الشوكاني»، وفيهم دعْ هؤلاء وتعالى إلى فطاحل: «علماء الأشاعرة» إلى ما انتهَى أمرُهم، هؤلاء علماء الحديث ليسوا بأشاعرة، ولكن وقعوا في بعض التأويلات، لأنَّهم لم يوفقا إلى أسانيد سلفيين، وإلى مراجع سلفية كانوا مجتهدين بمعرفة الدين، وخدمة السنة لذلك أمثال هؤلاء الذين هم يشيرون إلىهم بفلان، وفلان نحن نلتمس لهم الأعذار، ولا نسلم أنهم من الأشاعرة لكن هناك فطاحل: «علماء الأشاعرة» إلى أي شيء انتهَى أمرُهم: «الشهرستاني»، و«الرازي»، و«الغزالى»، و«الجويني الألب»، و«الجويني الابن»، هؤلاء كانوا: كبار علماء الأشاعرة أكثرُهم من الشافعية كلُّهم ندموا في آخر حياتهم، وذمُوا علَم الكلام، ونهوا الناس عن علِم الكلام، واعترفوا أنهم فنوا أعمامُهم فيما لا ينفعُهم حتى قال الجويني: إنَّ لم يتداركْني ربِّي فلويل للجويني؛ فأنَا ذاً أموت على عقيدة عجائز نيسابور.^(١) اهـ قُلْتُ: فازدراء «المدخلية»؛ لأهلِ العلم، وتنقصهم، والطعن فيهم، والفتير عنهم، فهذا مسلك شائن لأهل البدع، وأهل الأغراض، وقد سلَكَهُ «المدخلية» في كُتبه، وأشرطته، اللَّهُم سلم سلم.

قال الحافظ الذهبي رحمه الله في «السير» (ج ٤ ص ٣٧٦) في كلامه على الإمام

(١) «شريط مسجل» للشيخ الجامي؛ بعنوان: «شرح القواعد المثلثة»، رقم: ١٥، الوجه: ١.».

ابن خزيمة رحمه الله: (ولو أن كُلَّ مَنْ أَخْطَأَ فِي اجْتِهادِهِ - مَعَ صِحَّةِ إِيمَانِهِ، وَتَوَكِّيَّهِ لِاتِّبَاعِ الْحَقِّ - أَهْدَرَنَاهُ، وَبَدَعْنَاهُ، لَقَلَّ مَنْ يَسْلِمُ مِنَ الْأَئِمَّةِ مَعَنَا!). اهـ
 قُلْتُ: وَالْعَالَمُ إِذَا زَلَّ زَلَّةً، فَلَا يُشَنَّعُ عَلَيْهِ بِهَا، وَلَا يُنْتَقَصُ مِنْ أَجْلِهَا، أَوْ يُعْتَقَدُ فِيهِ تَعْمُدُ الْمُخَالَفَةِ، بَلْ لَا بُدَّ مِنْ مَعْرِفَةِ فَضْلِهِ وَحَقِّهِ، وَمَرْتَبَتِهِ فِي الدِّينِ، فَلَا يُؤَثِّمُ، وَلَا يُعَصِّمُ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.^(١)

قال العلامة الشاطبي رحمه الله في «المواقف» (ج ٤ ص ١٧٠): (إِنَّ زَلَّةَ الْعَالَمِ لَا يَصْحُّ اعْتِمَادُهَا مِنْ جِهَةِ، وَلَا أَخْذُ بِهَا تَقْلِيْدًا لَهُ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّهَا مَوْضُوعَةٌ عَلَى الْمُخَالَفَةِ لِلشَّرْعِ، وَلِذَلِكَ عُدَّتْ زَلَّةً، وَإِلَّا فَلَوْ كَانَتْ مُعْتَدَّاً بِهَا لَمْ يَحْصُلْ لَهَا هَذِهِ الرُّتبَةُ، وَلَا نُسَبَّ إِلَيْهِ صَاحِبَهَا الزَّلَّلُ فِيهَا، كَمَا أَنَّهُ لَا يَنْبَغِي أَنْ يُنْسَبَ صَاحِبُهَا إِلَيْهِ التَّقْصِيرِ، وَلَا أَنْ يُشَنَّعُ عَلَيْهِ بِهَا، وَلَا يُنْتَقَصُ مِنْ أَجْلِهَا، أَوْ يُعْتَقَدُ فِيهِ الْإِقْدَامُ عَلَى الْمُخَالَفَةِ بَحْتًا، فَإِنَّ هَذَا كُلُّهُ خِلَافٌ مَا تَقْتَضِي رُتْبَتُهُ فِي الدِّينِ). اهـ

وقال الإمام ابن القيم رحمه الله في «إعلام المؤمنين» (ج ٣ ص ٢٩٥): (وَمَنْ لَهُ عِلْمٌ بِالشَّرْعِ وَالْوَاقِعِ، يَعْلَمُ قَطْعًا أَنَّ الرَّجُلَ الْجَلِيلَ الَّذِي لَهُ فِي الإِسْلَامِ قَدْمٌ

(١) قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «الفتاوی» (ج ١٩ ص ١٢٣): (وَمَذَهِبُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ أَنَّهُ لَا إِثْمٌ عَلَى مَنِ اجْتَهَدَ وَإِنْ أَخْطَأَ!). اهـ

وقال الفقيه الأمدي رحمه الله في «الأحكام» (ج ٤ ص ٢٤٤): (اتَّقَ أَهْلَ الْحَقِّ مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى أَنَّ الْإِثْمَ مَحْظُوطٌ عَنِ الْمُجْتَهِدِينَ فِي الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ). اهـ

(٢) وَانْظُرْ: «الرُّوح» لابن القيم (ص ٢٧٦)، و«الْمِنْهَاجُ» للنَّوَوِيِّ (ج ٢ ص ٢٣)، و«أَحْكَامُ الْقُرْآنِ» لِلْجَصَّاصِ (ج ٢ ص ٣١٤).

صَالِحٌ، وَأَثَارُ حَسَنَةٍ، وَهُوَ مِنَ الْإِسْلَامِ وَأَهْلِهِ بِمَكَانٍ، قَدْ تَكُونُ مِنْهُ الْهَفْوَةُ وَالْزَّلَةُ، هُوَ فِيهَا مَعْذُورٌ، بَلْ وَمَا جُوْرٌ لِاجْتِهَادِهِ، فَلَا يَجُوزُ أَنْ يُبَيِّنَ فِيهَا، وَلَا يَجُوزُ أَنْ تُهْدَرَ مَكَانَتُهُ، وَإِمَامَتُهُ، وَمَنْتِلَتُهُ مِنْ قُلُوبِ الْمُسْلِمِينَ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ الدَّهِيَّيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ - فِي دَفْعِ الْعِتَابِ عَنِ الْإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ نَصْرٍ الْمَرْوِزِيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ - فِي «سِيرِ أَعْلَامِ النُّبُلَاءِ» (ج ١٤ ص ٤٠): (وَلَوْ أَنَا كُلَّمَا أَخْطَأً إِماماً فِي اجْتِهَادِهِ فِي آحَادِ الْمَسَائِلِ خَطَأً مَغْفُورًا لَهُ، قُمْنَا عَلَيْهِ، وَبَدَّعْنَاهُ وَهَجَرْنَاهُ، لَمَا سَلِيمَ مَعْنَا لَا ابْنُ نَصْرٍ، وَلَا ابْنُ مَنْدَةَ، وَلَا مَنْ هُوَ أَكْبَرُ مِنْهُمَا، وَاللَّهُ هُوَ هَادِي الْخَلْقِ إِلَى الْحَقِّ، وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ، فَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْهَوَى وَمِنَ الْفَظَاظَةِ). اهـ

قُلْتُ: وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَفْرَادِ الْعُلَمَاءِ، إِلَّا وَلَهُ نَادِرَةٌ، وَزَلَّةٌ يَنْبَغِي أَنْ تُغَمَّرَ فِي جَنْبِ فَضْلِهِ وَعِلْمِهِ، وَتُجْنَبَ الْهَفْوَةُ وَالْزَّلَةُ، اللَّهُمَّ غَفِرًا.

قُلْتُ: وَالْمَدْخَلِيُّ هَذَا يَسْتَعْمِلُ لِإِقَامَةِ دَعْوَاهُ أُسْلُوبَ^(١) التَّشْنِيعِ، وَالْإِثَارَةِ، وَالتَّشْهِيرُ بِأَهْلِ الْعِلْمِ وَطَلَبِهِمْ، وَالْإِجْمَالُ فِي الْمَسَائِلِ بَعِيدًا عَنِ الْمُنَاقَشَةِ الْعِلْمِيَّةِ، وَإِقَامَةِ الْأَدَلَّةِ، وَتَحْرِيرِ الْمَسَائِلِ بِالْبَرَاهِينِ السَّلَفِيَّةِ.^(٢)

١) بَلْ الْخِيَانَةُ الْعِلْمِيَّةُ، وَالتَّبَيْسُ، وَالتَّدْلِيسُ عَلَامَةً وَاضِحَّةً فِي أُسْلُوبِ «رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ»، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ. قُلْتُ: وَبِذَلِكَ ظَهَرَ ضَعْفُ: «الْمَدْخَلِيُّ» الْعِلْمِيُّ، وَتَخْلِيَطُهُ فِي الْحُكْمِ عَلَى الْآخَرِينَ!، فَهَلْ يُقَالُ بَعْدَ ذَلِكَ «حَامِلُ رَأْيِهِ الْجَرِحِ وَالتَّعْدِيلِ!» بَلْ «حَامِلُ رَأْيِهِ التَّضْليلِ وَالْجَهْلِ الْعَلِيلِ!» اللَّهُمَّ غَفِرًا.

٢) قُلْتُ: فَكُلُّهُ يَخْرُجُ مِنْ مِشْكَاهِ: «الْحَدَادِيَّةِ»، هَدْفُهُ اِنْتِقَاصُ الْعُلَمَاءِ، وَتَنْفِيَرُ عَنْهُمْ بِأُسْلُوبٍ مَاكِرٍ، اللَّهُمَّ سَلَّمَ سَلَّمَ.

قُلْتُ: يَا لَهُ مِنْ غُرُورٍ... وَمَا أَقْبَحَهُ مِنْ أَسْلُوبٍ فِي الْقَدَحِ فِي الْعَلَمَاءِ، وَاسْتِنْقاصِهِمْ... وَيَا لَهُ مِنْ كَالَامِ مُتَهَاوِفٍ صَادِرٌ بِغَيْرِ عِلْمٍ، أَوْ دِرَايَةٍ... فَيَا لَهُ مِنْ أَمْرٍ مُسْتَشْنَعٍ قَبِيحٍ... اللَّهُمَّ غَفِرًا.

قَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ عَبْدُ الْعَزِيزِ ابْنُ بَازٍ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَبَرَّهُ: (الْوَاجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَحْفَظَ لِسَانَهُ عَمَّا لَا يَبْغِي، وَإِلَّا يَتَكَلَّمُ إِلَّا عَنْ بَصِيرَةٍ).^(١) اهـ

* فَرَبِيعُ الْمَدْخَلِيُّ يَنْظُرُ إِلَى مَنْ حَوْلَهُ مِنَ النَّاسِ – وَعَلَى رَأْسِهِمُ الْعَلَمَاءُ – نَظْرَةً مُظْلِمَةً قَاتِمَةً^(٢)، فِيهَا الْكَثِيرُ مِنَ الْإِجْحَافِ، وَالظُّلْمِ؛ لِأَنَّهَا نَظْرَةٌ فِيهَا الْكَثِيرُ مِنَ الْإِنْتَقَاصِ، وَعَدَمِ الْإِحْتِفَاءِ بِالْعَلَمَاءِ.^(٣)

قُلْتُ: وَهَذَا الْمَنْهَجُ قَدْ شَاعَ فِي «الْفِرْقَةِ الرَّبِيعِيَّةِ الْحَدَادِيَّةِ»، فَتَرَاهُمْ يَغْمِزُونَ الْعَلَمَاءَ الَّذِينَ لَمْ يُوَافِقُوا «الْمَدْخَلِيَّ» عَلَى أَفْكَارِهِ لَيَلَالَ وَنَهَارًا، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ.^(٤)

(١) «مَجَلَّةُ رَابِطَةِ الْعَالَمِ الْإِسْلَامِيِّ» فِي عَدْدِ (٣١٣).

(٢) قُلْتُ: وَفِي نَظَرِهِ أَنَّ أَهْلَ السُّنْنَةَ هُمُ الَّذِينَ يُوَافِقُونَ فِي حَقٍّ أَوْ بَاطِلٍ، حَتَّى وَلَوْ كَانُوا مِنَ الْمَجْهُولِينَ الْمَسْتُورِينَ، أَوْ مِنَ الْمُخَالَفِينَ الْمَعْرُوفِينَ.

قُلْتُ: فَأَهْلُ السُّنْنَةِ فِي نَظَرِهِ خَلِيطٌ مِنَ النَّاسِ، وَهَذَا يُبَيِّنُ أَنَّ التَّمْيِيزَ عِنْدَ «الْمَدْخَلِيَّ» قَدْ اعْدَمَ مِنْ عَقْلِهِ!.

* وَانْظُرْ إِلَى أَتَبَاعِهِ، وَهُمْ خَلِيطٌ مِنَ الْمَجْهُولِينَ، وَالْمُخَالَفِينَ فِي «الْفِرْقَةِ الرَّبِيعِيَّةِ» لِتَعْلَمَ صِدْقَ مَا قُلْنَاهُ.

(٣) فَهُوَ لَا يَدْرِي، وَلَا يَعْيَى مَا يَكْتُبُهُ، وَيَقُولُهُ.. وَلِذَلِكَ نَحْنُ نَحْتَاجُ إِلَى وَقْفَةٍ تَأْمُلٍ، وَتَدْبِيرٍ لِهَذَا الْمَنْهَجِ الْغَرِيبِ عَنْ مَنْهَجِ السَّلَفِ، وَتِلْكَ النَّظَرَةُ الَّتِي يُنْظَرُ مِنْ خِلَالِهَا، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

(٤) قُلْتُ: وَهَذَا ظُلْمٌ لِهُوَ لَاءُ الْعَلَمَاءِ.

(٥) وَانْظُرْ إِلَى: «الْفِكْرِ الرَّبِيعِيِّ» فِي الإِنْتَرْنَتِ، لِتَعْلَمَ صِدْقَ مَا قُلْنَاهُ.

وَإِنَّمَا حَسْبِي أَنْ أَقُولَ: سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ: ﴿كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِنْ يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا﴾ [الْكَهْفُ : ٥].

* أَلَا فَلِيُسْأَرُ: «رَبِيعُ الْحَدَادِيُّ»، وَ«أَتَبَاعُهُ الْحَدَادِيَّةُ» إِلَى التَّوْبَةِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، فَإِنَّ لُحُومَ الْعُلَمَاءِ مَسْمُوَّةٌ، وَإِلَّا فَإِنَّ اللَّهَ الْمَوْعِدُ.^(١)

إِلَى دَيَانِ يَوْمِ الدِّينِ نَمْضِي

وَعِنْدَ اللَّهِ تَجْتَمِعُ الْخُصُومُ

سَتَعْلَمُ فِي الْحِسَابِ إِذَا التَّقَيَا

غَدًا عِنْدَ الْإِلَهِ مَنِ الْمُلُومُ

فَاتَّقُوا اللَّهَ تَعَالَى، وَخَافُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، فَإِنَّ الْأَمْرَ صَعْبٌ، وَمَا بَعْدَ الْجَنَّةِ إِلَّا النَّارُ، وَمَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ، وَلَا بَعْدَ السُّنَّةِ إِلَّا الْبِدْعَةُ.



(١) وَعَلَى: «رَبِيعٍ وَأَتَبَاعِهِ» أَنْ يَرْجِعُوا إِلَى الْعُلَمَاءِ فِي بَلْدِ الْحَرَمَيْنِ، وَإِلَّا سَيَتَخَطَّوْنَ فِي مَهَاوِي الظَّلَامِ، وَالظُّلْمُ، وَالظُّلْمُ ظُلْمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟!.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ذِكْرُ الدَّلِيلِ

عَلَى طَعْنٍ: رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ فِي: «الْحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ» رَحْمَةُ اللَّهِ، وَتَبْدِيهِ عَلَى طَرِيقَةِ: «الْحَدَادِيَّةِ الْأُولَى» الْخَيْثَةُ، وَعَلَى ذَلِكَ، فَهُوَ يُعْتَبِرُ حَدَادِيًّا

اعْلَمُ رَحِمَكَ اللَّهُ تَعَالَى: أَنَّ مِنْ عَجِيبِ أَمْرِ هَذَا «الْمَدْخَلِيِّ» الْمُدَّعِي أَنَّهُ كَثِيرٌ الْمُنَاقَضَةِ لِنَفْسِهِ، يَقُولُ فِيمَا يَنْهَا الْآخَرِينَ عَنْهُ، وَيَتَصَفُّ بِمَا يَذُمُ الْآخَرِينَ بِتَلْبِيسِهِ، وَكُلُّ ذَلِكَ بِسَبَبِ قَيْدٍ^(١) غُلُوْهُ وَشِدَّتِهِ وَعَصَبَيْتِهِ فِي النَّقْدِ السَّاقِطِ! .

وَاسْتَمَعَ إِلَى رَبِيعِ الْحَدَادِيِّ، وَهُوَ يَغْلُو فِي الطَّعْنِ فِي: الْحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ رَحْمَةُ اللَّهِ، بِشِدَّةٍ وَعَصَبَيَّةٍ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

فَقَالَ رَبِيعُ الْحَدَادِيُّ: (الشَّوْكَانِيُّ، وَابْنُ حَجَرٍ، وَالنَّوْوَيُّ نَحْنُ نَعْرُفُ أَنَّ عِنْدَهُؤُلَاءِ أَخْطَاءُ، عِنْدَهُمْ بِدَعٍ^(٢) لَيْسَتْ أَخْطَاءً... حَتَّى سَبْعَةُ مِنْ مَدِينَةِ: «أَبَهَا» جَاءُوا إِلَى جِيزَانَ إِلَى: الشَّيْخِ أَحْمَدِ النَّجْمِيِّ^(٣)، وَزَيْدِ الْمَدْخَلِيِّ، لِكَيْ يُقْتَنِعُوْهُمْ أَنَّ ابْنَ

١) قُلْتُ: وَقَيْدُ الْغُلُوْهُ أَصْبَعُ الْقِيُودِ، وَأَغْلَالُ الْعَصَبَيَّةِ هَذِهِ أَشَدُ الْأَغْلَالِ، فَكَيْفَ إِذَا انْصَافَ إِلَى دِينِكَ الْوَيْلَيْنِ آصَارُ «الْحَدَادِيَّةِ»، وَتُرْهَاتُ «الْمَرْجِيَّةِ»، وَحَسْرَجَاتُ «الرَّبِيعِيَّةِ»؟! .

٢) قُلْتُ: وَهَذَا يَدُلُّ أَنَّ «رَبِيعًا الْمَدْخَلِيِّ» يُبَدِّعُ: «الْحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ» رَحْمَةُ اللَّهِ، حَتَّى قَالَ لَيْسَ أَخْطَاءً عِنْدَهُ، بَلْ هِيَ بِدَعٍ! .

٣) لَمْ يُنْكِرْ: أَحْمَدُ النَّجْمِيُّ عَلَى «الْحَدَادِيَّةِ» تَبَدِّيْهُمْ: «الْحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ»، وَنَضْلِيلُهُ، وَكَذِيلُهُ: زَيْدُ الْمَدْخَلِيُّ،

حَبَرٌ مُبْتَدِعٌ ضَالٌ، فَقَالُوا لَهُمْ عِنْدَكُمْ غَيْرُ هَذَا؛ فَنَحْنُ نَعْرِفُ مِنْ قَدِيمٍ؛ نَعْرِفُ مَا عِنْدَ «ابْنِ حَبَرٍ»، وَ«النَّوَوِيِّ»، نَعْرِفُ مَاذَا عِنْدَهُمْ!». (١). اهـ
قُلْتُ: وَهَذَا لَوْنٌ آخَرُ مِمَّا هُوَ مُتَلَبِّسٌ بِهِ، وَيَهْتَمُ بِهِ غَيْرُهُ!

* فَلَيْسَ أَمْلَاً: هَؤُلَاءِ مُنَاصِرُو: «الْمَدْخَلِيِّ»، وَمُرِيدُوهُ حَتَّى يَعْرِفُوا الْحَقَّ مِنَ الْبَاطِلِ، وَصِدْقَ الْقَوْلِ مِنَ الْخَبَرِ الْعَاطِلِ، وَلَكِنْ: «فَأَمَّا الزَّبْدُ فِيهِبُ جُفَاءً وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ» [الرَّعْدُ: ١٧].

سُئِلَ الْعَالَمَةُ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ فَوَزَانَ الْفُوزَانُ حَفَظَهُ اللَّهُ: بَعْضُ النَّاسِ يُبَدِعُ بَعْضَ الْأَئِمَّةِ: «كَابِنِ حَبَرٍ»، وَ«النَّوَوِيِّ»، وَ«ابْنِ حَزْمٍ»، وَ«الشَّوْكَانِيِّ»، وَ«الْبَيْهَقِيِّ»، فَهُلْ قَوْلُهُمْ هَذَا صَحِيحٌ؟

فَأَجَابَ الشَّيْخُ: (لِهُؤُلَاءِ الْأَئِمَّةِ مِنَ الْفَضَائِلِ، وَالْعِلْمِ الْغَزِيرِ، وَالْإِفَادَةِ لِلنَّاسِ، وَالْإِجْتِهادِ فِي حِفْظِ السُّنَّةِ وَنَسْرِهَا، وَالْمُؤَلَّفَاتِ الْعَظِيمَةِ؛ مَا يُغَطِّي مَا عِنْدَهُمْ مِنْ أَخْطَاءٍ، رَحِمَهُمُ اللَّهُ).

* وَهَذِهِ الْأُمُورُ نَنْصَحُ طَالِبَ الْعِلْمِ أَنْ لَا يَسْتَغْلِبَ بِهَا، لِأَنَّهُ يُحْرِمُ الْعِلْمَ، وَالَّذِي يَتَسَبَّعُ هَذِهِ الْأُمُورَ عَلَى الْأَئِمَّةِ سَيِّحِرُمُ مِنْ طَلَبِ الْعِلْمِ، فَيَصِيرُ مَشْغُولًا بِالْفِتْنَةِ، وَمَحَبَّةِ النَّزَاعِ بَيْنَ النَّاسِ.

مِمَّا يَتَبَيَّنُ أَنَّ أَتَيَابَ رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ يُدَعَّونَ «الْحَافِظَ النَّوَوِيِّ»، وَ«الْحَافِظَ ابْنَ حَبَرٍ»، وَ«الْعَالَمَةُ الشَّوْكَانِيِّ»!
١) «شَرِيطٌ مُسَجَّلٌ»، يَصُوَّرُ: رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ، يُعْنِوَنِ: «حَدَادِيَّاتِ رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ» فِي «شَبَكَةِ الإِنْتَرْنِتِ»، «الشَّبَكَةِ الْأَثَرِيَّةِ» فِي سَنَةِ: ٢٠١١.

* نُوصِي الجَمِيعَ بِطَلَبِ الْعِلْمِ، وَالْحِرْصِ عَلَى ذَلِكَ، وَالْإِشْتِغَالِ بِهِ عَنِ الْأُمُورِ الَّتِي لَا فَائِدَةَ مِنْهَا.

* «النَّوَوِيُّ»، و«ابن حَزْمٍ»، و«الشَّوْكَانِيُّ»، و«الْبَيْهَقِيُّ»؛ هُؤُلَاءِ أَئِمَّةُ كِبَارٌ، مَحَلُّ ثِقَةٍ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَلَهُمْ مِنَ الْمُؤَلَّفَاتِ الْعَظِيمَةِ، وَالْمَرَاجِعُ الْإِسْلَامِيَّةِ – الَّتِي يَرْجُعُ إِلَيْهَا الْمُسْلِمُونَ – مَا يُغْطِي أَخْطَاءُهُمْ وَزَلَّاتُهُمْ، رَحْمَهُمُ اللَّهُ.

* لَكِنْ أَنْتَ يَا مِسْكِينُ^(١) مَاذَا عِنْدَكَ؟ يَا مَنْ تَنَلَّمُ، وَتَتَجَسَّسُ عَلَى: «ابن حَجَرٍ»، و«ابن حَزْمٍ»، وَمَنْ ذُكِرَ مَعَهُمَا، وَقَدْ تَجَاوَزُوا الْقَنْطَرَةَ؟، مَاذَا نَفَعَتِ الْمُسْلِمِينَ بِهِ؟^(٢)، مَاذَا جَمَعْتَ مِنَ الْعِلْمِ؟، هَلْ تَعْرِفُ مَا يَعْرِفُهُ «ابن حَجَرٍ»، و«النَّوَوِيُّ؟!^(٣)»، هَلْ قَدَّمْتَ لِلْمُسْلِمِينَ مَا قَدَّمَ «ابن حَزْمٍ»، و«الْبَيْهَقِيُّ»؟. سُبْحَانَ اللَّهِ!، وَرَحْمَ اللَّهُ امْرًا عَرَفَ قَدْرَ نَفْسِهِ، قَلَّ عِلْمُكَ فَتَجَرَّأْتَ^(٤)، وَقَلَّ وَرْعُكَ فَتَكَلَّمْتَ^(٥).^(٦) اهـ

(١) يَا رَبِيعُ!

(٢) بْلَ نَشَرَ: «الْمَدْخَلِيُّ» بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ الشُّرُورَ، وَالْفِتَنَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا، وَمَا بَطَّنَ!

(٣) سُبْحَانَ اللَّهِ!

قُلْتُ: و«الْمَدْخَلِيُّ» هَذَا الْآنَ لَوْ جَرَحَ عَبْدًا حَبِيشَيَا لَمْ يُؤْخَذْ بِقَوْلِهِ لِسَفَاهَةِ عَقْلِهِ، فَمَا بِالْكَبِيرِ بِأَهْلِ الْعِلْمِ وَطَلَبِتِهِمْ، اللَّهُمَّ غَفِرًا.

(٤) فَلَنْتَدَبَّرَ أَخِي الْكَرِيمِ هَذِهِ الْإِطْلَاقَاتِ، وَلَنْتُنْظِرُ مَاذَا وَرَاءَهَا، سُبْحَانَ اللَّهِ!

(٥) فَقَدْ أَضَرَّ: «الْمَدْخَلِيُّ» بِالْمُسْلِمِينَ، وَلَمْ يُصْلِحْ؛ فَقَدْ تَعَصَّبَ لِكَثِيرٍ مِنْ آرَائِهِ الْمُخَالِفَةُ لِلْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ، فَهَلَكَ وَأَهْلَكَ.

(٦) «الْأَجْوَبَةُ الْمُفَيَّدَةُ عَنْ أَسْبَابِ الْمَنَاهِجِ الْجَدِيدَةِ» لِلشَّيْخِ الْفَوْزَانِ (ص ١٢٣).

وَقَالَ الْعَالَمَ الشَّيْخُ نَاصِرُ الدِّينِ الْأَلْبَانِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ: (وَمِثْلُ «النَّوْوِيِّ»، وَ«ابْنِ حَبْرِ الْعَسْقَلَانِيِّ»، وَأَمْثَالِهِمْ، مِنَ الظَّلْمِ أَنْ يُقَالَ عَنْهُمْ: مِنْ أَهْلِ الْبَدْعِ، أَنَا أَعْرِفُ أَنَّهُمْ مِنَ الْأَشَاعِرَةِ، لَكِنَّهُمْ مَا قَصَدُوا مُخَالَفَةَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَإِنَّمَا وَهِمُوا، وَظَنَّوا أَنَّمَا وَرَثُوهُ مِنَ الْعِقِيدَةِ الْأَشْعَرِيَّةِ ظَنَّوا شَيْئَيْنِ اثْنَيْنِ: أَوَّلًا: أَنَّ الْإِمَامَ الْأَشْعَرِيَّ يَقُولُ ذَلِكَ، وَهُوَ لَا يَقُولُ ذَلِكَ إِلَّا قَدِيمًا. وَثَانِيًّا: تَوَهَّمُوهُ صَوَابًا، وَلَيْسَ بِصَوَابٍ).^(١)

قُلْتُ: وَقَدِ اعْتَرَفَ: «الْمَدْخَلِيُّ»، أَنَّ: «الْحَدَادِيَّةَ»، كَانُوا يُبَدِّعُونَ: «الْحَافِظِ النَّوْوِيِّ» رَحْمَةُ اللَّهِ، وَ«الْحَافِظِ ابْنَ حَبْرٍ» رَحْمَةُ اللَّهِ! .

فَقَالَ رَبِيعُ الْحَدَادِيُّ فِي «كَشْفِهِ الْبَالِيِّ» (ص ٥): (الْحَدَادِيَّةُ الْأُولَى): ^(٢) كَانُوا يُبَدِّعُونَ: «ابْنَ حَبْرٍ»، وَ«النَّوْوِيِّ»^(٣)، وَيُبَدِّعُونَ مَنْ لَا يُبَدِّعُهُمْ). اهـ

- ١) «شَرِيطُ مُسَجَّلٍ» بِصَوْتِ الشَّيْخِ الْأَلْبَانِيِّ، بِعُنْوانِ: (مَنْ هُوَ الْكَافِرُ، وَمَنْ هُوَ الْمُبْتَدَعُ)، فِي سَنَةِ: ١٤١٥هـ.
- ٢) قُلْتُ: وَرَبِيعُ الْمَدْخَلِيُّ مِنْهُمْ، فَإِنَّهُ كَانَ يُبَدِّعُ: «الْحَافِظِ النَّوْوِيِّ» رَحْمَةُ اللَّهِ، وَ«الْحَافِظِ ابْنَ حَبْرٍ» رَحْمَةُ اللَّهِ، كَمَا ذَكَرْتُ لَكُمْ، وَهَذَا فِكْرُ أَتَبَاعِهِ: «الْحَدَادِيَّةُ الْجَدِيدَةُ»، فَإِنَّهُمْ كَانُوا أَيْضًا يُبَدِّعُونَ «الْحَافِظِ النَّوْوِيِّ» رَحْمَةُ اللَّهِ، وَ«الْحَافِظِ ابْنَ حَبْرٍ» رَحْمَةُ اللَّهِ، كَمَا ذَكَرَ «الْمَدْخَلِيُّ» بِنَفْسِهِ، وَقَدْ أَقْرَرُوا «حَدَادِيَّةَ أَبِيهَا» عَلَى تَبْدِيعِهِمَا.
- ٣) قُلْتُ: إِذْنَ فَهْدًا فِكْرُ: «الْحَدَادِيَّةُ الْقَدِيمَةُ»، وَ«الْحَدَادِيَّةُ الْجَدِيدَةُ»: (تَسَابَهُتْ قُلُوبُهُمْ) [الْقَرْةُ: ١١٨].
- * وَلِذَلِكَ: «الْمَدْخَلِيُّ» هَذَا غَوَى وَضَلَّ، وَعَادَى السُّنَّةَ، وَتَهَاجَمَ عَلَى أَعْلَامِهَا مِنْ أَمْثَالِ «الْحَافِظِ النَّوْوِيِّ»، وَ«الْحَافِظِ الذَّهَبِيِّ»، وَ«الْحَافِظِ ابْنَ حَبْرٍ»، وَ«الْعَالَمَةُ الشَّوْكَانِيُّ»، وَ«الْعَالَمَةُ ابْنُ بَازٍ»، وَ«الْعَالَمَةُ ابْنُ عُثَيْمِينُ»، وَ«الْعَالَمَةُ الْأَلْبَانِيُّ»، وَ«هَيَّةُ كِبَارِ الْعُلَمَاءِ فِي بَلَدِ الْحَرَمَيْنِ»، وَغَيْرِهِمْ، اللَّهُمَّ غَفْرًا.

قُلْتُ: فَهُوَ مُتَلِّسٌ بِمَا يُنْكِرُهُ عَلَى غَيْرِهِ! .

قُلْتُ: فَازْدِرَاءُ «الْمَدْخَلِيِّ»؛ لِأَهْلِ الْعِلْمِ، وَتَنْقِصُهُمْ، وَالطَّعْنُ فِيهِمْ، وَالنَّفِيرُ عَنْهُمْ، فَهَذَا مَسْلَكُ شَائِنُ لِأَهْلِ الْبِدَعِ، وَأَهْلِ الْأَعْرَاضِ، وَقَدْ سَلَكَهُ: «الْمَدْخَلِيِّ» فِي كُتُبِهِ، وَأَشْرِطَتِهِ، اللَّهُمَّ سَدِّدْ سَدِّدْ.

* فَيَسْتَعْمِلُ هَذَا الرَّجُلُ لِإِقَامَةِ دَعْوَاهُ أُسْلُوبَ^(١) التَّشْنِيعِ، وَالْإِثَارَةِ، وَالشَّهِيرُ بِأَهْلِ الْعِلْمِ وَطَلَبِهِمْ، وَالْإِجْمَالِ فِي الْمَسَائِلِ بَعِيدًا عَنِ الْمُنَاقَشَةِ الْعِلْمِيَّةِ، وَإِقَامَةِ الْأَدِلَّةِ، وَتَحْرِيرِ الْمَسَائِلِ بِالْبَرَاهِينِ السَّلَفِيَّةِ.^(٢)

قُلْتُ: يَا لَهُ مِنْ عُرُورٍ... وَمَا أَقْبَحَهُ مِنْ أُسْلُوبٍ فِي الْقَدَحِ فِي الْعُلَمَاءِ، وَاسْتِنْقاَصِهِمْ... وَيَا لَهُ مِنْ كَلَامٍ مُتَهَاوِفٍ صَادِرٌ بِغَيْرِ عِلْمٍ، أَوْ دِرَايَةٍ... فَيَا لَهُ مِنْ أَمْرٍ مُسْتَشْشِنَ قَبِيحٍ... اللَّهُمَّ غَفِرًا.

قَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ عَبْدُ الْعَزِيزِ ابْنُ بَازٍ رَحْمَةُ اللَّهِ: (الْوَاجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَحْفَظَ

* وَلَقَدْ أَرَدْتُ أَنْ أَطْبِرَ كَتْنَحًا عَنْ تَقِيقِ هَذَا الرَّجُلِ مِنَ الْفَقَاقِعِ، الَّذِي أَصْحَى التَّهَجُّمُ عَلَى أَعْلَامِ الْإِسْلَامِ، وَمَنَارَاتِ الْهُدَى طَرِيقًا إِلَى الظُّهُورِ بَيْنَ أَتْبَاعِهِ «الْحَدَادِيَّةِ»، مِنْ أَتْبَاعِ كُلِّ نَاعِقٍ؛ اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ.

١) بِلِ الْخِيَانَةِ الْعِلْمِيَّةِ، وَالتَّلَبِيسِ، وَالتَّدْلِيسِ عَلَامَةٌ وَاضِحَّهُ فِي أُسْلُوبِ «رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ»، وَاللهُ الْمُسْتَعَانُ. قُلْتُ: وَبِذَلِكَ ظَهَرَ ضَعْفُ: «الْمَدْخَلِيِّ» الْعِلْمِيِّ، وَتَخْلِيطُهُ فِي الْحُكْمِ عَلَى الْآخَرِينَ!، فَهُلْ يُقَالُ بَعْدَ ذَلِكَ «حَامِلُ زَرَيْةِ الْجَرْحِ وَالْتَّعْدِيلِ!» بَلْ «حَامِلُ زَرَيْةِ التَّضْليلِ وَالْجَهْلِ الْعَلِيلِ!» اللَّهُمَّ غَفِرًا.

٢) قُلْتُ: فَكُلُّهُ يَخْرُجُ مِنْ مِشْكَاةِ: «الْحَدَادِيَّةِ»، هَدَفُهُ انتِقَاصُ الْعُلَمَاءِ، وَالتَّنْفِيرُ عَنْهُمْ بِأُسْلُوبٍ مَاكِرٍ، اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ.

لِسَانَهُ عَمَّا لَا يَنْبَغِي، وَإِلَّا يَتَكَلَّمُ إِلَّا عَنْ بَصِيرَةٍ).^(١) اهـ

قُلْتُ: فَاحْذَرْ مِنَ الطَّعْنِ فِي الْعُلَمَاءِ وَطَلَبَةِ الْعِلْمِ، وَاحْذَرْ مِنْ غَيْبِهِمْ، وَغَيْبَةُ
الْعُلَمَاءِ وَطَلَبَةِ الْعِلْمِ أَعْظَمُ مِنْ غَيْبَةِ غَيْرِهِمْ مِنَ النَّاسِ.^(٢)

قَالَ الْحَافِظُ أَبْنُ عَسَاكِرِ رَحْمَةَ اللَّهِ فِي «تَبْيَينِ كَذِبِ الْمُفْتَرِي» (ص ٢٩): (وَاعْلَمْ يَا
أَخِي وَفَقَنَا اللَّهُ وَإِيَّاكَ لِمَرْضَاتِهِ، وَجَعَلَنَا مِمَّنْ يَخْشَاهُ وَيَتَقَبَّلُهُ حَقَّ تَقْوَاتِهِ، أَنَّ لُحُومَ
الْعُلَمَاءِ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ مَسْمُومَةُ، وَعَادَةُ اللَّهِ فِي هَتْكِ أَسْتَارِ مُنْقَصِّيهِمْ مَعْلُومَةُ،
لِأَنَّ الْوَرْقِيَّةَ فِيهِمْ بِمَا هُمْ مِنْهُ بَرَاءُ أَمْرُهُ عَظِيمٌ، وَالتَّنَاؤلُ لِأَعْرَاضِهِمْ بِالْزُورِ،
وَالْإِفْتِرَاءُ مُرْتَعٌ وَخِيمٌ، وَالْإِخْتِلَاقُ عَلَى مَا اخْتَارَهُ اللَّهُ مِنْهُمْ لِنَعْشِ الْعِلْمَ خُلُقُ
ذَمِيمٍ). اهـ

* وَقَدْ انْفَقَ أَهْلُ الْعِلْمِ أَجْمَعُ عَلَى تَحْرِيمِ الْغَيْبَةِ لِلْمُسْلِمِ، وَذَلِكَ لِنَصْ
الْكِتَابِ الْعَزِيزِ، وَالسُّنْنَةِ الْمُطَهَّرَةِ.^(٣)

أَمَّا الْكِتَابُ فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا أَيْحِبْ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ

١) «مَجَلَّةُ رَأْبِطَةِ الْعَالَمِ الْإِسْلَامِيِّ» فِي عَدِ ٣١٣.

٢) وَرَبِيعُ الْمَدْخَلِيُّ هَذَا حَرِيَّ عَلَى طَعْنِ وَغَيْبَةِ الْعُلَمَاءِ، كَمَا فِي كُتُبِهِ وَأَشْرِطَتِهِ، وَنَقَلَنَا طَعْنَهُ فِيهِمْ فِي هَذَا
الْكِتَابِ كَمَا تَرَى، وَلَمْ يَكُنْفَ بِذَلِكَ حَتَّى جَرَأَ الرَّعَاعَ وَالْهَمَاجَ مِنَ اتَّبَاعِهِ فِي «الْفِرْقَةِ الرَّبِيعِيَّةِ»، عَلَى أَنْ يَتَجَرَّؤُوا
عَلَى الْقَدْحِ، وَالْغَيْبَةِ، وَالطَّعْنِ فِي أُولَئِكَ الْعُلَمَاءِ بِمَا يَقْذِفُونَهُ مِنْ شُرُورٍ لَا يَظْنُونَهَا تَبْلُغُ مَا تَبْلُغُ.

* وَاتَّبَاعُ رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ لَا يَرِنُونَ الْأَقْوَالَ الَّتِي تَخْرُجُ مِنْهُمْ، وَلَا يَحْسَبُونَ لَهَا حِسَابًا، بَلْ يَجْتَرِئُونَ عَلَى الْعُلَمَاءِ
ثُمَّ عَلَى الْأَئِمَّةِ، وَهَكَذَا، فَالشَّرُورُ مَدْهُوٌ شَرَارَةُ، اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ.

٣) انْظُرْ: «رَفْعُ الرَّبِيعِ عَمَّا يَجُوزُ وَمَا لَا يَجُوزُ مِنَ الْغَيْبَةِ» لِلشَّوَّكَانِيِّ (ص ١٣).

لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهُتُمُوهُ﴿[الْحُجْرَاتُ: ١٢].﴾

* فَهَذَا نَهْيٌ قُرآنِيٌّ عَنِ الْغِيَّبَةِ، مَعَ إِيرَادِ مِثْلِ بَذِلِكَ يَزِيدُهُ شَدَّةً وَتَغْلِيظًا، وَيُوْقَعُ فِي النُّفُوسِ مِنَ الْكَرَاهَةِ لَهُ، وَالْإِسْتِقْدَارِ لِمَا فِيهِ مَا لَا يُقْدَرُ قَدْرُهُ!.

* فَإِنَّ أَكْلَ لَحْمَ الْإِنْسَانِ مِنْ أَعْظَمِ مَا يَسْتَقْدِرُهُ بَنُو آدَمَ جِبَلَةً وَطَبَعًا، وَلَوْ كَانَ كَافِرًا، أَوْ عَدُوًا مُكَافِحًا، فَكَيْفَ إِذَا كَانَ أَخًا فِي النَّسَبِ، أَوْ فِي الدِّينِ فَإِنَّ الْكَرَاهَةَ تَضَاعِفُ بَذِلِكَ وَيَزِدُّ دَادَ الْإِسْتِقْدَارِ!.

* فَكَيْفَ إِذَا كَانَ مَيْتًا؟!، فَإِنَّ لَحْمَ مَا يُسْتَطَابُ وَيَحْلُّ أَكْلُهُ يَصِيرُ مُسْتَقْدَرًا بِالْمَوْتِ، وَلَا يَشْتَهِي الطَّبَعُ، وَلَا تَقْبِلُ النَّفْسُ!.

* وَبِهَذَا يُعرَفُ مَا فِي هَذِهِ الْآيَةِ: مِنَ الْمُبَالَغَةِ فِي تَحْرِيمِ الْغِيَّبَةِ بَعْدَ النَّهْيِ الصَّرِيحِ عَنِ ذَلِكَ.

وَأَمَّا السَّنَةُ: فَأَحَادِيثُ النَّهْيِ عَنِ الْغِيَّبَةِ كَثِيرَةٌ، وَهِيَ ثَابِتَةٌ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» وَفِي: عَيْرِهِمَا مِنْ دَوَاوِينِ الْإِسْلَامِ وَمَا يَلْحُقُ بِهَا مَعَ اسْتِمَالِهَا عَلَى بَيَانِ مَاهِيَّةِ الْغِيَّبَةِ، وَإِيْضَاحِهِ، فَإِنَّهُ لَمَّا سَأَلَهُ ﷺ سَائِلٌ عَنِ الْغِيَّبَةِ، فَقَالَ: «الْغِيَّبَةُ ذَكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرُهُ». قِيلَ: أَرَأَيْتَ إِذَا كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ؟، قَالَ: إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدِ اغْتَبَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ فَقَدْ بَهَّهُ». وَهَذَا ثَابِتٌ فِي «الصَّحِيحِ».^(١)

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج٤ ص٢٠)، وَالترْمِذِيُّ فِي «سُنْنَتِهِ» (ج٤ ص٣٢٩)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج٢ ص٢٣٠)، وَابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي «الْغِيَّبَةِ» (ص٦٩)، وَالدارْمِيُّ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج٢ ص٢٩٩) مِنْ طَرِيقِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رض بِهِ.

قُلْتُ: وَقَدْ يَأْتِي الشَّيْطَانُ فَيُلْبِسُ عَلَى النَّاسِ فِي الْغِيَةِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ يَأْتِي النَّاسَ مِنْ طُرُقٍ كَثِيرَةٍ لِيُوَقِّعُهُمْ بِالْغِيَةِ، فَيَقُولُ لَهُمْ: فَإِنَّ الَّذِي تَذَكَّرُونَهُ مِنَ الصِّفَاتِ مَوْجُودٌ بِمَنْ تَذَكَّرُونَهُمْ مِنْ خَلْفِهِمْ فَهَذَا لَا شَيْءَ فِيهِ؛ فَلَيَحْذِرْ هَؤُلَاءِ مِنْ مَكَابِدِ الشَّيْطَانِ.^(١)

قَالَ الْعَالَمَةُ الْقُرْطُبِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الْجَامِعِ لِأَحْكَامِ الْقُرْآنِ» (ج ٦ ص ٢٣٧) عَنِ الْغِيَةِ: (وَالْجَمَاعُ عَلَى أَنَّهَا مِنَ الْكَبَائِرِ، وَأَنَّهُ يُحِبُّ التَّوْبَةَ مِنْهَا إِلَى اللَّهِ^(٢)). اهـ وَقَالَ الْعَالَمَةُ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ فَوْزَانَ الْفَوْزَانَ حَفْظُهُ اللَّهُ فِي «الْأَجْوَبةِ الْمُفَيَّدَةِ» (ص ٦٠): (وَالْكَلَامُ فِي وُلَاةِ الْأُمُورِ مِنَ الْغِيَةِ وَالنَّمِيمَةِ، وَهُمَا مِنْ أَشَدِ الْمُحَرَّمَاتِ بَعْدَ الشَّرِكِ، لَا سِيمَاءِ إِذَا كَانَتِ الْغِيَةُ لِلْعُلَمَاءِ، وَلَوْلَا وُلَاةُ الْأُمُورِ هَذَا أَشَدُّ!، لِمَا يَتَرَّبَ عَلَيْهِ مِنَ الْمَفَاسِدِ مِنْ تَفْرِيقِ الْكَلِمَةِ، وَسُوءِ الظَّنِّ لِوُلَاةِ الْأُمُورِ، وَبَعْثِ الْيَأسِ فِي نُفُوسِ النَّاسِ وَالْقُنُوطِ). اهـ

قُلْتُ: وَنُصُوصُ الْغِيَةِ وَالنَّمِيمَةِ نَالَتْ قِسْطًا وَافِرًا مِنْ جُهُودِ السَّلَفِ فِي تَحْرِيمِ ذَلِكَ، وَتَبَيَّنَ ذَلِكَ لِلْأَمَمِ الْإِسْلَامِيَّةِ كُلُّهَا عَلَى مَرْجِ الْعُصُورِ، وَكَرَّ الدُّهُورِ.

وَقَالَ التَّرْمِذِيُّ: وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

١) قُلْتُ: وَرَبِيعُ الْمَدْخَلِيِّ هَذَا دَفَعَهُ إِلَى ذَلِكَ مَا عَشَّشَ فِي صَدْرِهِ وَجَنَانِهِ مِنْ فِتْنَةِ الْعَمِزِ وَالْهَمْزِ فِي الْعُلَمَاءِ، اللَّهُمَّ غُفرَا.

٢) قُلْتُ: فَعَلَى رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ أَنْ يَتُوبَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنْ غِيَةِ الْعُلَمَاءِ، وَكَذَلِكَ أَتَبْاعُهُ الرَّعَاعُ، وَإِلَّا لَوْلِيلَ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

قَالَ الْحَافِظُ الدَّهْبَيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «السَّيِّرِ» (ج ٤ ص ٣٧٦) فِي كَلَامِهِ عَلَى الْإِمَامِ ابْنِ حُزَيْمَةَ رَحْمَةُ اللَّهِ: (وَلَوْ أَنَّ كُلَّ مَنْ أَخْطَأَ فِي اجْتِهَادِهِ - مَعَ صِحَّةِ إِيمَانِهِ، وَتَوَحِّيهِ لِإِتْبَاعِ الْحَقِّ - أَهْدَرْنَاهُ، وَبَدَعْنَاهُ، لَقَلَّ مَنْ يَسْلِمُ مِنَ الْأَئِمَّةِ مَعَنَا!). اهـ

قُلْتُ: وَالْعَالَمُ إِذَا زَلَّ رَلَهُ، فَلَا يُشَنَّعُ عَلَيْهِ بِهَا، وَلَا يُنْتَقَصُ مِنْ أَجْلِهَا، أَوْ يُعْتَقَدُ فِيهِ تَعْمُدُ الْمُخَالَفَةِ، بَلْ لَا بُدَّ مِنْ مَعْرِفَةِ فَضْلِهِ وَحَقِّهِ، وَرَتْبَتِهِ فِي الدِّينِ، فَلَا يُؤَثِّرُ^(١)، وَلَا يُعَصِّمُ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.^(٢)

قَالَ الْعَالَمُ الْشَّاطِبِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الْمُوَاقَاتِ» (ج ٤ ص ١٧٠): (إِنَّ زَلَّةَ الْعَالَمِ لَا يَصْحُّ اعْتِمَادُهَا مِنْ جِهَةِ، وَلَا أَخْذُ بِهَا تَقْلِيْدًا لَهُ؛ وَدِلْكَ لِأَنَّهَا مَوْضُوعَةٌ عَلَى الْمُخَالَفَةِ لِلشَّرْعِ، وَلِذِلِكَ عُدْتُ زَلَّةً، وَإِلَّا فَلَوْ كَانَتْ مُعْتَدَلًا بِهَا لَمْ يَحْصُلْ لَهَا هَذِهِ الرُّتْبَةُ، وَلَا نُسِبَ إِلَيْهِ صَاحِبَهَا الزَّلَلُ فِيهَا، كَمَا أَنَّهُ لَا يَنْبَغِي أَنْ يُنْسَبَ صَاحِبُهَا إِلَى التَّقْصِيرِ، وَلَا أَنْ يُشَنَّعَ عَلَيْهِ بِهَا، وَلَا يُنْتَقَصُ مِنْ أَجْلِهَا، أَوْ يُعْتَقَدُ فِيهِ الْإِقْدَامُ عَلَى الْمُخَالَفَةِ بَحْتًا، فَإِنَّ هَذَا كُلُّهُ خِلَافُ مَا تَقْتَضِي رُتْبَتِهِ فِي الدِّينِ). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيْمِ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «إِعْلَامِ الْمُوَقَّعِينَ» (ج ٣ ص ٢٩٥): (وَمَنْ لَهُ

(١) قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَبَّاسِيَةَ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الْفَتاوَىِ」 (ج ١٩ ص ١٢٣): (وَمَذَهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ أَنَّهُ لَا إِثْمٌ عَلَى مَنْ اجْتَهَدَ وَإِنْ أَخْطَأَ!). اهـ

وَقَالَ الْفَقِيهُ الْأَمْدِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الْإِحْكَامِ» (ج ٤ ص ٢٤٤): (اتَّقَ أَهْلُ الْحَقِّ مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى أَنَّ الْإِثْمَ مَحْظُوطٌ عَنِ الْمُجْتَهِدِينَ فِي الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ). اهـ

(٢) وَانْظُرْ: «الرُّوحُ» لِابْنِ الْقَيْمِ (ص ٢٧٦)، وَ«الْمِنْهَاجُ» لِلنَّوَوِيِّ (ج ٢ ص ٢٣)، وَ«أَحْكَامُ الْقُرْآنِ» لِلْجَصَاصِ (ج ٢ ص ٣١٤).

عِلْمٌ بِالشَّرِيعَةِ وَالْوَاقِعِ، يَعْلَمُ قَطْعًا أَنَّ الرَّجُلَ الْجَلِيلَ الَّذِي لَهُ فِي الْإِسْلَامِ قَدْمٌ صَالِحٌ، وَأَثَارٌ حَسَنَةٌ، وَهُوَ مِنَ الْإِسْلَامِ وَأَهْلِهِ بِمَكَانٍ، قَدْ تَكُونُ مِنْهُ الْهَفْوَةُ وَالرَّلَهُ، هُوَ فِيهَا مَعْذُورٌ، بَلْ وَمَأْجُورٌ لِاجْتِهَادِهِ، فَلَا يَجُوزُ أَنْ يُتَبَعَ فِيهَا، وَلَا يَجُوزُ أَنْ تُهْدَرَ مَكَانَتُهُ، وَإِمَامَتُهُ، وَمَنْزِلَتُهُ مِنْ قُلُوبِ الْمُسْلِمِينَ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ - فِي دَفْعِ الْعِتَابِ عَنِ الْإِمامِ مُحَمَّدِ بْنِ نَصِيرِ الْمَرْوَزِيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ - فِي «سِيرِ أَعْلَامِ الْبَلَاءِ» (ج ١٤ ص ٤٠): (وَلَوْ أَنَا كُلَّمَا أَخْطَأَ إِمَامًّا فِي اجْتِهَادِهِ فِي آحَادِ الْمَسَائِلِ خَطَأً مَغْفُورًا لَهُ، قُمْنَا عَلَيْهِ، وَبَدَعْنَاهُ وَهَجَرْنَاهُ، لَمَا سَلِمَ مَعْنَا لَا ابْنُ نَصِيرٍ، وَلَا ابْنُ مَنْدَةَ، وَلَا مَنْ هُوَ أَكْبَرُ مِنْهُمَا، وَاللَّهُ هُوَ هَادِي الْخَلْقِ إِلَى الْحَقِّ، وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ، فَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْهَوَى وَمِنَ الْفَظَاظَةِ). اهـ

قُلْتُ: وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَفْرَادِ الْعُلَمَاءِ، إِلَّا وَلَهُ نَادِرَةٌ، وَرَلَهُ يَنْبَغِي أَنْ تُغَمَّرَ فِي جَنْبِ فَضْلِهِ وَعِلْمِهِ، وَتُجْتَنَبَ الْهَفْوَةُ وَالرَّلَهُ، اللَّهُمَّ غَفِرًا.

قُلْتُ: فَعَلَى رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ أَنْ لَا يُلْبِسَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ عَلَى نَفْسِهِ، وَعَلَى أَتَابِاعِهِ، وَعَلَيْهِ بِالتَّوْبَةِ وَالرُّجُوعِ عَنْ: «مَذَهَبِ الْحَدَادِيَّةِ»، جُمْلَةً وَتَفْصِيلًا، بَلِ الرُّجُوعُ عَنْ هَذِهِ التَّلْلِيسَاتِ عَلَى الْعُلَمَاءِ، الَّتِي لَا طَائِلَ تَحْتَهَا، اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلْمً.

* فَرَبِيعُ الْمَدْخَلِيُّ هَذَا بِأَيِّ مِيزَانٍ كَانَ يَزِنُ؟، وَبِأَيِّ مِقْيَاسٍ يَقِيسُ؟، لِذَلِكَ عَلَيْهِ أَنَّ يَتَوَرَّعَ، وَيَتُوبَ عَنِ إِطْلَاقِ الْأَلْفَاظِ الْبِدْعِيَّةِ الْجَائِرَةِ عَلَى أَهْلِ الْعِلْمِ، اللَّهُمَّ غَفْرًا.

* فَهُوَ سَلَكَ طَرِيقَ أَسْلَافِهِ فِي الْوَقِيعَةِ وَالشَّتِيمَةِ، لِمَنْ هُوَ مُبَرَّأً مِمَّا رَمَوْهُمْ بِهِ.

فِهْرِسُ الْمَوْضُوعَاتِ

الصَّفَحَةُ

الرَّقْمُ الْمَوْضُوعُ

٥	١)	تَوْطِئَةٌ إِضَاءَةٌ سَلْفِيَّةٌ فِي هَجْرٍ مَنْ يَسُبُّ السَّلَفَ، أَوْ يَسُبُّ أَتَيَّاعَ السَّلَفِ فِي كُلِّ زَمَانٍ.....
٧	٢)	إِلْمَاعَةٌ عَلَى أَنَّ رَبِيعًا الْمَدْخَلِيٌّ؛ أَوْرَدَهُ لِسَانُهُ الْمَوَارِدُ الْمُهْلِكَةُ بِسَبَبِ السَّبَّ وَالشَّتْمِ وَالطَّعْنِ؛ فِي الْعُلَمَاءِ وَ طَلَبَتِهِمْ، وَالْكَلَامِ فِي دِينِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ.....
٩	٣)	مُقَدَّمَةُ الْكِتَابِ.....
٦٠	٤)	ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى طَعْنٍ: رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ الْحَدَادِيِّ فِي «الْحَافِظِ النَّوَوِيِّ» رَحْمَةُ اللَّهِ، وَتَبَدِّيْعِهِ عَلَى طَرِيقَةِ: «الْحَدَادِيَّةُ الْأُولَى» الْخِيَثَةِ، وَعَلَى ذَلِكَ، فَهُوَ يُعْتَبِرُ حَدَادِيًّا.....
٧٢	٥)	ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى طَعْنٍ: رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ فِي: «الْحَافِظِ ابْنِ حَجَرِ» رَحْمَةُ اللَّهِ، وَتَبَدِّيْعِهِ عَلَى طَرِيقَةِ: «الْحَدَادِيَّةُ الْأُولَى» الْخِيَثَةِ، وَعَلَى ذَلِكَ، فَهُوَ يُعْتَبِرُ حَدَادِيًّا.....

